

# الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان: الأحد ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٩هـ. الموافق ١٦ آذار سنة ٢٠٠٨م.

**رقم العدد: ٤٨٩٢**


تصدر عن رئاسة الوزراء مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

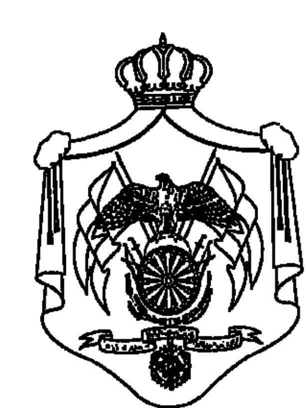

**الاشتراك السنوي**

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني


طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥







# الجريدة الرسمية
# للمملكة الأردنية الهاشمية

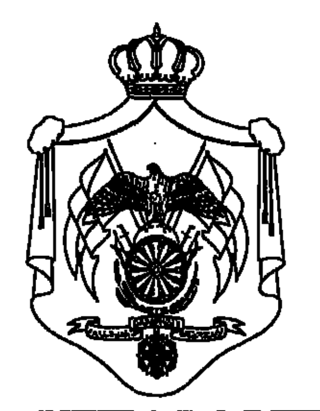
تصدر عن رئاسة الوزراء/مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

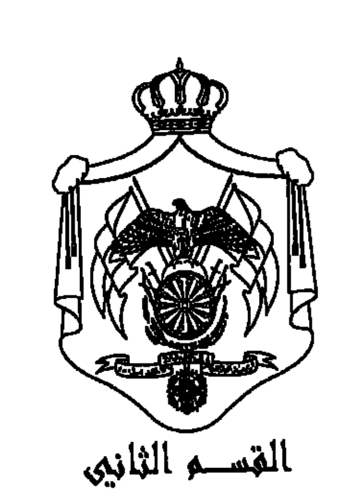

فهرس العدد ٤٨٩٢ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٦



يتبع ...



| المحتويات | رقم الصفحة |
|---|---|
| * تعليمات تنظيم الاعلام الدوائي لسنة ٢٠٠٨ | ٨٧٩ |
| * تعليمات مواصفات عينات الأدوية وشروط توزيعها لسنة ٢٠٠٨ | ٨٨٦ |
| * تعليمات خاصة بمشاريع الإسكان الاستثمارية والتعاونية وصناديق الادخار والتقاعد خارج حدود التنظيم المصدق | ٨٨٨ |
| * تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم تحصيل الرسوم والبدلات في منطقة وادي رم رقم (١٠١) لسنة ٢٠٠٦ | ٨٩٢ |
| * إضافة نشاط عرض واطلاق الألعاب النارية (عدا التخزين) إلى الملحق رقم (١) من نظام تنظيم البيئة الاستثمارية وتطويرها لمنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة | ٨٩٤ |
| * قراران صادران عن وزير الصناعة والتجارة أرقام (٧، ١٢) لسنة ٢٠٠٨ | ٨٩٥ |
| * قرار بتعديل رخصة إصدار مطبوعة صحفية أسبوعية (جريدة الرهان الأسبوعية) | ٨٩٨ |
| * قراران بإجراء تعديلات على جداول التعريفة الجمركية | ٨٩٨ |
| * التقرير المتعلق بمشروع تخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني | ٩٠٥ |



القسم الثاني

| المحتويات | رقم الصفحة |
|---|---|
| * الأوسمة | ٩١٣ |
| * مجالس الأمناء | ٩١٣ |
| * وكالات الوزراء | ٩١٣ |
| * التمثيل الدبلوماسي | ٩١٦ |
| * الموظفون | ٩١٦ |
| * الجنسية الأردنية | ٩٢٢ |
| * الاستملاك | ٩٢٣ |
| * سلطة إقليم البتراء | ٩٢٧ |
| * الشؤون البلدية | ٩٢٨ |
| * الإعلانات | ٩٥٨ |
| * المطالبات | ٩٦٠ |
| * المحاكم | ١٠٣٣ |







نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة ( ٣١ ) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره
واضافته الى قوانين الدولة :-

## قانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨
## قانون الحماية من العنف الاسري

المادة١- يسمى هذا القانون ( قانون الحماية من العنف الاسري لسنة ٢٠٠٨ ) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ،

المادة٢- يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذا القانون المعاني المخصصة لها ادناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-

| | | |
|---|---|---|
| الوزارة | : | وزارة التنمية الاجتماعية ، |
| الوزير | : | وزير التنمية الاجتماعية ، |
| المحكمة | : | المحكمة المختصة ، |
| افراد الاسرة | : | الاشخاص المذكورون في المادة (٣) من هذا القانون ممن يقيمون في البيت الاسري ، |
| البيت الاسري | : | المنزل الذي يقيم فيه افراد الاسرة معا ، |
| المتضرر | : | الشخص الذي يقع عليه العنف الاسري وفقا لاحكام هذا القانون ، |

المكان الآمن : أي مكـــان يحـــقق الامــن للمتــضرر يعتمـ
الوزير ،

الموظفون المكلفون : موظفو الوزارة الذين يحددهم الـوزير وضبا
وافراد ادارة حمايـة الاسرة ،

ادارة حماية الاسرة : الادارة المنــشاة فـــي مديريـــة الامـــن العـ
والمختصة بحماية الاسرة ،

المركز الامني : المركز التابع لمديرية الشرطة اينما وجد ،

لجان الوفاق الاسري : أي لجنة للوفاق الاسري تؤلف وفقا لاحكام ا
القانون ،

المادة٣- لغايات هذا القانون يقصد بأفراد الاسرة :-
أ- الزوج والزوجة بعقد زواج شرعي وابناؤهم واحفادهم ،
ب- ابناء احد الزوجين من زواج شرعي آخر ،
ج- والد ووالدة أي من الزوجين ،
د- الاخوة والاخوات لاي من الزوجين ،
هـ- الشخص المشمول بحضانة اسرة بديلة ممن لم يتم الثامنة عشرة من عمره وفقا لاحكام أي تشريع نافذ المفعول،

المادة٤- أ- مع مراعاة احكام قانون العقوبات النافذ المفعول واي تشريع اخر ذي علاقة ، تطبق احكام هذا القانون على قضايا العنف الاسري ،
ب- تتمتع جميع الاجراءات والمعلومات المتعلقة بقضايا العنف الاسري التي تنظر امام أي جهة ذات علاقة بما في ذلك المحاكم بالسرية التامة ،
ج- للمحكمة مراعاة التقارير المتعلقة بقضايا العنف الاسري المقدمة اليها من الجهات الرسمية المختصة ،



المادة٥- فيما عدا الجرائم التي تختص بها محكمة الجنايات تعتبر الجرائم الواقعة على الاشخاص الطبيعيين عنفاً اسرياً اذا ارتكبها احد افراد الاسرة تجاه أي فرد آخر منها ،

المادة٦-أ-١- تؤلف بقرار من الوزير ، بالتنسيق مع ادارة حماية الاسرة لجان تسمى ( لجان الوفاق الاسري ) ويحدد في هذا القرار عدد اعضاء كل لجنة ويسمي احدهم رئيسا لها ،
٢- تتولى لجان الوفاق الاسري بذل مساعي الاصلاح والتوفيق بين افراد الاسرة ، ولها الاستعانة بذوي الخبرة والاختصاص من اي جهة ذات علاقة ومن المجتمع المحلي لتحقيق هذه الغاية ،
ب- للوزير تفويض الصلاحية المنصوص عليها في البند ( ١ ) من الفقرة ( أ ) من هذه المادة لامين عام الوزارة او الى أي من مديري المديريات في الوزارة او في مراكز المحافظات والألوية ويشترط في هذا التفويض ان يكون خطيا ومحددا ،

المادة٧- تعطى افضلية التحويل الى لجان الوفاق الاسري وذلك قبل اتخاذ أي من تدابير الحماية المنصوص عليها في هذا القانون على ان تراعى في ذلك مصلحة الاسرة ،

المادة٨-أ- على أي من مقدمي الخدمات الطبية او الاجتماعية او التعليمية من القطاعين العام او الخاص ابلاغ الجهات المختصة حال علمه او مشاهدته اثار عنف واشعاره انها ناجمة عن عنف اسري ،
ب- على الموظفين المكلفين اتخاذ الاجراءات اللازمة لضمان سلامة المتضرر من افراد الاسرة حال علمهم بأي من قضايا العنف الاسري ،

المادة٩- على الضابطة العدلية من افراد وضباط الامن العام الانتقال الى مكان وقوع العنف الاسري المدعى به في أي من الحالات التالية :-

أ- عند ورود بلاغ يتضمن ان هناك حالة عنف اسري قائمة او انها على وشك الوقوع ،

ب- عند ورود بلاغ يتضمن خرقاً لامر حماية نافذ صدر وفقاً لاحكام هذا القانون ،

المادة١٠- يلتزم الموظفون المكلفون بضمان حماية المبلغ بعدم الافصاح عن اسمه وهويته الا اذا تطلبت الاجراءات القضائية غير ذلك وذلك تحت طائلة المسؤولية القانونية ،

المادة١١- يجوز لمدير ادارة حماية الاسرة او رئيس قسم حماية الاسرة في قضية متعلقة بالعنف الاسري اتخاذ أي من الاجراءات المبينة ادناه كتدبير حماية احترازي لضمان عدم التعرض للمتضرر او أي من افراد الاسرة :-

أ- تعهد من المشتكى عليه بعدم التعرض للمتضرر او أي من افراد الاسرة ،

ب- في حال وجود خطر على المتضرر او احد افراد اسرته يمكن اتخاذ أي من الاجراءات التالية :-

١- عدم السماح للمشتكى عليه بدخول البيت الاسري لمدة لا تزيد على (٤٨) ساعة اذا لم يكن هناك وسيلة اخرى لتأمين الحماية للمتضرر او أي من افراد الاسرة .

٢- الاحتفاظ بالمشتكى عليه لمدة لا تزيد على (٢٤) ساعة في ادارة حماية الاسرة او احد اقسامها لحين تأمين الحماية للمتضرر او لاي من افراد الاسرة اذا تعذر اتخاذ الإجراء المشار اليه في البند ( ١ ) من هذه الفقرة ،



المادة١٢-أ- يجوز لمدير ادارة حماية الاسرة او رؤساء اقسام الحماية في المحافظات وبالتعاون والتنسيق مع الوزارة او أي من مديرياتها تحويل المتضرر و المشتكى عليه الى لجان الوفاق الاسري في المرحلة الاولى في حال موافقة الطرفين قبل احالة الامر الى المحكمة ،

ب- إذا لم يتم التوصل الى اتفاق بين الطرفين وفقاً لاحكام الفقرة (أ) من هذه المادة فيحال الامر الى المحكمة واذا ما تم التوصل الى اتفاق بين الطرفين تتوقف ملاحقة المشتكى عليه ،

المادة١٣-أ- تصدر المحكمة حال قناعتها بضرورة حماية المتضرر وافراد الاسرة أمر حماية يلزم المشتكى عليه باي مما يلي :-

١- عدم التعرض للمتضرر او أي من افراد الاسرة او التحريض على التعرض لهم ،

٢- عدم الاقتراب من مكان الاقامة البديلة سواء كان مكانا آمنا او دار رعاية او أي مكان يذكر في امر الحماية ،

٣- عدم الاضرار بالممتلكات الشخصية للمتضرر او أي من افراد الاسرة ،

٤- تمكين المتضرر او المفوض من قبله من دخول البيت الاسري بوجود الموظف المكلف لاخذ ممتلكاته الشخصية وتسليمها لصاحب العلاقة بموجب ضبط باستلامها ،

ب- يلتزم اطراف الشكوى بعدم التصرف بالاموال المخصصة لمعيشة الاسرة ،

المادة١٤-أ- يصدر أمر الحماية من المحكمة لمدة لا تزيد على شهر ، قابلة للتجديد وفقا لاحكام هذه المادة ٠

ب- يجوز تجديد أمر الحماية على ان لا تتجاوز مدة الحماية ستة اشهر وذلك في أي من الحالات التالية :-

١- اذا تم انتهاكه او خرقه من المشتكى عليه ٠

٢- اذا اقتنعت المحكمة بضرورة حماية المتضرر او أي من افراد الاسرة الذين تم ذكرهم في امر الحماية ٠

ج- لاي من طرفي النزاع اثناء نفاذ قرار الحماية التقدم الى المحكمة بطلب الغائه او تعديله بناء على اي مستجدات ٠

د- تصدر المحكمة اي قرارات لاحقة بامر الحماية عند الضرورة لضمان تنفيذه وسلامة افراد الاسرة ٠

المادة١٥- للمحكمة توقيف المشتكى عليه لمدة لا تزيد على اسبوع في أي من الحالات التالية كتدابير حماية :-

أ- اذا اقتنعت ان امر الحماية الاحترازي او امر الحماية لا يفي بغرض حماية المتضرر او أي من افراد الاسرة الذي يحتاج للحماية ٠

ب- اذا لم يلتزم المشتكى عليه بامر الحماية الاحترازي او امر الحماية قاصداً ٠

المادة١٦- أ- اذا تم خرق امر الحماية او أي من شروطه من المشتكى عليه قاصداً متعمداً فيعاقب من قبل المحكمة على النحو التالي :-

١-بغرامة لا تزيد على مائة دينار او بالحبس مدة لا تزيد على شهر او بكلتا هاتين العقوبتين ٠



٢-بغرامة لا تزيد على مائتي دينار او بالحبس مدة لا تزيد على ثلاثة اشهر او بكلتا هاتين العقوبتين اذا اقترن خرق امر الحماية باستخدام العنف تجاه أي من المشمولين به ٠

ب- اذا تكرر خرق امر الحماية لاكثر من مرتين فيعاقب المشتكى عليه بالحبس مدة لا تقل عن ثلاثة ايام ولا تزيد على ستة اشهر وبغرامة لا تزيد على مائتي دينار ٠

المادة١٧- تنظر المحكمة بطلب التعويض بناء على طلب المتضرر او أي جهة ذات علاقة به ، على ان تؤخذ بعين الاعتبار بالاضافة للقواعد العامة ما يلي :-

أ- الوضع المالي لطرفي النزاع ومدى تأثير الزام المدعى عليه بدفع كامل التعويضات على وضع الاسرة ٠

ب-المصاريف التي ترتبت نتيجة اجراءات الحماية ٠

المادة١٨- في حال موافقة اطراف النزاع ، للمحكمة اتخاذ الاجراءات المبينة ادناه كبديل او اضافة الى امر الحماية :-

أ- تحويل كل من المتضرر والمشتكى عليه الى لجان الوفاق الاسري ٠

ب- تحويل احد او كلا طرفي الشكوى وافراد الاسرة الى جلسات الارشاد الاسري او اعادة التأهيل النفسي والاجتماعي ٠

المادة١٩- يصدر مجلس الوزراء الانظمة اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون ٠

المادة٢٠- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ احكام هذا القانون ٠

المادة٢١- رئيس الوزراء والوزراء مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون ٠

٢٠٠٨/٢/٥

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزير دولة لشؤون الاعلام والاتصال
ناصر جودة

وزير التنمية السياسية ووزير دولة للشؤون القانونية
الدكتور كمال ناصر

وزير الداخلية
عيد الفايز

رئيس الوزراء ووزير الدفاع
المهندس نادر الذهبي

وزير المياه والري
المهندس رائد أبو السعود

وزير الخارجية
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير الزراعة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير دولة للشؤون البرلمانية
عبد الرحيم العكور

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
عبد الفتاح صلاح

وزير العمل
باسم السالم

وزير البيئة
المهندس خالد الإيراني

وزير التخطيط والتعاون الدولي
سهير العلي

وزير السياحة والآثار
مها الخطيب

وزير الصحة
الدكتور صلاح المواجدة

وزير المالية
الدكتور حمد الكساسبة

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات
باسم الروسان

وزير التربية والتعليم
الدكتور تيسير النعيمي

وزير تطوير القطاع العام
ماهر المدادحة

وزير الشؤون البلدية
المهندس شحادة أبو هديب

وزير التنمية الاجتماعية
هالة بسيسو لطوف

وزير النقل
المهندس علاء البطاينة

وزير الثقافة
نانسي باكير

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور عمر شديفات

وزير الصناعة والتجارة
المهندس عامر الحديدي

وزير العدل
أيمن عودة

وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء
ذوقان سالم القضاه

وزير الأشغال العامة والإسكان
المهندس سهل المجالي

وزير الطاقة والثروة المعدنية
المهندس خلدون قطيشات



نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة ( ٣١ ) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩
نأمر بوضع النظام الآتي :-

## نظام رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨
## نظام معدل لنظام التاج الملكي الهاشمي

المادة١- يسمى هذا النظام ( نظام معدل لنظام التاج الملكي الهاشمي لسنة ٢٠٠٨ ) ويقرأ مع النظام رقم (٧٠) لسنة ٢٠٠٦ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاما واحدا ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٣) والفقرة (ج) من المادة (٤) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( من نسل الملك عبد الله الاول ) الواردة فيهما والاستعاضة عنها بعبارة ( من فرع الملك عبد الله الاول الذين اصدر جلالة الملك ارادته السامية بمنحهم حق استعمال التاج ويستثنى من ذلك ذرية الاناث منهم اللواتي يتزوجن من غير فرع الملك عبد الله الاول ) ٠

المادة٣- تعدل المادة (٥) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولا : بالغاء عبارة ( من نسل الملك عبد الله الاول ) الواردة في الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنها بعبارة ( من فرع الملك عبد الله الاول الذين اصدر جلالة الملك ارادته السامية بمنحهم حق استعمال التاج ويستثنى من ذلك ذرية الاناث منهم اللواتي يتزوجن من غير فرع الملك عبد الله الاول ) .

ثانيا : بالغاء عبارة ( تستخدم التاج باللون الذهبي ) الواردة في مطلع الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنها بعبارة ( يستخدم التاج من قبل ) .

ثالثا : باضافة الفقرة (ج) اليها بالنص التالي :-

ج- يجوز استخدام التاج من قبل الاشخاص والهيئات والمؤسسات غير الرسمية التي تحظى بموافقة ملكية سامية .

المادة٤- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٦) من النظام الاصلي بالغاء كلمة ( استعمال ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة ( وكيفية استعمال واستخدام ) .



المادة٥- تعدل المادة (٨) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولا : بالغاء عبارة ( او خلافا للموافقة التي منحت من رئيس التشريفات الملكية ) الواردة في الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنها بعبارة ( او لاي غاية تجارية اخرى ، الا بموجب موافقة ملكية سامية ) .

ثانيا : بالغاء الفقرة (ج) منها واعادة ترقيم الفقرة (د) الواردة فيها لتصبح (ج) .

المادة٦- يعدل الملحق رقم (٢) الملحق بالنظام الاصلي ( الالوان الاساسية للتاج ) على النحو التالي :-

اولا : بالغاء عبارة ( يستخدم هذا النموذج عند الطباعة على القمصان القطنية والمواد الدعائية والترويجية ) الواردة في الصفحة رقم (٤٩٨٨) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٨٠٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ .

ثانيا : بالغاء عبارة ( من نسل الملك عبد الله الاول المعظم ) الواردة في الصفحتين (٤٩٨٧) و (٤٩٩٥) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٨٠٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ والاستعاضة عنها بعبارة ( من فرع الملك عبد الله الاول الذين اصدر جلالة

الملك ارادته السامية بمنحهم حق استعمال التاج ويستثنى من ذلك ذرية الاناث منهم اللواتي يتزوجن من غير فرع الملك عبد الله الاول ) .

٢٠٠٨/١/٢٩

عبد الله الثاني ابن الحسين

| | | | |
|---|---|---|---|
| وزير دولة<br>للشؤون البرلمانية<br>عبد الرحيم العكور | وزير دولة لشؤون<br>الاعلام والاتصال<br>ناصر جودة | وزير التنمية السياسية ووزير<br>دولة للشؤون القانونية<br>الدكتور كمال ناصر | رئيس الوزراء<br>ووزير الدفاع<br>المهندس نادر الذهبي |
| وزير<br>المياه والري<br>المهندس رائد أبو السعود | | وزير<br>الخارجية<br>الدكتور صلاح الدين البشير | وزير<br>الزراعة<br>المهندس مزاحم المحيسن |
| وزير الأوقاف والشؤون<br>والمقدسات الإسلامية<br>عبد الفتاح صلاح | وزير العمل ووزير<br>الداخلية بالوكالة<br>باسم السالم | وزير<br>البيئة<br>المهندس خالد الإيراني | وزير التخطيط<br>والتعاون الدولي<br>سهير العلي |
| وزير<br>الصحة<br>الدكتور صلاح المواجدة | | وزير<br>المالية<br>الدكتور حمد الكساسبة | وزير الاتصالات<br>وتكنولوجيا المعلومات<br>باسم الروسان |
| وزير<br>التربية والتعليم<br>الدكتور تيسير النعيمي | وزير لتطوير<br>القطاع العام<br>ماهر المدادحة | وزير الشؤون البلدية ووزير<br>السياحة والآثار بالوكالة<br>المهندس شحادة أبو هديب | وزير<br>التنمية الاجتماعية<br>هالة بسيسو لطوف |
| وزير<br>النقل<br>المهندس علاء البطاينة | وزير<br>الثقافة<br>نانسي باكير | وزير التعليم العالي<br>والبحث العلمي<br>الدكتور عمر شديفات | وزير<br>الصناعة والتجارة<br>المهندس عامر الحديدي |
| وزير<br>العدل<br>ايمن عودة | وزير دولة لشؤون<br>رئاسة الوزراء<br>دوقان سالم القضاه | وزير الأشغال<br>العامة والإسكان<br>المهندس سهل المجالي | وزير الطاقة<br>والثروة المعدنية<br>المهندس خلدون قطيشات |



نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة ( ٣١ ) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩
نأمر بوضع النظام الآتي :-

## نظام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨
## نظام معدل لنظام شعار المملكة الأردنية الهاشمية

المادة١- يسمى هذا النظام ( نظام معدل لنظام شعار المملكة الأردنية الهاشمية لسنة ٢٠٠٨ ) ويقرأ مع النظام رقم (٧١) لسنة ٢٠٠٦ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل بـه من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- تعدل المادة (١٤) من النظام الاصلي بالغاء الفقرة (ب) الواردة فيها والترقيم (أ) منها واعادة ترقيم البنود من (١-٤) الواردة فيها لتصبح من (أ- د) على التوالي .

المادة٣- تعدل المادة (١٥) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولاً: بالغاء الفقرة (أ) منها ،

ثانياً : بالغاء نص الفقرة (ج) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-

ج- استخدام الشعار خلافاً لاحكام هذا النظام والتعليمات الصادرة بمقتضاه ،

ثالثاً : باعادة ترقيم الفقرتين (ب) و (ج) منها لتصبحا (أ) و (ب) على التوالي ،

المادة٤- يعدل الملحق رقم (٢) ( الألوان الاساسية للشعار ) الملحق بالنظام الاصلي بالغاء عبارة ( يستخدم هذا النموذج عند الطباعة على القمصان القطنية والمواد الدعائية والترويجية ) الواردة في الصفحة رقم ( ٥٠٠٩) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٨٠٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ ،

المادة٥- تعدل تطبيقات استعمال شعار المملكة الأردنية الهاشمية الملحقة بالنظام الاصلي بالغاء الجزء الاول الوارد في الصفحة (٥٠١٨) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٤٨٠٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ المتضمن امثلة تطبيقية ، والشعار الخاص



بالتشريفات الملكية ، وعبارة (لون البانتون(٢ ٢) هو اللون الرسمي المعتمد للشعار عند استخدامه في جميع المطبوعات واوراق المراسلات الخاصة برئاسة التشريفات الملكية ،)

٢٠٠٨/١/٢٩

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزير دولة
للشؤون البرلمانية
عبد الرحيم العكور

وزير دولة لشؤون
الاعلام والاتصال
ناصر جودة

وزير التنمية السياسية ووزير
دولة للشؤون القانونية
الدكتور كمال ناصر

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس نادر الذهبي

وزير
المياه والري
المهندس رائد أبو السعود

وزير
الخارجية
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير
الزراعة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الإسلامية
عبد الفتاح صلاح

وزير العمل ووزير
الداخلية بالوكالة
باسم السالم

وزير
البيئة
المهندس خالد الإيراني

وزير التخطيط
والتعاون الدولي
سهير العلي

وزير
الصحة
الدكتور صلاح المواجدة

وزير
المالية
الدكتور حمد الكساسبة

وزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات
باسم الروسان

وزير
التربية والتعليم
الدكتور تيسير النعيمي

وزير تطوير
القطاع العام
ماهر المدادحة

وزير الشؤون البلدية ووزير
السياحة والآثار بالوكالة
المهندس شحادة أبو هديب

وزير
التنمية الاجتماعية
هالة بسيسو لطوف

وزير
النقل
المهندس علاء البطاينة

وزير
الثقافة
نانسي باكير

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
الدكتور عمر شديفات

وزير
الصناعة والتجارة
المهندس عامر الحديدي

وزير
العدل
أيمن عودة

وزير دولة لشؤون
رئاسة الوزراء
دوقان سالم القضاه

وزير الأشغال
العامة والإسكان
المهندس سهل المجالي

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس خلدون قطيشات






نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة ( ٣١ ) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٩/١/٢٠٠٨
نأمر بوضع النظام الآتي :-

## نظام رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٨
## نظام معدل لنظام الصندوق الوطني لدعم الحركة الشبابية والرياضية

المادة١- يسمى هذا النظام ( نظام معدل لنظام الصندوق الوطني لدعم الحركة الشبابية والرياضية لسنة ٢٠٠٨ ) ويقرأ مع النظام رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٣ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة٢- تعدل المادة (٣) من النظام الاصلي على النحو التالي :-
أولاً : بالغاء نص البند (٤) من الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :-
٤- رئيس احدى الغرف التجارية يختاره الرئيس .
ثانياً : باضافة عبارة ((٤)و) بعد عبارة ( في البنود ) الواردة في الفقرة (ب) منها .

المادة ٣- تعدل الفقرة (ج) من المادة (٤) من النظام الاصلي بالغاء كلمة ( الاعلى ) الواردة في اخرها .



المادة٤- تعدل الفقرة (أ) من المادة (٧) من النظام الاصلي على النحو التالي :
أولاً : بالغاء مبلغ (٢٨٥) الوارد في اعلى مربوط الراتب بالدينار المخصص للدرجة الثامنة من الفئة الثانية الواردة فيها والاستعاضة عنه بمبلغ (١٨٥) .
ثانياً : بالغاء عبارة ( العلاوة المحددة ) والمبالغ المحددة لها الواردة فيها والاستعاضة عنها بما يلي :-

| الفئة | الدرجة | العلاوة المحددة بالدينار |
|---|---|---|
| الاولى | الاولى | ٢٣١ |
| | الثانية | ٢١٠ |
| | الثالثة | ١٩٩ |
| الثانية | الرابعة | ١٨٧ |
| | الخامسة | ١٧٦ |
| | السادسة | ١٣٢ |
| | السابعة | ١١٠ |
| | الثامنة | ٨٨ |
| الثالثة | التاسعة | ٨٦ |
| | العاشرة | ٨٠ |
| | الحادية عشرة | ٦٩ |

المادة٥- تعدل الفقرة (أ) من المادة (١٧) من النظام الاصلي على النحو التالي :-
اولاً : بالغاء كلمة (اربعة ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (ثلاثة) .

ثانياً :بالغاء عبارة ( (١٠٠٠٠) عشرة الاف ) الـــواردة فيها والاستعاضـــة عنها بعبارة ( (٢٠٠٠٠) عشرين الف ) ٠

٢٠٠٨/١/٢٩

عبد الله الثاني ابن الحسين

وزير دولة
للشؤون البرلمانية
عبد الرحيم العكور

وزير دولة لشؤون
الاعلام والاتصال
ناصر جودة

وزير التنمية السياسية ووزير
دولة للشؤون القانونية
الدكتور كمال ناصر

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع
المهندس نادر الذهبي

وزير
المياه والري
المهندس رائد أبو السعود

وزير
الخارجية
الدكتور صلاح الدين البشير

وزير
الزراعة
المهندس مزاحم المحيسن

وزير الأوقاف والشؤون
والمقدسات الإسلامية
عبد الفتاح صلاح

وزير العمل ووزير
الداخلية بالوكالة
باسم السالم

وزير
البيئة
المهندس خالد الإيراني

وزير التخطيط
والتعاون الدولي
سهير العلي

وزير
الصحة
الدكتور صلاح المواجدة

وزير
المالية
الدكتور حمد الكساسبة

وزير الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات
باسم الروسان

وزير
التربية والتعليم
الدكتور تيسير النعيمي

وزير تطوير
القطاع العام
ماهر المدادحة

وزير الشؤون البلدية ووزير
السياحة والآثار بالوكالة
المهندس شحادة أبو هديب

وزير
التنمية الاجتماعية
هالة بسيسو لطوف

وزير
النقل
المهندس علاء البطاينة

وزير
الثقافة
نانسي باكير

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
الدكتور عمر شديفات

وزير
الصناعة والتجارة
المهندس عامر الحديدي

وزير
العدل
أيمن عودة

وزير دولة لشؤون
رئاسة الوزراء
دوقان سالم القضاه

وزير الأشغال
العامة والإسكان
المهندس سهل المجالي

وزير الطاقة
والثروة المعدنية
المهندس خلدون قطيشات



نحن عبد الله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشميــة
بمقتضـــى المـــادتين ( ٣١ ) و (١١٤) مـــن الدســـتـــور
وبنـــاء على ما قرره مجلـــس الـــوزراء بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩
نأمر بوضع النظام الآتي :-

## نظام رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٨
## نظام معدل لنظام اللوازم لهيئة تنظيم قطاع الكهرباء

المادة١- يسمى هــذا النظــام ( نظام معدل لنظـــام اللوازم لهيئـــة تنظيم قطـــاع الكهربـاء لـسنة ٢٠٠٨) ويقــرأ مع النظـــام رقـــم (٣٤) لـســنـــة ٢٠٠١ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي نظاماً واحداً ويعمل بـه من تـاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

المادة٢- تعدل المادة (٢) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولاً: بالغاء تعريـف (المجلس) الوارد فيها والاستعاضـــة عنه بما يلي:-

المجلس : مجلس مفوضي الهيئة ٠

ثانياً: بالغاء تعريف (المدير العام) والمعنى المخصص له الوارد فيها ٠

المـادة٣- تعدل المــواد(٣) و(٤) و(٧) و (١٠) من النظام الاصلي بالغـاء عبـارة (المدير العام) الواردة في كل منها والاستعاضة عنها بكلمة (الرئيس) ٠

المادة٤- تعدل المادة (١١) من النظـــام الاصلـي بـــالـغـــاء عبـــارة (للرئيس بنـاء على تنسيب المدير العام ) الـواردة في مطلع الفقرة (ب) منها والاستعاضـــة عنها بعبارة ( للمجلس بناء على تنسيب الرئيس ) ٠

المادة٥- تعدل المادة (١٣) من النظام الاصلي على النحو التالي :-

اولاً: بالغاء عبارة (الرئيس بناء على تنسيب المدير العام) الواردة في البند (٢) من الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنها بعبارة (المجلس بناء على تنسيب الرئيس) ٠

ثانياً: بالغاء الفقرة (ب) منها ٠

ثالثاً: بالغاء عبارة (المدير العام) الواردة في مطلع الفقرة (ج) منها والاستعاضة عنها بكلمة ( الرئيس ) ٠

رابعاً: باعادة ترقيم الفقرتين (ج) و (د) الواردتين فيها لتصبحا (ب) و (ج) على التوالي ٠

المادة٦- تعدل المادة(١٤) من النظام الاصلي على النحو التالي:-

اولاً: بالغاء عبارة ( المدير العام واثنان ) الواردة في الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنها بكلمة ( ثلاثة ) ٠

ثانياً: بالغاء عبارة ( المدير العام ) الواردة في الفقرة (د) منها والاستعاضة عنها بكلمة ( الرئيس ) ٠

المادة٧- تعدل المادة (١٧) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( المدير العام ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة ( الرئيس ) ٠



المادة٨ – تعدل المادة (١٨) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (بطرح المدير العام العطاء ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (بطرح الرئيس العطاء ويحدد ثمناً لوثائق دعوة هذا العطاء يتناسب مع نفقات اعداد وطباعة الدعوة والوثائق الملحقة بها وقيمة العطاء ) ٠

المادة٩ - تعدل المادة (١٩) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( المدير العام ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة ( الرئيس ) ٠

المادة١٠- يلغى نص المادة (٢٤) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

المادة٢٤-

يشكل الرئيس لجنة تسلم او اكثر تتألف من ثلاثة من موظفي الهيئة ويسمي من بينهم رئيساً لها تتولى مهمة تسلم اللوازم التي ترد للهيئة من المتعهدين والتي تزيد قيمتها على (٥٠٠) خمسمائة دينار ، ويجوز لها الاستعانة بالفنيين والخبراء عند الضرورة.

المادة١١- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٢٦) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (للمدير العام ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة ( للرئيس ) ٠

المادة١٢- تعدل المواد (٣٠) و(٣٣) و(٣٥) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( المدير العام ) حيثما وردت فيها والاستعاضة عنها بكلمة ( الرئيس ) ٠

المادة١٣- يلغى نص المادة (٣٧) من النظام الاصلي ويستعاض عنه




بالنص التالي :-

المادة٣٧-

يتم شطب أي خسارة او نقص في اللوازم ان لم يكن نتيجة اهمال او اختلاس وفقا للصلاحيات التالية :-

أ- بقرار معلل من الرئيس بناء على تنسيب مدير الشؤون المالية واللوازم اذا كانت قيمة اللوازم عند الشراء اقل من (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .

ب- بقرار من المجلس بناء على تنسيب الرئيس المستند الى توصية لجنة تحقيق يشكلها المجلس لهذه الغاية اذا كانت قيمة اللوازم عند الشراء (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار فأكثر .

المادة١٤- تعدل الفقرة (ب) من المادة (٣٨) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (للمدير العام) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (للرئيس) .

المادة١٥- تعدل المادة (٣٩) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (المدير العام) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة (الرئيس) .

المادة١٦- يلغى نص الفقرة (أ) من المادة (٤٠) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-

أ- يتم بيع أي لوازم صالحة في الهيئة ولكنها فائضة عن حاجتها وفقاً للسعر الذي تقدره لجنة يشكلها المجلس برئاسة مدير الشؤون المالية واللوازم ووفقا للصلاحيات التالية:-

١- بموافقة الرئيس للوازم التي تقل قيمتها المقدرة عند البيع عن (١٠٠٠٠) عشرة آلاف دينار .



٢- بموافقة المجلس بناء على تنسيب الرئيس للـ زم التي تبلغ قيمتها المقدرة عند البيع (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار فأكثر .

المادة١٧- تعدل المادة (٤١) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (المدير العام) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (مدير الشؤون المالية واللوازم) .

المادة١٨- يلغى نص المادة (٤٢) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي:-

المادة٤٢-

يجوز اهداء أي لوازم فائضة عن حاجة الهيئة او التبرع بها للدوائر الحكومية او المؤسسات الاهلية او الجمعيات الخيرية او النوادي الرياضية او الهيئات الثقافية والفنية وفقا للصلاحيات التالية :-

أ- بقرار من الرئيس بناء على تنسيب مدير الشؤون المالية واللوازم اذا كانت اللوازم عند الشراء لا تقل عن (١٠٠٠) الف دينار ولا تزيد على (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .

ب- بقرار من المجلس بناء على تنسيب الرئيس اذا كانت قيمة اللوازم عند الشراء تزيد على (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .

المادة١٩- تعدل الفقرة (أ) من المادة (٤٤) والمادة (٤٥) من النظام الاصلي بالغاء عبارة (المدير العام) حيثما وردت فيهما والاستعاضة عنها بكلمة (الرئيس) .

المادة٢٠- تعدل المادة (٤٧) من النظام الاصلي على النحو التالي:-



اولا: بالغاء عبارة ( المدير العام ) حيثما وردت في الفقرة (هـ) منها والاستعاضة عنها بكلمة (الرئيس) .

ثانيا: بالغاء عبارة (المدير العام) وكلمة (الرئيس) الواردتين في الفقرة (و) منها والاستعاضة عنهما بكلمتي (الرئيس) و(المجلس) على التوالي .

المادة٢١- تعدل المادة (٤٩) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( للمدير العام ) الواردة في مطلعها والاستعاضة عنها بعبارة ( للرئيس ) .

المادة٢٢- تعدل المادة (٥١) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( للرئيس بتنسيب من المدير العام) الواردة في مطلعها والاستعاضة عنها بعبارة ( للمجلس بتنسيب من الرئيس ) .

المادة٢٣- يلغى نص المادة (٥٢) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي :-
المادة٥٢-

---

للرئيس ان يفوض ايا من صلاحياته المنصوص عليها في هذا النظام الى أي عضو من اعضاء المجلس على ان يكون التفويض خطيا ومحددا .

المادة٢٤- تعدل المادة (٥٤) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( المدير العام ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بعبارة (مدير الشؤون المالية واللوازم ) .



المادة٢٥- تعدل المادة (٥٥) من النظام الاصلي بالغاء عبارة ( المدير العام ) الواردة فيها والاستعاضة عنها بكلمة ( الرئيس ) .

٢٠٠٨/١/٢٩

عبد الله الثاني ابن الحسين

| | | | |
|---|---|---|---|
| وزير دولة<br>للشؤون البرلمانية<br>عبد الرحيم العكور | وزير دولة لشؤون<br>الاعلام والاتصال<br>ناصر جودة | وزير التنمية السياسية ووزير<br>دولة للشؤون القانونية<br>الدكتور كمال ناصر | رئيس الوزراء<br>ووزير الدفاع<br>المهندس نادر الذهبي |
| وزير<br>المياه والري<br>المهندس رائد أبو السعود | | وزير<br>الخارجية<br>الدكتور صلاح الدين البشير | وزير<br>الزراعة<br>المهندس مزاحم المحيسن |
| وزير الأوقاف والشؤون<br>والمقدسات الإسلامية<br>عبد الفتاح صلاح | وزير العمل ووزير<br>الداخلية بالوكالة<br>باسم السالم | وزير<br>البيئة<br>المهندس خالد الإيراني | وزير التخطيط<br>والتعاون الدولي<br>سهير العلي |
| وزير<br>الصحة<br>الدكتور صلاح المواجدة | | وزير<br>المالية<br>الدكتور حمد الكساسبة | وزير الاتصالات<br>وتكنولوجيا المعلومات<br>باسم الروسان |
| وزير<br>التربية والتعليم<br>الدكتور تيسير النعيمي | وزير تطوير<br>القطاع العام<br>ماهر المدادحة | وزير الشؤون البلدية ووزير<br>السياحة والآثار بالوكالة<br>المهندس شحادة أبو هديب | وزير<br>التنمية الاجتماعية<br>هالة بسيسو لطوف |
| وزير<br>النقل<br>المهندس علاء البطاينة | وزير<br>الثقافة<br>نانسي باكير | وزير التعليم العالي<br>والبحث العلمي<br>الدكتور عمر شديفات | وزير<br>الصناعة والتجارة<br>المهندس عامر الحديدي |
| وزير<br>العدل<br>أيمن عودة | وزير دولة لشؤون<br>رئاسة الوزراء<br>ذوقان سالم القضاه | وزير الأشغال<br>العامة والإسكان<br>المهندس سهل المجالي | وزير الطاقة<br>والثروة المعدنية<br>المهندس خلدون قطيشات |

# اتفاق تعاون في ميدان المنافسة

## بين حكومتي المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة المغربية

- صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٦٥) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ المتضمن الموافقة على اتفاق التعاون في ميدان المنافسة الذي تم التوقيع عليه في مراكش بتاريخ ٢٠٠٨/١/١٥ بين حكومة المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة المملكة المغربية بصيغته التالية:-

إن المملكة الأردنية الهاشمية وحكومة المملكة المغربية المشار إليهما فيما بعد بالطرفان، وحرصا منهما على توثيق روابط الصداقة والتعاون بين الشعبين ورغبة منهما للانصهار في التطور الاقتصادي العالمي وتدعيما للتعاون الدولي ، واعتباراً للعلاقات الاقتصادية بينهما و إيمانا منهما بأهمية ونجاعة قانون المنافسة في ضمان حسن سير السوق وتطوير التبادل التجاري بينهما.

يؤكد الطرفان العزم على ضمان تطبيق ناجع لقانون المنافسة و تعبيراً عن إرادة كل من الطرفين لإيلاء اهتمام خاص بمصالح الطرف الآخر والعمل قدر الإمكان على التوفيق بين مختلف المصالح عند تطبيق قانون المنافسة، واعتبار أن المشاكل المتعلقة بالمنافسة والمطروحة لدى الطرفين يمكن معالجتها بفاعلية داخل نطاق تنسيق الإجراءات التطبيقية واعتباراً لأهمية التعاون والتنسيق المتبادل بين الطرفين، اتفقا على ما يلي :-

### المادة (١)
### الهدف والمفاهيم

١- يهدف هذا الاتفاق إلى تطوير التعاون والتنسيق بين الجهات القائمة على تطبيق قانون المنافسه في البلدين وضمان الانسجام في تطبيقه لاجتناب الآثار السلبية على المنافسة والتي من شأنها أن تحد من الفوائد الناجمة عن تحرير المبادلات بين المملكة المغربية والمملكة الأردنية الهاشمية .

٢- يقصد بالعبارات التالية أينما وردت بهذا الاتفاق ما يلي:-

أ ) قانون المنافسة

بالنسبة للطرف الأردني، قانون المنافسة رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٤.

بالنسبة للطرف المغربي، القانون رقم ٠٦-٩٩ المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ل ٢ ربيع الأول ١٤٢١هـ (٥ يونيو ٢٠٠٠م) والنصوص التطبيقية له.

ب ) سلطة المنافسة:

بالنسبة للطرف الأردني تتمثل في وزارة الصناعة والتجارة /مديرية المنافسة.

و بالنسبة للطرف المغربي، في الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالشؤون الاقتصادية والعامة ومجلس المنافسة.

ج ) الممارسات المخلة بالمنافسة:

هي كل سلوك أو عملية ممنوعة طبقاً لقانون المنافسة لأي من الطرفين، والتي يمكن أن تكون موضوع عقوبات أو إجراءات رادعة.



د ) الإجراءات التطبيقية:

هي كل عمل يتعلق بتنفيذ قانون المنافسة من خلال الأبحاث والإجراءات المتخذة من قبل سلطة المنافسة لأي من البلدين والتي من شأنها أن تؤدي إلى فرض عقوبات أو إجراءات رادعة .

هـ) المنشأة الاقتصادية:

الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يمارس نشاطاً اقتصاديا أو أي تجمع من هؤلاء الأشخاص.

٣- تستخلص اختصاصات سلطة المنافسة من أحكام النصوص والقوانين المتعلقة بالمنافسة لكل من الطرفين، والتي يتم تطبيقها على الأنشطة الاقتصادية التي تتم خارج تراب البلدين بمجرد ما يكون لها أثر على المنافسة في سوق أحد البلدين.

### المادة (٢)
### الإشعار

١- يقوم كل من الطرفين بإشعار الطرف الآخر كلما اتخذت سلطة المنافسة إجراءات تطبيقية من شأنها أن تمس بمصالح هامة للطرف الآخر.

٢- من الإجراءات التطبيقية موضوع الإشعار ما يلي :-

- الإجراءات التطبيقية التي تهم الطرف الآخر .
- عمليات التركز الاقتصادي التي يكون فيها لكل من الطرفين أو أحدهما منشأة اقتصادية تعمل طبقا لقانون أحد البلدين.

٣- يوجه كل طرف إشعاراً للآخر كلما تدخلت سلطة المنافسة أو ساهمت في اتخاذ إجراء تنظيمي أو قضائي من شأنه أن يمس مصالح هامة للطرف الآخر .

وفقاً لهذه الفقرة يخص الإشعار :

- الإجراءات التنظيمية والقضائية.
- التدخلات والمساهمات العمومية طبقاً للإجراءات الرسمية.

٤- يتم القيام بالإشعار في مرحلة من المراحل الأولية للإجراءات يكون قد تم فيها جمع الوقائع التي تهم الطرف الآخر ويجب القيام بالإشعار مبكراً لكي تتمكن سلطة المنافسة التي تتلقى الإشعار من التعبير عن وجهة نظرها والسلطة القائمة بالإشعار من أخذها بعين الاعتبار، كل ذلك في حدود الإمكان ودون التعارض مع قانون المنافسة لأحد الطرفين ودون تعطيل لبحث جار.

يتم الإشعار خلال التدخل لأخذ الإجراء أو المساهمة في أخذه أو بعد ذلك في أقرب الآجال.

يجب أن يتضمن الإشعار المعلومات الكافية التي تمكن الطرف المتلقي من القيام بدراسة تقييميه لأثار الإجراء على مصالحها الخاصة.

## المادة(٣)
## الاستشارات

١- يعهد إلى كل طرف الاستجابة لكل طلب استشارة من الطرف الآخر حول المسائل المتعلقة بهذا الاتفاق ويجب أن يكون كل طلب استشارة مستعجل نظراً لوجود أجال محددة تتعلق بالإجراءات أو وجود بعض الحيثيات التي تبرر دراسته بصفة عاجلة معللا و واضحا.
٢- تقوم سلطة المنافسة لكل طرف، في إطار الاستشارات المطبقة وفقاً للفقرة الأولى بدراسة ملاحظات الطرف الآخر بكل عناية وذلك على ضوء المبادئ المنصوص عليها بهذا الاتفاق كما تقوم بتفسير النتائج الخاصة وتطبيق مبادله حول المسألة موضوع الاستشارة.

## المادة (٤)
## تنسيق الإجراءات التطبيقية

١- تبدي سلطة المنافسة لأي من الطرفين استعدادها لتقديم المساعدة لسلطة المنافسة للطرف الآخر في حدود الموارد المتوفرة.
٢- يمكن لسلطات المنافسة للطرفين، عند وجود مصلحة في اتخاذ إجراءات تطبيقية متعلقة بوضعيات مشتركة بينهما، أن تقوم بتنسيق هذه الإجراءات. ولتحديد ما إذا كانت هذه الإجراءات تستوجب تنسيقا كليا أو جزئيا، تأخذ سلطة المنافسة لكل طرف بعين الاعتبار العناصر التالية:
   - أثر هذا التنسيق على قدرة الطرفين لبلوغ الأهداف التي ترمي إليها الإجراءات التطبيقية.
   - قدرة سلطات المنافسة لكل من الطرفين الحصول على المعلومات الضرورية لاتخاذ الإجراءات التطبيقية.
   - إمكانية التقليص من التكاليف بالنسبة لسلطات المنافسة.
   - الآجال المطبقة وفقاً لتشريع البلدين.
٣- يمكن أن يؤدي هذا التنسيق، في حال اتفاق سلطات المنافسة لكل من البلدين ، إلى اعتماد إجراءات تطبيقية لكل من الطرفين أو لأحدهما فقط وفقاً لما يتماشى وتحقيق الأهداف المرجوة.



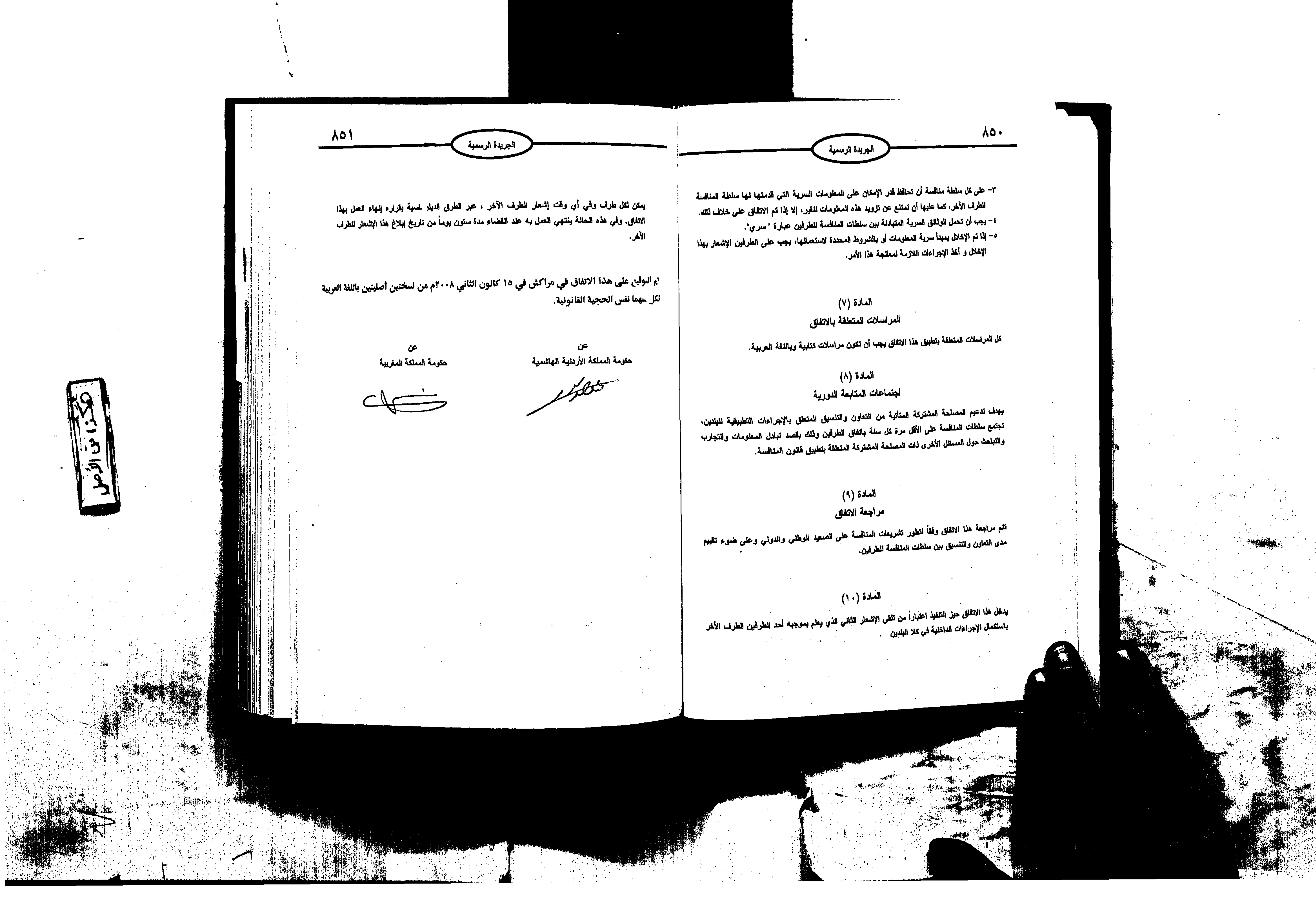
٤- يمكن لكل طرف وفي أي وقت إشعار الطرف الآخر بنيته في تحديد مجال هذا التنسيق أو وضع حد له و مواصلة تنفيذ الإجراءات التطبيقية بصفة مستقلة دون الإخلال بالأحكام الأخرى لهذا الاتفاق.

## المادة (٥)
## التنسيق حول الممارسات المخلة بالمنافسة المرتكبة على تراب احد البلدين و المضرة بمصالح الطرف الآخر

١- عندما يعتبر احد الطرفين أن ممارسات مخلة بالمنافسة مرتكبة على تراب الطرف الآخر أضرت أو من شأنها الإضرار بمصالح هامة له، يمكن إشعار سلطة المنافسة للطرف الآخر بذلك و تقديم طلب لاتخاذ الإجراءات التطبيقية اللازمة لمعالجة الأمر .
يجب أن يكون الطلب محرراً بطريقة واضحة فيما يتعلق بطبيعة الممارسات المخلة بالمنافسة ومدى تأثيرها على مصالح الطرف الطالب.
٢- بعد استلام الإشعار، تقوم سلطة المنافسة بدراسة الطلب قبل أن تقرر فيما إذا كانت الممارسات مخلة بالمنافسة الواردة فيه تستوجب أم لا اتخاذ إجراءات تطبيقية و تعلم سلطة المنافسة مستلمة الإشعار في اقرب وقت الطرف الآخر قرارها المعلل.
إذا تم اتخاذ إجراءات تطبيقية فان الطرف المستلم للإشعار يعلم الطرف الآخر بالتطورات الهامة والنتائج التي توصل إليها.
٣- لا يحد هذا التعاون بين الطرفين، من السلطة التقديرية للطرف المستلم للإشعار، الذي له بمقتضى قانون المنافسة جميع الصلاحيات لاتخاذ أو عدم اتخاذ الإجراءات التطبيقية ضد الممارسات المخلة بالمنافسة الواردة في الإشعار كما انه لا يمنع سلطة المنافسة للطرف المتقدم بالطلب من أخذ إجراءات تطبيقية ضد هذه الممارسات المخلة بالمنافسة.

## المادة (٦)
## تبادل المعلومات وسريتها

١- تقتضي المصلحة المشتركة للطرفين تبادل المعلومات التي تتوفر لكل منهما وذلك بقصد تسهيل التطبيق الناجع لقوانين المنافسة وتحسين التبادل المعرفي بين البلدين.
٢- يخضع تبادل المعلومات إلى أحكام السرية الجاري إتباعها وفقاً لتشريعات الطرفين ولا يمكن أن تكون المعلومات السرية التي يمنع تناقلها أو التي قد يؤدي تبادلها إلى إحداث ضرر بالطرفين موضوع تبادل دون موافقة مصدرها.





٣- على كل سلطة منافسة أن تحافظ قدر الإمكان على المعلومات السرية التي قدمتها لها سلطة المنافسة للطرف الآخر، كما عليها أن تمتنع عن تزويد هذه المعلومات للغير، إلا إذا تم الاتفاق على خلاف ذلك.

٤- يجب أن تحمل الوثائق السرية المتبادلة بين سلطات المنافسة للطرفين عبارة " سري".

٥- إذا تم الإخلال بمبدأ سرية المعلومات أو بالشروط المحددة لاستعمالها، يجب على الطرفين الإشعار بهذا الإخلال و أخذ الإجراءات اللازمة لمعالجة هذا الأمر.

## المادة (٧)
## المراسلات المتعلقة بالاتفاق

كل المراسلات المتعلقة بتطبيق هذا الاتفاق يجب أن تكون مراسلات كتابية وباللغة العربية.

## المادة (٨)
## اجتماعات المتابعة الدورية

بهدف تدعيم المصلحة المشتركة المتأتية من التعاون والتنسيق المتعلق بالإجراءات التطبيقية للبلدين، تجتمع سلطات المنافسة على الأقل مرة كل سنة باتفاق الطرفين وذلك بقصد تبادل المعلومات والتجارب والتباحث حول المسائل الأخرى ذات المصلحة المشتركة المتعلقة بتطبيق قانون المنافسة.

## المادة (٩)
## مراجعة الاتفاق

تتم مراجعة هذا الاتفاق وفقاً لتطور تشريعات المنافسة على الصعيد الوطني والدولي وعلى ضوء تقييم مدى التعاون والتنسيق بين سلطات المنافسة للطرفين.

## المادة (١٠)

يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ اعتباراً من تلقي الإشعار الثاني الذي يعلم بموجبه أحد الطرفين الطرف الأخر باستكمال الإجراءات الداخلية في كلا البلدين .



يمكن لكل طرف وفي أي وقت إشعار الطرف الآخر ، عبر الطرق الدبلو ماسية بقراره إنهاء العمل بهذا الاتفاق. وفي هذه الحالة ينتهي العمل به عند انقضاء مدة ستون يوماً من تاريخ إبلاغ هذا الإشعار للطرف الآخر.

تم التوقيع على هذا الاتفاق في مراكش في ١٥ كانون الثاني ٢٠٠٨م من نسختين أصليتين باللغة العربية لكل منهما نفس الحجية القانونية.

| عن<br>حكومة المملكة الأردنية الهاشمية | عن<br>حكومة المملكة المغربية |
|---|---|

## تعليمات معدلة لتعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ٢٠٠٨

---

- **قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقة على التعليمات المعدلة لتعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ٢٠٠٨ بشكلها التالي:-**

**المادة (١):-** تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين لسنة ٢٠٠٨) وتقرأ مع تعليمات علاوة غلاء المعيشة للمتقاعدين المنشورة في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٩٨٧) الصادر بتاريخ ١٩٨١/٢/١٦ المشار إليها فيما يلي بالتعليمات الأصلية وما طرأ عليها من تعديلات كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ ٢٠٠٨/١/١.

**المادة (٢):-** تعدل المادة (٤) من التعليمات الأصلية بإضافة الفقرة الرابعة عشرة التالية إليها:-

**رابع عشر:-** يصرف للمتقاعدين المدنيين والعسكريين وورثتهم زيادة على مجموع الراتب التقاعدي الذي يتقاضونه على النحو التالي:-

**أولاً/أ.** يصرف للمتقاعد الأصيل العسكري والمدني والذي لا يتجاوز راتبه التقاعدي (٣٠٠) دينار زيادة شهرية مقدارها (٥٠) دينار..

**ب.** يصرف للمتقاعد الأصيل العسكري والمدني والذي يزيد راتبه التقاعدي عن (٣٠٠) دينار ولا يتجاوز (٣٠٥) دنانير زيادة شهرية تتراوح ما بين (٤٥ – ٥٠) دينار، وبحيث يصبح راتبه التقاعدي الإجمالي بعد الزيادة (٣٥٠) دينار.

**ج.** يصرف للمتقاعد الأصيل العسكري والمدني والذي يزيد راتبه التقاعدي عن (٣٠٥) دينار زيادة شهرية مقدارها (٤٥) دينار.



**ثانيا/أ.** يصرف للمتقاعدين الفرعيين (الورثة) المدنيين والعسكريين والتي لا يتجاوز مجموع رواتبهم التقاعدية في الملف التقاعدي الواحد عن (٣٠٠) دينار زيادة شهرية مقدارها (٥٠) دينار للملف.

**ب.** يصرف للمتقاعدين الفرعيين (الورثة) المدنيين والعسكريين والتي تزيد مجموع رواتبهم التقاعدية في الملف التقاعدي الواحد عن (٣٠٠) دينار ولا تتجاوز (٣٠٥) دنانير زيادة شهرية تتراوح ما بين (٤٥ – ٥٠) دينار وبحيث يصبح إجمالي راتب المتقاعدين الفرعيين (الورثة) في الملف (٣٥٠) دينار.

**ج.** يصرف للمتقاعدين الفرعيين (الورثة) المدنيين والعسكريين والذين يزيد مجموع رواتبهم التقاعدية عن (٣٠٥) دينار زيادة شهرية مقدارها (٤٥) دينار للملف.

**ثالثا:-** مع مراعاة أحكام المادة (١٩) من قانون المؤسسة الإقتصادية والإجتماعية للمتقاعدين العسكريين والمحاربين القدماء وتعديلاته رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٧، تصرف هذه الزيادة للمتقاعدين العسكريين العاملين في الوزارات والمؤسسات العامة والأجهزة الحكومية من الجهات العاملين لديها.

**رابعا:-** يحسم من الزيادة الواردة في أولا وثانيا أعلاه أية زيادة مشابهة تصرف للمتقاعدين العسكريين والمدنيين أو ورثتهم من المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي.

**خامسا:-** تصرف الزيادة للمتقاعدات الفرعيات العاملات في الأجهزة الحكومية والمؤسسات الرسمية من الدوائر والمؤسسات التي يعملن لديها.

# أسس اعتماد مواقع تصنيع الأدوية

## وإعادة تقييمها وإلغاء اعتمادها لسنة ٢٠٠٨

**صادرة بمقتضى المادة (٥/أ) من قانون الدواء والصيدلة وتعديلاته رقم (٨٠) لسنة (٢٠٠١)**

**بموجب قرار مجلس ادارة المؤسسة العامة للغذاء والدواء رقم ( ) تاريخ / ٢٠٠٨/١**

**المادة (١) :**

تسمى هذه الاسس ( أسس اعتماد مواقع تصنيع الأدويـــة واعادة تقييمها والغاء اعتمادها لسنة ٢٠٠٨ ) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

**المادة (٢) :**

يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه الأسس المعاني المخصصة لها في المادة (٢) من قانون الدواء والصيدلة رقم (٨٠) سنة ٢٠٠١ وتعديلاته والمعاني المخصصة لها في اسس تسجيل الادوية لسنة ٢٠٠٤ والمعاني المخصصة لها في المدونة العربية في مبادئ الممارسة الجيدة لتصنيع المستحضرات الصيدلانية او كما يلي ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

**اللجنة** : لجنة اعتماد مواقع التصنيع الواردة في قانون الدواء والصيدلة المؤقت رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته.

**شهـــادة " Good Manufacturing Practice (GMP) "**: شهادة الممارسة الجيدة للتصنيع الدوائي سارية المفعول صادرة عن الجهة المسؤولة في بلد موقع التصنيع محددة اسم موقع التصنيع وعنوانه وخطوط الإنتاج المعتمدة فيه، وتفيد بأن الشركة تتبع تعليمات أساليب الممارسة الجيدة للتصنيع الدوائي الواردة في مدونة منظمة الصحة العالمية كحد أدنى.

**رخصة التصنيع " Manufacturing License ( ML ) "** : رخصة التصنيع الصادرة عن الجهة المسؤولة في بلد موقع التصنيع تحدد اسم وعنوان الموقع وتاريخ ورقم ترخيص المصنع وخطوط الإنتاج المعتمدة .

**سجل وكالة تجارية** : سجل صادر عن الجهة الأردنية المختصة يحدد الوكيل ومانح التوكيل .

**رسالة التعيـــــين (Letter of Appointment)** : تسمية وكيل معين من قبل مالك حق التـــسويق لمتابعـــة اجراءات التسجيل.



**الملف الرئيسي لموقع التصنيع (Site Master File)** : ملف تعريفي لموقع التصنيع يحتوي علـــى المعلومـــات الواردة في الملحق (رقم -٢-) .

**موقع التصنيــــع** : هو ذلك الجزء من مصنع الادوية الذي يتم فيه تركيب الادوية او تجهيزها او تجزئتها وصولا للمنتج النهائي ويشمل ذلك اي خطوة من خطوات الانتاج باستثناء تصنيع المواد الاوليـــة للمستحـــضرات غيـــر البيولوجية .

**العقد الفنــــــــي** : الجزء من العقد الذي يبين ما يلي :

١- الموافقة من منفذ العقد لمانح العقد على إمكانية التدقيق على مناطق الإنتـــاج والرقابـــة والتخـــزين وطـــرق التصنيع والتحليل وسجلات التشغيلات وكافة الإمكانيات الفنية .

٢- مسؤولية كل من مانح العقد ومنفذ العقد بما يتعلق بالخطوات التصنيعية .

٣- الجهة المسؤولة عن إجازة التشغيلات .

٤- مدة صلاحية العقد .

**مانح العقـــــــد** : الطرف الذي يستفيد من خدمات منفذ العقد.

**منفذ العقـــــــــد** :الطرف أو الأطراف المالكة للإمكانيات الفنية التي تؤهله لتقديم الخـــدمات اللازمـــة لمـــانح العقد.

**الإمكانيات الفنيـــــة** : الخبرة والتجهيزات التي تؤهل الشركة المصنعة للعمل ضمن أحكـــام الممارســـة الجيـــدة للتصنيع الدوائي (GMP) .

**المادة (٣) :**

تهدف المؤسسة من تطبيق هذه الأسس الى اعتماد مواقع تصنيع الأدوية و إعتماد مواقع التصنيع لغايات التصنيع التعاقدي أو نقل موقع التصنيع واعادة تقييمها والغاء اعتمادها.

**المادة (٤):**

أ- بهدف اعتماد أو اعادة تقييم مواقع التصنيع التي يتقرر اعادة تقييمها يمكن الاستعاضة عن التفتيش بتقديم شهادة الممارسة الجيدة للتصنيع الدوائي (GMP) من بلد المنشأ بالإضافة إلى أي من الوثائق التالية :

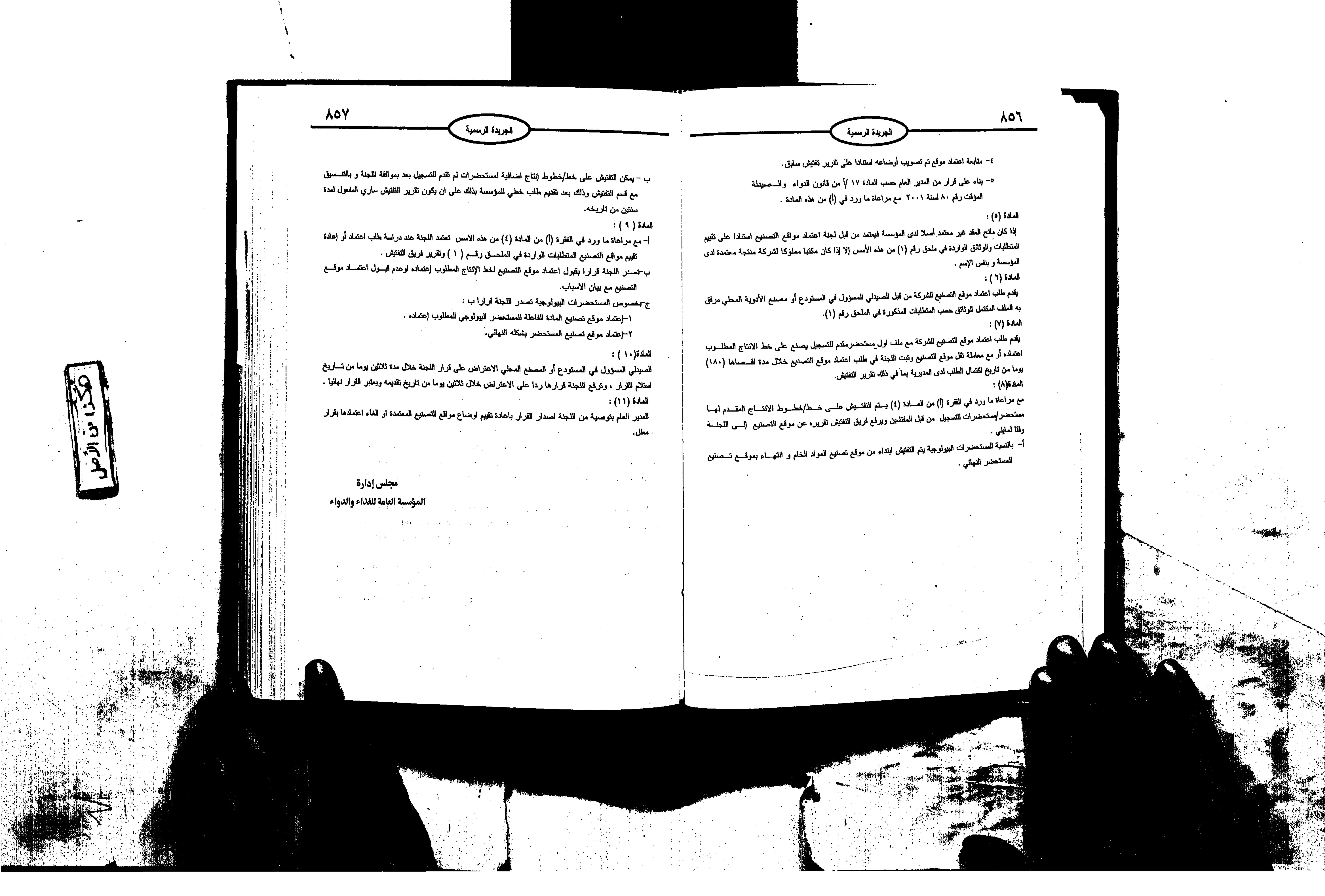
شهادة حرية بيع من (FDA) الأمريكية لمستحضر يمثل خط الانتاج المطلوب اعتماده أو شهادة حرية بيـــع من EMEA لمستحضر يمثل خط الانتاج المطلوب اعتماده أو شهادة حرية بيع من السلطة المختـــصة فـــي اليابان لمستحضر يمثل خط الانتاج المطلوب اعتماده أو شهادة حرية بيع من كندا لمستحـــضر يمثـــل خـــط الانتاج المطلوب اعتماده أو شهادتي حرية بيع من دولتين من الدول المعتمدة الواردة في أسس تسجيل الأدوية لمستحضر يمثل خط الانتاج المطلوب اعتماده .

ب- يتم التفتيش على مواقع التصنيع في الحالات التاليـــــــة :

١- اعتماد موقع تصنيع جديد أو خط انتاج جديد مع مراعاة ما ورد في الفقرة(أ) من هذه المادة.

٢- وجود تعديلات أو مخالفات في موقع التصنيع.

٣- تكرار عدم إجتياز مستحضرات الموقع التصنيعي للفحص المخبري .





٤- متابعة اعتماد موقع تم تصويب أوضاعه استنادا على تقرير تفتيش سابق.

٥- بناء على قرار من المدير العام حسب المادة ١٧ /أ من قانون الدواء والصيدلة المؤقت رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠١ مع مراعاة ما ورد في (أ) من هذه المادة .

المادة (٥) :

إذا كان مانح العقد غير معتمد أصلا لدى المؤسسة فيعتمد من قبل لجنة اعتماد مواقع التصنيع استنادا على تقييم المتطلبات والوثائق الواردة في ملحق رقم (١) من هذه الأسس إلا إذا كان مكتبا مملوكا لشركة منتجة معتمدة لدى المؤسسة و بنفس الإسم .

المادة (٦) :

يقدم طلب اعتماد موقع التصنيع للشركة من قبل الصيدلي المسؤول في المستودع أو مصنع الأدوية المحلي مرفق به الملف المكتمل الوثائق حسب المتطلبات المذكورة في الملحق رقم (١).

المادة (٧) :

يقدم طلب اعتماد موقع التصنيع للشركة مع ملف اول مستحضرمقدم للتسجيل يصنع على خط الانتاج المطلوب اعتماده أو مع معاملة نقل موقع التصنيع وتبت اللجنة في طلب اعتماد موقع التصنيع خلال مدة اقصاها (١٨٠) يوما من تاريخ اكتمال الطلب لدى المديرية بما في ذلك تقرير التفتيش.

المادة(٨) :

مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من المادة (٤) يتم التفتيش على خط/خطوط الانتاج المقدم لها مستحضر/مستحضرات للتسجيل من قبل المفتشين ويرفع فريق التفتيش تقريره عن موقع التصنيع إلى اللجنة وفقا لمايلي .

أ- بالنسبة للمستحضرات البيولوجية يتم التفتيش ابتداء من موقع تصنيع المواد الخام و انتهاء بموقع تصنيع المستحضر النهائي .



ب - يمكن التفتيش على خط/خطوط إنتاج اضافية لمستحضرات لم تقدم للتسجيل بعد بموافقة اللجنة و بالتنسيق مع قسم التفتيش وذلك بعد تقديم طلب خطي للمؤسسة بذلك على ان يكون تقرير التفتيش ساري المفعول لمدة سنتين من تاريخه.

المادة ( ٩ ) :

أ- مع مراعاة ما ورد في الفقرة (أ) من المادة (٤) من هذه الاسس تعتمد اللجنة عند دراسة طلب اعتماد أو إعادة تقييم مواقع التصنيع المتطلبات الواردة في الملحق رقم ( ١ ) وتقرير فريق التفتيش .

ب-تصدر اللجنة قرارا بقبول اعتماد موقع التصنيع لخط الإنتاج المطلوب إعتماده اوعدم قبول اعتماد موقع التصنيع مع بيان الاسباب.

ج-بخصوص المستحضرات البيولوجية تصدر اللجنة قرارا ب :

١-إعتماد موقع تصنيع المادة الفاعلة للمستحضر البيولوجي المطلوب إعتماده .

٢-إعتماد موقع تصنيع المستحضر بشكله النهائي.

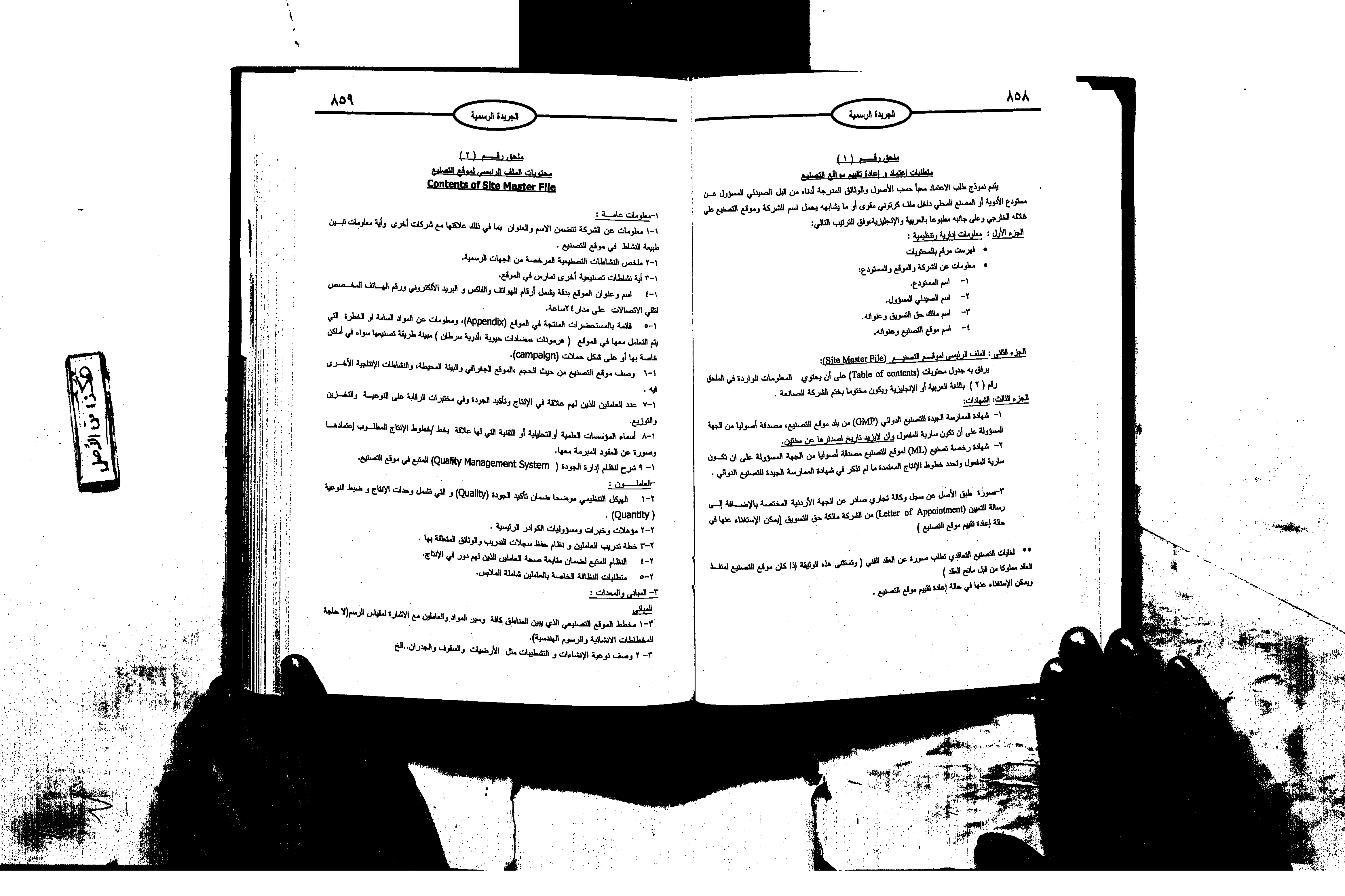
المادة(١٠) :

للصيدلي المسؤول في المستودع أو المصنع المحلي الاعتراض على قرار اللجنة خلال مدة ثلاثين يوما من تاريخ استلام القرار ، وترفع اللجنة قرارها ردا على الاعتراض خلال ثلاثين يوما من تاريخ تقديمه ويعتبر القرار نهائيا .

المادة (١١) :

للمدير العام بتوصية من اللجنة اصدار القرار باعادة تقييم اوضاع مواقع التصنيع المعتمدة او الغاء اعتمادها بقرار معلل.

مجلس إدارة
المؤسسة العامة للغذاء والدواء





**ملحق رقـــم ( ١ )**

**متطلبات اعتماد و إعادة تقييم مواقع التصنيع**

يقدم نموذج طلب الاعتماد معبأ حسب الأصول والوثائق المدرجة أدناه من قبل الصيدلي المسؤول عـن مستودع الأدوية أو المصنع المحلي داخل ملف كرتوني مقوى أو ما يشابهه يحمل اسم الشركة وموقع التصنيع على غلافه الخارجي وعلى جانبه مطبوعا بالعربية والإنجليزية،وفق الترتيب التالي:

الجزء الأول : معلومات إدارية وتنظيمية :

- فهرست مرقم بالمحتويات
- معلومات عن الشركة والموقع والمستودع:
  - ١- اسم المستودع.
  - ٢- اسم الصيدلي المسؤول.
  - ٣- اسم مالك حق التسويق وعنوانه.
  - ٤- اسم موقع التصنيع وعنوانه.

الجزء الثاني : الملف الرئيسي لموقـــع التصنيـــع (Site Master File):

يرفق به جدول محتويات (Table of contents) على أن يحتوي المعلومات الواردة في الملحق رقم ( ٢ ) باللغة العربية أو الإنجليزية ويكون مختوما بختم الشركة الصانعة .

الجزء الثالث: الشهادات:

١- شهادة الممارسة الجيدة للتصنيع الدوائي (GMP) من بلد موقع التصنيع، مصدقة أصوليا من الجهة المسؤولة على أن تكون سارية المفعول وأن لايزيد تاريخ اصدارها عن سنتين.

٢- شهادة رخصة تصنيع (ML) لموقع التصنيع مصدقة أصوليا من الجهة المسؤولة على ان تكـون سارية المفعول وتحدد خطوط الإنتاج المعتمدة ما لم تذكر في شهادة الممارسة الجيدة للتصنيع الدوائي .

٣-صورة طبق الأصل عن سجل وكالة تجاري صادر عن الجهة الأردنية المختصة بالإضـــافة إلـــى رسالة التعيين (Letter of Appointment) من الشركة مالكة حق التسويق (يمكن الإستغناء عنها في حالة إعادة تقييم موقع التصنيع )

** لغايات التصنيع التعاقدي تطلب صورة عن العقد الفني ( وتستثنى هذه الوثيقة إذا كان موقع التصنيع لمنفـذ العقد مملوكا من قبل مانح العقد )
ويمكن الإستغناء عنها في حالة إعادة تقييم موقع التصنيع .



**ملحق رقـــم ( ٢ )**

**محتويات الملف الرئيسي لموقع التصنيع**

**Contents of Site Master File**

١-معلومات عامـــة :

١-١ معلومات عن الشركة تتضمن الاسم والعنوان بما في ذلك علاقتها مع شركات أخرى وأية معلومات تبـين طبيعة النشاط في موقع التصنيع .

١-٢ ملخص النشاطات التصنيعية المرخصة من الجهات الرسمية.

١-٣ أية نشاطات تصنيعية أخرى تمارس في الموقع.

١-٤ اسم وعنوان الموقع بدقة يشمل أرقام الهواتف والفاكس و البريد الألكتروني ورقم الهـاتف المخـصص لتلقي الاتصالات على مدار ٢٤ساعة.

١-٥ قائمة بالمستحضرات المنتجة في الموقع (Appendix)، ومعلومات عن المواد السامة او الخطرة التي يتم التعامل معها في الموقع ( هرمونات ،مضادات حيوية ،أدوية سرطان ) مبينة طريقة تصنيعها سواء في أماكن خاصة بها أو على شكل حملات (campaign).

١-٦ وصف موقع التصنيع من حيث الحجم ،الموقع الجغرافي والبيئة المحيطة، والنشاطات الإنتاجية الأخـرى فيه .

١-٧ عدد العاملين الذين لهم علاقة في الإنتاج وتأكيد الجودة وفي مختبرات الرقابة على النوعيـة والتخـزين والتوزيع.

١-٨ أسماء المؤسسات العلمية أوالتحليلية أو التقنية التي لها علاقة بخط /خطوط الإنتاج المطلـوب إعتمادهـا وصورة عن العقود المبرمة معها.

١- ٩ شرح لنظام إدارة الجودة ( Quality Management System) المتبع في موقع التصنيع.

-العاملـــون :

٢-١ الهيكل التنظيمي موضحا ضمان تأكيد الجودة (Quality) و التي تشمل وحدات الإنتاج و ضبط النوعية (Quantity ) .

٢-٢ مؤهلات وخبرات ومسؤوليات الكوادر الرئيسية .

٢-٣ خطة تدريب العاملين و نظام حفظ سجلات التدريب والوثائق المتعلقة بها .

٢-٤ النظام المتبع لضمان متابعة صحة العاملين الذين لهم دور في الإنتاج.

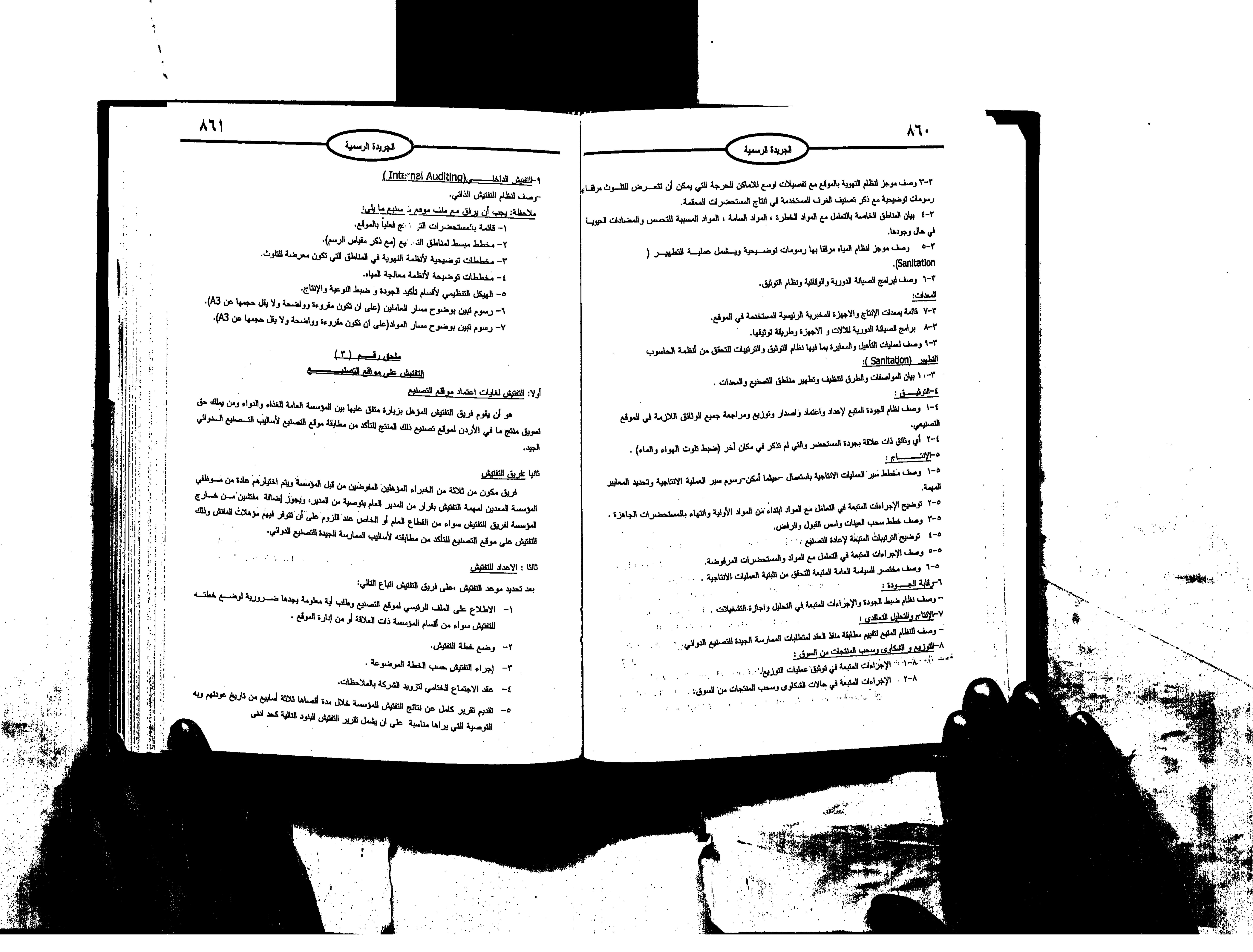
٢-٥ متطلبات النظافة الخاصة بالعاملين شاملة الملابس.

٣- المباني والمعدات :

المباني

٣-١ مخطط الموقع التصنيعي الذي يبين المناطق كافة وسير المواد والعاملين مع الاشارة لمقياس الرسم(لا حاجة للمخططات الانشائية والرسوم الهندسية).

٣- ٢ وصف نوعية الإنشاءات و التشطيبات مثل الأرضيات والسقوف والجدران..الخ





٣-٣ وصف موجز لنظام التهوية بالموقع مع تفصيلات اوسع للاماكن الحرجة التي يمكن أن تتعرض للتلوث مرفقا بها رسومات توضيحية مع ذكر تصنيف الغرف المستخدمة في انتاج المستحضرات المعقمة.

٣-٤ بيان المناطق الخاصة بالتعامل مع المواد الخطرة ، المواد السامة ، المواد المسببة للتحسس والمضادات الحيوية في حال وجودها.

٣-٥ وصف موجز لنظام المياه مرفقا بها رسومات توضيحية ويشمل عملية التطهير (Sanitation).

٣-٦ وصف لبرامج الصيانة الدورية والوقائية ونظام التوثيق.

المعدات:

٣-٧ قائمة بمعدات الإنتاج والاجهزة المخبرية الرئيسية المستخدمة في الموقع.

٣-٨ برامج الصيانة الدورية للالات و الاجهزة وطريقة توثيقها.

٣-٩ وصف لعمليات التأهيل والمعايرة بما فيها نظام التوثيق والترتيبات للتحقق من أنظمة الحاسوب

التطهير (Sanitation):

٣-١٠ بيان المواصفات والطرق لتنظيف وتطهير مناطق التصنيع والمعدات .

٤-التوثيـــق :

٤-١ وصف نظام الجودة المتبع لإعداد واعتماد واصدار وتوزيع ومراجعة جميع الوثائق اللازمة في الموقع التصنيعي.

٤-٢ أي وثائق ذات علاقة بجودة المستحضر والتي لم تذكر في مكان آخر (ضبط تلوث الهواء والماء) .

٥-الإنتـــاج :

٥-١ وصف مخطط سير العمليات الانتاجية باستعمال -حيثما أمكن-رسوم سير العملية الانتاجية وتحديد المعايير المهمة.

٥-٢ توضيح الإجراءات المتبعة في التعامل مع المواد ابتداءً من المواد الأولية وانتهاء بالمستحضرات الجاهزة .

٥-٣ وصف خطط سحب العينات واسس القبول والرفض.

٥-٤ توضيح الترتيباتُ المتبعَة لإعادة التصنيع .

٥-٥ وصف الإجراءات المتبعة في التعامل مع المواد والمستحضرات المرفوضة.

٥-٦ وصف مختصر للسياسة العامة المتبعة للتحقق من تثبتية العمليات الانتاجية .

٦-رقابة الجـــودة :

- وصف نظام ضبط الجودة والإجراءات المتبعة في التحليل واجازة التشغيلات .

٧-الإنتاج والتحليل التعاقدي :

- وصف للنظام المتبع لتقييم مطابقة منفذ العقد لمتطلبات الممارسة الجيدة للتصنيع الدوائي.

٨-التوزيع و الشكاوى وسحب المنتجات من السوق :

٨-١ الإجراءات المتبعة في توثيق عمليات التوزيع.

٨-٢ الإجراءات المتبعة في حالات الشكاوى وسحب المنتجات من السوق:



٩-التفتيش الداخلـــي(Internal Auditing)

-وصف لنظام التفتيش الذاتي.

ملاحظة: يجب أن يرفق مع ملف موقع التصنيع ما يلي:

١- قائمة بالمستحضرات التي تصنع فعلياً بالموقع.

٢- مخطط مبسط لمناطق التصنيع (مع ذكر مقياس الرسم).

٣- مخططات توضيحية لأنظمة التهوية في المناطق التي تكون معرضة للتلوث.

٤- مخططات توضيحة لأنظمة معالجة المياه.

٥- الهيكل التنظيمي لأقسام تأكيد الجودة و ضبط النوعية والإنتاج.

٦- رسوم تبين بوضوح مسار العاملين (على ان تكون مقروءة وواضحة ولا يقل حجمها عن A3).

٧- رسوم تبين بوضوح مسار المواد(على ان تكون مقروءة وواضحة ولا يقل حجمها عن A3).

## ملحق رقـــم (٣)

## التفتيش على مواقع التصنيـــــع

أولا: التفتيش لغايات اعتماد مواقع التصنيع

هو أن يقوم فريق التفتيش المؤهل بزيارة متفق عليها بين المؤسسة العامة للغذاء والدواء ومن يملك حق تسويق منتج ما في الأردن لموقع تصنيع ذلك المنتج للتأكد من مطابقة موقع التصنيع لأساليب التصنيع الدوائي الجيد.

ثانيا :فريق التفتيش

فريق مكون من ثلاثة من الخبراء المؤهلين المفوضين من قبل المؤسسة ويتم اختيارهم عادة من موظفي المؤسسة المعدين لمهمة التفتيش بقرار من المدير العام بتوصية من المدير، ويجوز إضافة مفتشين من خارج المؤسسة لفريق التفتيش سواء من القطاع العام أو الخاص عند اللزوم على أن تتوفر فيهم مؤهلات المفتش وذلك للتفتيش على موقع التصنيع للتأكد من مطابقته لأساليب الممارسة الجيدة للتصنيع الدوائي.

ثالثا : الاعداد للتفتيش

بعد تحديد موعد التفتيش ،على فريق التفتيش اتباع التالي:

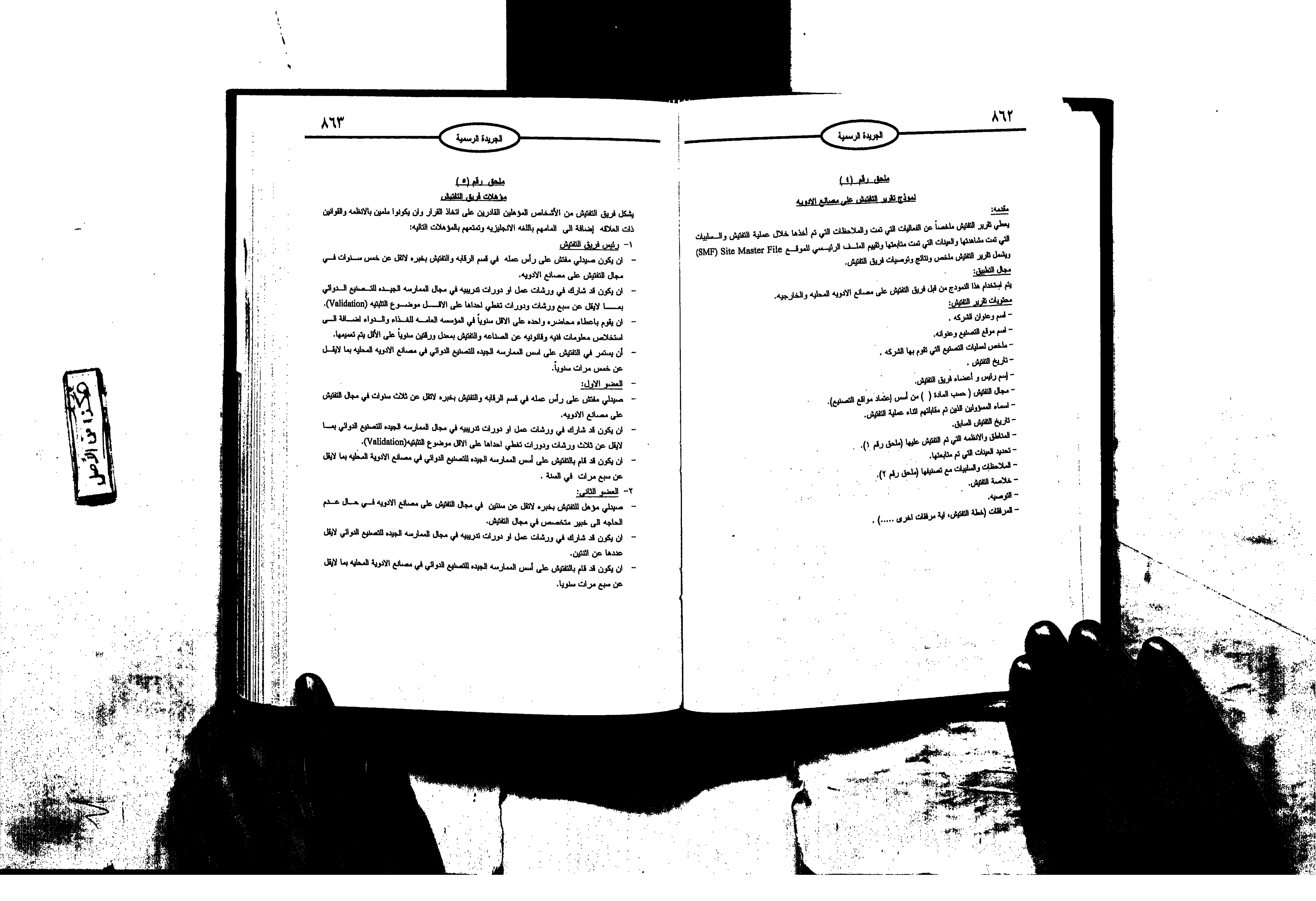
١- الاطلاع على الملف الرئيسي لموقع التصنيع وطلب أية معلومة يجدها ضرورية لوضع خطته للتفتيش سواء من أقسام المؤسسة ذات العلاقة أو من إدارة الموقع .

٢- وضع خطة التفتيش.

٣- إجراء التفتيش حسب الخطة الموضوعة .

٤- عقد الاجتماع الختامي لتزويد الشركة بالملاحظات.

٥- تقديم تقرير كامل عن نتائج التفتيش للمؤسسة خلال مدة أقصاها ثلاثة أسابيع من تاريخ عودتهم وبه التوصية التي يراها مناسبة على ان يشمل تقرير التفتيش البنود التالية كحد أدنى





## ملحق رقم (٤)

### نموذج تقرير التفتيش على مصانع الادويه

**مقدمه:**

يعطي تقرير التفتيش ملخصاً عن الفعاليات التي تمت والملاحظات التي تم أخذها خلال عملية التفتيش والسلبيات التي تمت مشاهدتها والعينات التي تمت متابعتها وتقييم الملف الرئيسي للموقع Site Master File (SMF) ويشمل تقرير التفتيش ملخص ونتائج وتوصيات فريق التفتيش.

**مجال التطبيق:**

يتم استخدام هذا النموذج من قبل فريق التفتيش على مصانع الادويه المحليه والخارجيه.

**محتويات تقرير التفتيش:**

- اسم وعنوان الشركه .
- اسم موقع التصنيع وعنوانه.
- ملخص لعمليات التصنيع التي تقوم بها الشركه .
- تاريخ التفتيش .
- إسم رئيس و أعضاء فريق التفتيش.
- مجال التفتيش ( حسب المادة ( ) من أسس إعتماد مواقع التصنيع).
- اسماء المسؤولين الذين تم مقابلتهم اثناء عملية التفتيش.
- تاريخ التفتيش السابق.
- المناطق والانظمه التي تم التفتيش عليها (ملحق رقم ١).
- تحديد العينات التي تم متابعتها.
- الملاحظات والسلبيات مع تصنيفها (ملحق رقم ٢).
- خلاصة التفتيش.
- التوصيه.
- المرفقات (خطة التفتيش، اية مرفقات اخرى .....) .



## ملحق رقم (٥)

### مؤهلات فريق التفتيش

يشكل فريق التفتيش من الأشخاص المؤهلين القادرين على اتخاذ القرار وان يكونوا ملمين بالانظمه والقوانين ذات العلاقه إضافة الى المامهم باللغه الانجليزيه وتمتعهم بالمؤهلات التاليه:

١- **رئيس فريق التفتيش**

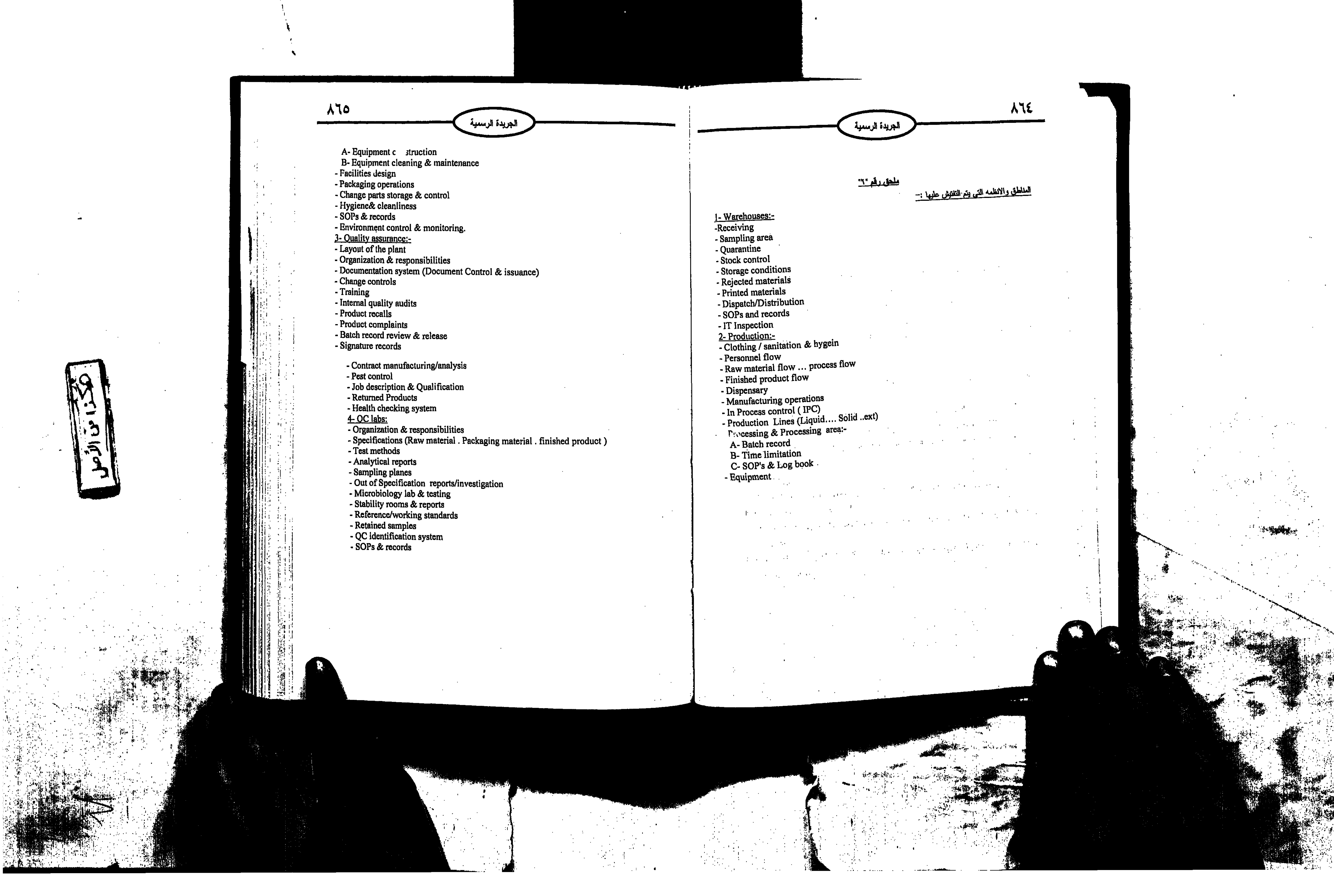
- ان يكون صيدلي مفتش على رأس عمله في قسم الرقابه والتفتيش بخبره لاتقل عن خمس سنوات في مجال التفتيش على مصانع الادويه.
- ان يكون قد شارك في ورشات عمل او دورات تدريبيه في مجال الممارسه الجيده للتصنيع الدوائي بما لايقل عن سبع ورشات ودورات تغطي احداها على الاقل موضوع التثبتيه (Validation).
- ان يقوم باعطاء محاضره واحده على الاقل سنوياً في المؤسسه العامه للغذاء والدواء اضافة الى استخلاص معلومات فنيه وقانونيه عن الصناعه والتفتيش بمعدل ورقتين سنوياً على الأقل يتم تعميمها.
- أن يستمر في التفتيش على اسس الممارسه الجيده للتصنيع الدوائي في مصانع الادويه المحليه بما لايقل عن خمس مرات سنوياً.

- **العضو الاول:**

- صيدلي مفتش على رأس عمله في قسم الرقابه والتفتيش بخبره لاتقل عن ثلاث سنوات في مجال التفتيش على مصانع الادويه.
- ان يكون قد شارك في ورشات عمل او دورات تدريبيه في مجال الممارسه الجيده للتصنيع الدوائي بما لايقل عن ثلاث ورشات ودورات تغطي احداها على الاقل موضوع التثبتيه(Validation).
- ان يكون قد قام بالتفتيش على أسس الممارسه الجيده للتصنيع الدوائي في مصانع الادوية المحليه بما لايقل عن سبع مرات في السنة .

٢- **العضو الثاني:**

- صيدلي مؤهل للتفتيش بخبره لاتقل عن سنتين في مجال التفتيش على مصانع الادويه في حال عدم الحاجه الى خبير متخصص في مجال التفتيش.
- ان يكون قد شارك في ورشات عمل او دورات تدريبيه في مجال الممارسه الجيده للتصنيع الدوائي لايقل عددها عن اثنتين.
- ان يكون قد قام بالتفتيش على أسس الممارسه الجيده للتصنيع الدوائي في مصانع الادوية المحليه بما لايقل عن سبع مرات سنويا.





ملحق رقم "٦"

المناطق والانظمه التي يتم التفتيش عليها :-

1- Warehouses:-
-Receiving
- Sampling area
- Quarantine
- Stock control
- Storage conditions
- Rejected materials
- Printed materials
- Dispatch/Distribution
- SOPs and records
- IT Inspection

2- Production:-
- Clothing / sanitation & hygein
- Personnel flow
- Raw material flow ... process flow
- Finished product flow
- Dispensary
- Manufacturing operations
- In Process control ( IPC)
- Production Lines (Liquid.... Solid ..ext)
- Processing & Processing area:-
  A- Batch record
  B- Time limitation
  C- SOP's & Log book
- Equipment

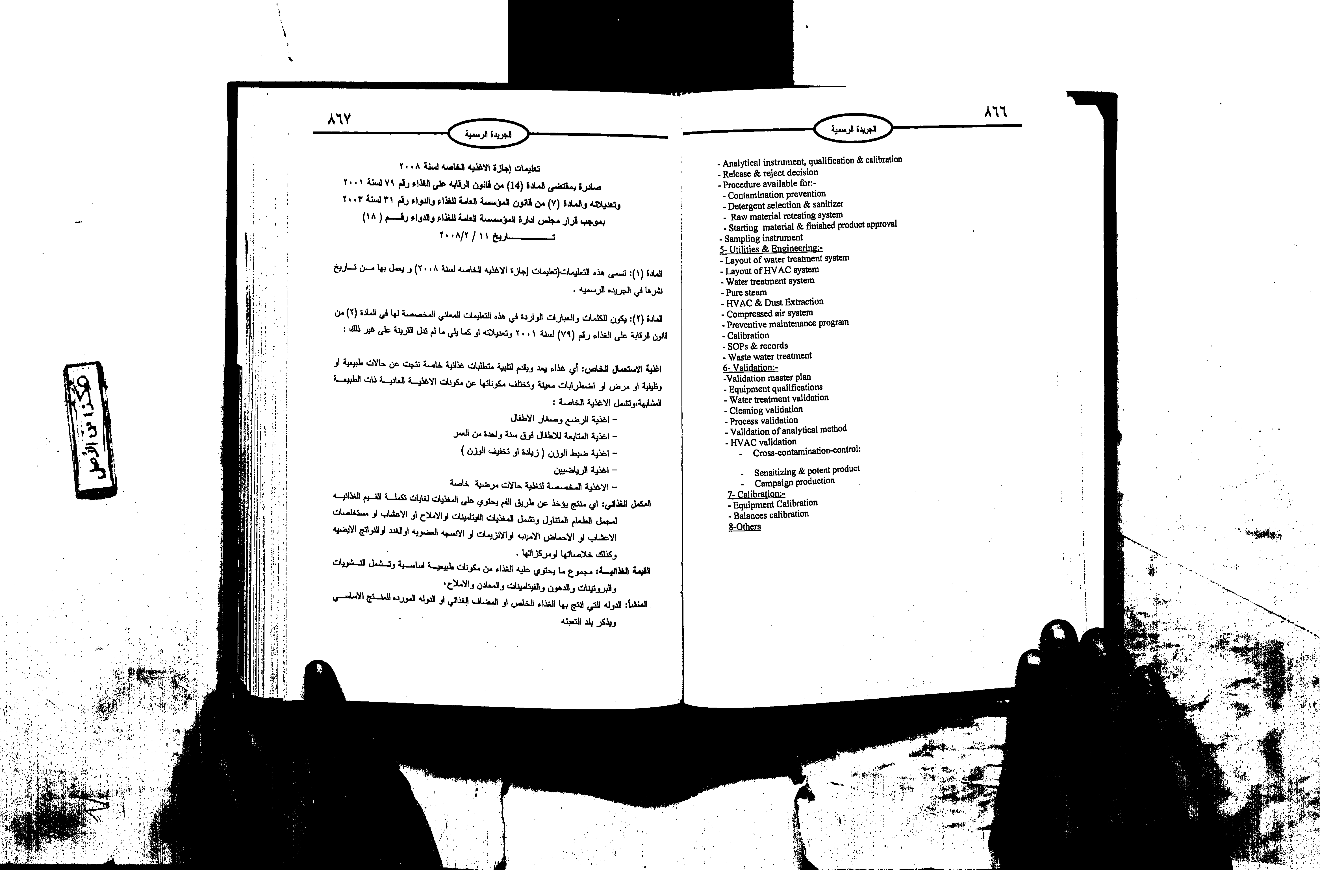


A- Equipment c struction
B- Equipment cleaning & maintenance
- Facilities design
- Packaging operations
- Change parts storage & control
- Hygiene& cleanliness
- SOPs & records
- Environment control & monitoring.

3- Quality assurance:-
- Layout of the plant
- Organization & responsibilities
- Documentation system (Document Control & issuance)
- Change controls
- Training
- Internal quality audits
- Product recalls
- Product complaints
- Batch record review & release
- Signature records

- Contract manufacturing/analysis
- Pest control
- Job description & Qualification
- Returned Products
- Health checking system

4- QC labs:
- Organization & responsibilities
- Specifications (Raw material . Packaging material . finished product )
- Test methods
- Analytical reports
- Sampling planes
- Out of Specification reports/investigation
- Microbiology lab & testing
- Stability rooms & reports
- Reference/working standards
- Retained samples
- QC identification system
- SOPs & records





- Analytical instrument, qualification & calibration
- Release & reject decision
- Procedure available for:-
  - Contamination prevention
  - Detergent selection & sanitizer
  - Raw material retesting system
  - Starting material & finished product approval
- Sampling instrument

5- Utilities & Engineering:-
- Layout of water treatment system
- Layout of HVAC system
- Water treatment system
- Pure steam
- HVAC & Dust Extraction
- Compressed air system
- Preventive maintenance program
- Calibration
- SOPs & records
- Waste water treatment

6- Validation:-
- Validation master plan
- Equipment qualifications
- Water treatment validation
- Cleaning validation
- Process validation
- Validation of analytical method
- HVAC validation
  - Cross-contamination-control:
  - Sensitizing & potent product
  - Campaign production

7- Calibration:-
- Equipment Calibration
- Balances calibration

8-Others



**تعليمات إجازة الاغذيه الخاصه لسنة ٢٠٠٨**
**صادرة بمقتضى المادة (14) من قانون الرقابه على الغذاء رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠١**
**وتعديلاته والمادة (٧) من قانون المؤسسة العامة للغذاء والدواء رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٣**
**بموجب قرار مجلس ادارة المؤسسسة العامة للغذاء والدواء رقـــم ( ١٨ )**
**تـــــــــاريخ ١١ / ٢٠٠٨/٢**

**المادة (١):** تسمى هذه التعليمات(تعليمات إجازة الاغذيه الخاصه لسنة ٢٠٠٨) و يعمل بها مـن تـاريخ نشرها في الجريده الرسميه .

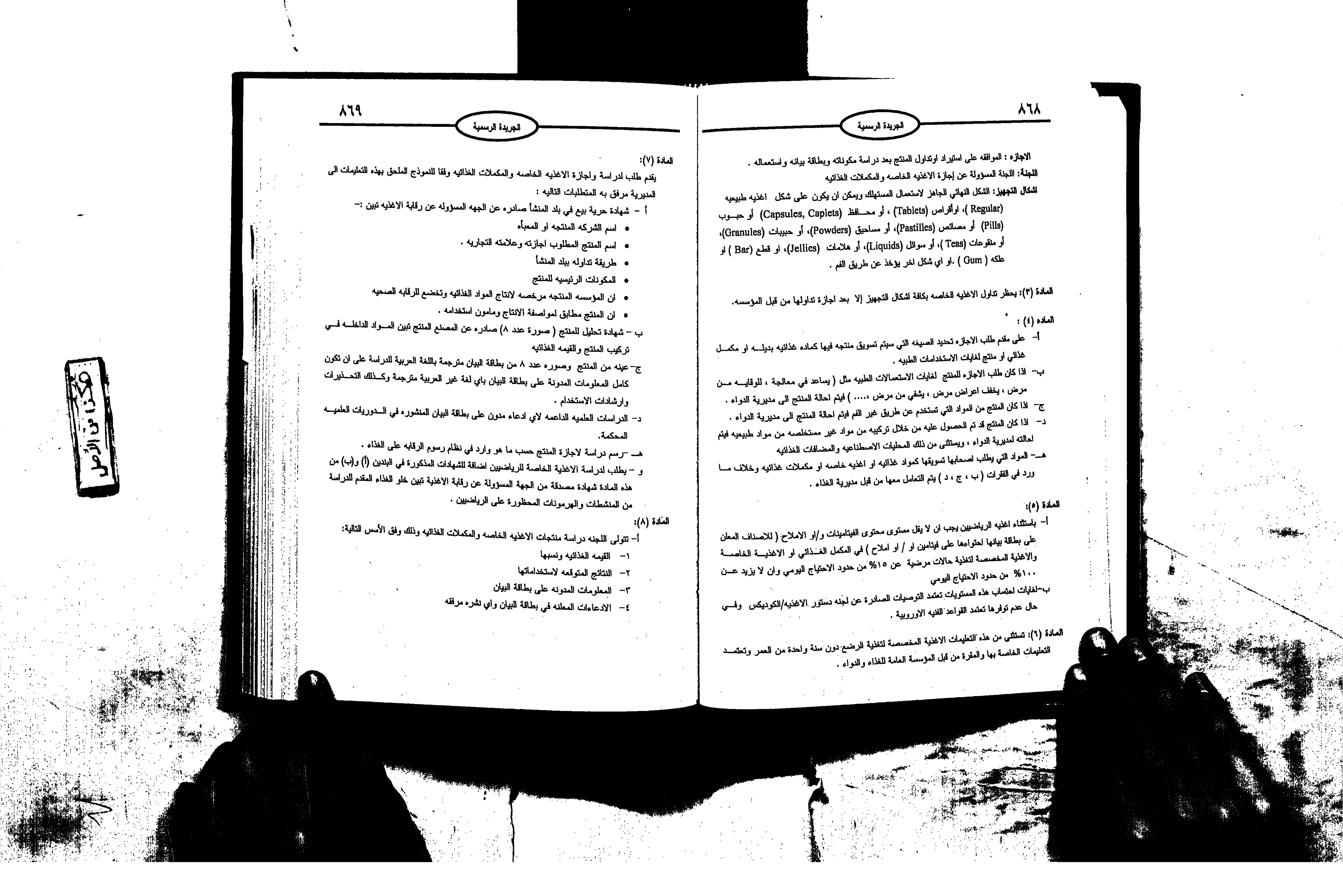
**المادة (٢):** يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها في المادة (٢) من قانون الرقابة على الغذاء رقم (٧٩) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته او كما يلي ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

**اغذية الاستعمال الخاص:** أي غذاء يعد ويقدم لتلبية متطلبات غذائية خاصة نتجت عن حالات طبيعية او وظيفية او مرض او اضطرابات معينة وتختلف مكوناتها عن مكونات الاغذيـة العاديـة ذات الطبيعـة المشابهة،وتشمل الاغذية الخاصة :
- اغذية الرضع وصغار الاطفال
- اغذية المتابعة للاطفال فوق سنة واحدة من العمر
- اغذية ضبط الوزن ( زيادة او تخفيف الوزن )
- اغذية الرياضيين
- الاغذية المخصصة لتغذية حالات مرضية خاصة

**المكمل الغذائي:** اي منتج يؤخذ عن طريق الفم يحتوي على المغذيات لغايات تكملـة القـيم الغذائيـه لمجمل الطعام المتناول وتشمل المغذيات الفيتامينات اوالاملاح او الاعشاب او مستخلصات الاعشاب او الاحماض الامينيه اوالانزيمات او الانسجه العضويه اوالغدد اوالنواتج الايضيه وكذلك خلاصاتها اومركزاتها .

**القيمة الغذائيـة:** مجموع ما يحتوي عليه الغذاء من مكونات طبيعيـة اساسـية وتـشمل الـنشويات والبروتينات والدهون والفيتامينات والمعادن والاملاح،

**المنشأ:** الدوله التي انتج بها الغذاء الخاص او المضاف الغذائي او الدوله الموردة للمنـتج الاساسـي ويذكر بلد التعبئه





**الاجازه :** الموافقه على استيراد اوتداول المنتج بعد دراسة مكوناته وبطاقة بيانه واستعماله .

**اللجنة:** اللجنة المسؤولة عن إجازة الاغذيه الخاصه والمكملات الغذائيه

**اشكال التجهيز:** الشكل النهائي الجاهز لاستعمال المستهلك ويمكن ان يكون على شكل اغذيه طبيعيه (Regular )، اوأقراص (Tablets) ، أو محـــافظ (Capsules, Caplets) أو حبــوب (Pills) أو مصائص (Pastilles)، أو مساحيق (Powders)، أو حبيبات (Granules)، أو منقوعات (Teas )، أو سوائل (Liquids)، أو هلامات (Jellies)، او قطع (Bar ) او علكه ( Gum ) ،او اي شكل اخر يؤخذ عن طريق الفم .

**المادة (٣):** يحظر تداول الاغذيه الخاصه بكافة اشكال التجهيز إلا بعد اجازة تداولها من قبل المؤسسه.

**الماده (٤) :**

أ- على مقدم طلب الاجازه تحديد الصيغه التي سيتم تسويق منتجه فيها كماده غذائيه بديلــه او مكمــل غذائي او منتج لغايات الاستخدامات الطبيه .

ب- اذا كان طلب الاجازه للمنتج لغايات الاستعمالات الطبيه مثل ( يساعد في معالجة ، للوقايــه مــن مرض ، يخفف اعراض مرض ، يشفي من مرض ،.... ) فيتم احالة المنتج الى مديرية الدواء .

ج- اذا كان المنتج من المواد التي تستخدم عن طريق غير الفم فيتم احالة المنتج الى مديرية الدواء .

د- اذا كان المنتج قد تم الحصول عليه من خلال تركيبه من مواد غير مستخلصه من مواد طبيعيه فيتم احالته لمديرية الدواء ، ويستثنى من ذلك المحليات الاصطناعيه والمضافات الغذائيه

هـ- المواد التي يطلب اصحابها تسويقها كمواد غذائيه او اغذيه خاصه او مكملات غذائيه وخلاف مــا ورد في الفقرات ( ب ، ج ، د ) يتم التعامل معها من قبل مديرية الغذاء .

**المادة (٥):**

أ- باستثناء اغذيه الرياضيين يجب ان لا يقل مستوى محتوى الفيتاميات و/او الاملاح ( للاصناف المعلن على بطاقة بيانها احتواءها على فيتامين او / او املاح ) في المكمل الغــذائي او الاغذيــة الخاصــة والاغذية المخصصة لتغذية حالات مرضية عن ١٥% من حدود الاحتياج اليومي وان لا يزيد عــن ١٠٠% من حدود الاحتياج اليومي

ب-لغايات احتساب هذه المستويات تعتمد التوصيات الصادرة عن لجنه دستور الاغذيه/الكوديكس وفــي حال عدم توفرها تعتمد القواعد الفنيه الاوروبية .

**المادة (٦):** تستثنى من هذه التعليمات الاغذية المخصصة لتغذية الرضع دون سنة واحدة من العمر وتعتمــد التعليمات الخاصة بها والمقرة من قبل المؤسسة العامة للغذاء والدواء .



**المادة (٧):**

يقدم طلب لدراسة واجازة الاغذيه الخاصه والمكملات الغذائيه وفقا للنموذج الملحق بهذه التعليمات الى المديرية مرفق به المتطلبات التاليه :

أ - شهادة حرية بيع في بلد المنشأ صادره عن الجهه المسؤوله عن رقابة الاغذيه تبين :-

- اسم الشركه المنتجه او المعبأه
- اسم المنتج المطلوب اجازته وعلامته التجاريه .
- طريقة تداوله ببلد المنشأ
- المكونات الرئيسيه للمنتج
- ان المؤسسه المنتجه مرخصه لانتاج المواد الغذائيه وتخضع للرقابه الصحيه
- ان المنتج مطابق لمواصفة الانتاج ومامون استخدامه .

ب - شهادة تحليل للمنتج ( صورة عدد ٨) صادره عن المصنع المنتج تبين المــواد الداخلــه فــي تركيب المنتج والقيمه الغذائيه

ج- عينه من المنتج وصوره عدد ٨ من بطاقة البيان مترجمة باللغة العربية للدراسة على ان تكون كامل المعلومات المدونة على بطاقة البيان باي لغة غير العربية مترجمة وكــذلك التحــذيرات وارشادات الاستخدام .

د- الدراسات العلميه الداعمه لاي ادعاء مدون على بطاقة البيان المنشوره في الــدوريات العلميــه المحكمة.

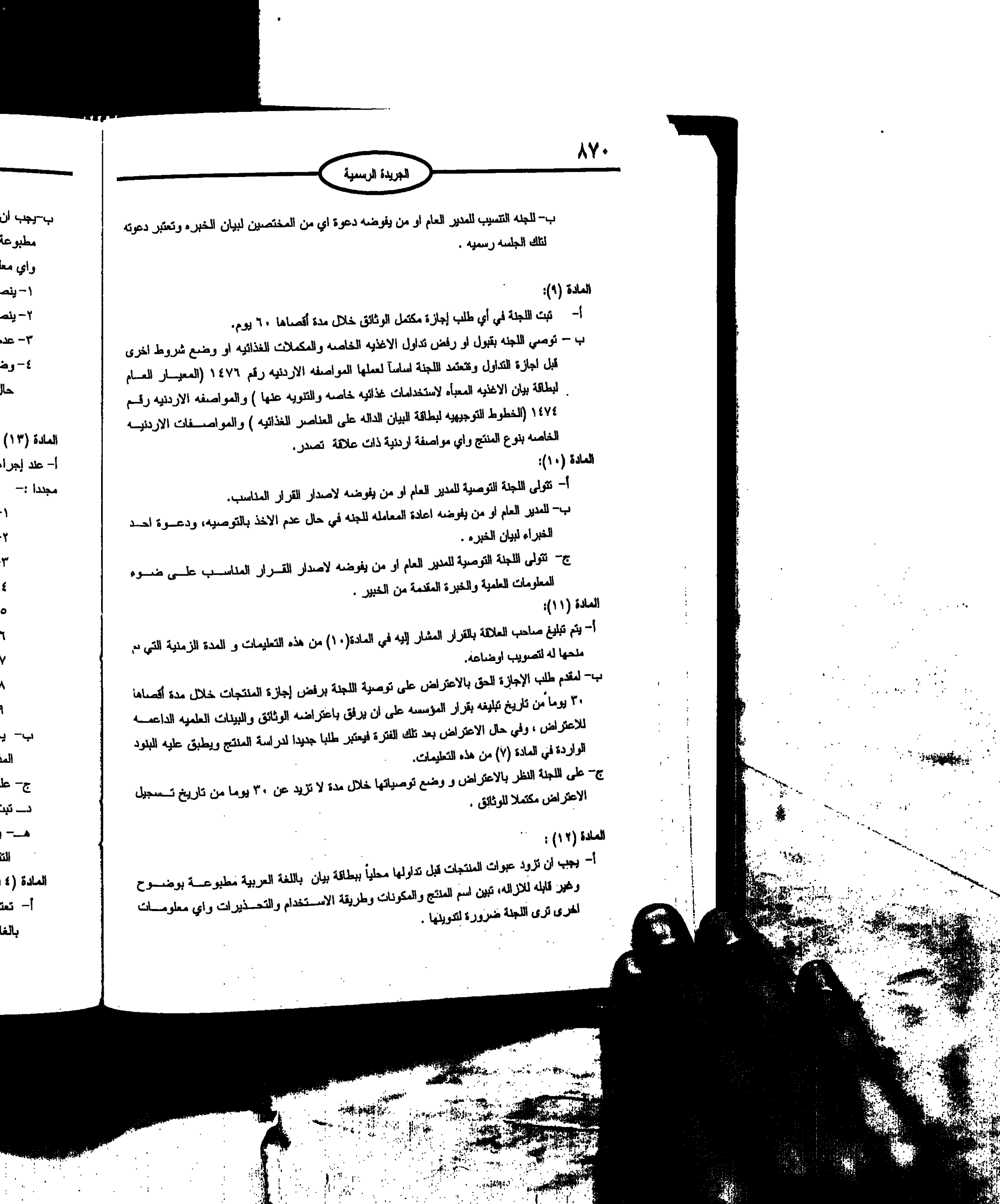
هـ -رسم دراسة لاجازة المنتج حسب ما هو وارد في نظام رسوم الرقابه على الغذاء .

و - يطلب لدراسة الاغذية الخاصة للرياضيين اضافة للشهادات المذكورة في البندين (أ) و(ب) من هذه المادة شهادة مصدقة من الجهة المسؤولة عن رقابة الاغذية تبين خلو الغذاء المقدم للدراسة من المنشطات والهرمونات المحظورة على الرياضيين .

**المادة (٨):**

أ- تتولى اللجنه دراسة منتجات الاغذيه الخاصه والمكملات الغذائيه وذلك وفق الأسس التالية:

١- القيمه الغذائيه ونسبها
٢- النتائج المتوقعه لاستخداماتها
٣- المعلومات المدونه على بطاقة البيان
٤- الادعاءات المعلنه في بطاقة البيان واي نشره مرفقه





ب- للجنه التنسيب للمدير العام او من يفوضه دعوة اي من المختصين لبيان الخبره وتعتبر دعوته لتلك الجلسه رسميه .

المادة (٩):

أ- تبت اللجنة في أي طلب إجازة مكتمل الوثائق خلال مدة أقصاها ٦٠ يوم.

ب – توصي اللجنه بقبول او رفض تداول الاغذيه الخاصه والمكملات الغذائيه او وضع شروط اخرى قبل اجازة التداول وتعتمد اللجنة اساساً لعملها المواصفه الاردنيه رقم ١٤٧٦ (المعيار العام لبطاقة بيان الاغذيه المعبأه لاستخدامات غذائيه خاصه والتنويه عنها ) والمواصفه الاردنيه رقم ١٤٧٤ (الخطوط التوجيهيه لبطاقة البيان الداله على العناصر الغذائيه ) والمواصفات الاردنيه الخاصه بنوع المنتج واي مواصفة اردنية ذات علاقة تصدر.

المادة (١٠):

أ- تتولى اللجنة التوصية للمدير العام او من يفوضه لاصدار القرار المناسب.

ب- للمدير العام او من يفوضه اعادة المعامله للجنه في حال عدم الاخذ بالتوصيه، ودعوة احد الخبراء لبيان الخبره .

ج- تتولى اللجنة التوصية للمدير العام او من يفوضه لاصدار القرار المناسب على ضوء المعلومات العلمية والخبرة المقدمة من الخبير .

المادة (١١):

أ- يتم تبليغ صاحب العلاقة بالقرار المشار إليه في المادة(١٠) من هذه التعليمات و المدة الزمنية التي تم منحها له لتصويب اوضاعه.

ب- لمقدم طلب الإجازة الحق بالاعتراض على توصية اللجنة برفض إجازة المنتجات خلال مدة أقصاها ٣٠ يوماً من تاريخ تبليغه بقرار المؤسسه على ان يرفق باعتراضه الوثائق والبينات العلميه الداعمه للاعتراض ، وفي حال الاعتراض بعد تلك الفترة فيعتبر طلبا جديدا لدراسة المنتج ويطبق عليه البنود الواردة في المادة (٧) من هذه التعليمات.

ج- على اللجنة النظر بالاعتراض و وضع توصياتها خلال مدة لا تزيد عن ٣٠ يوما من تاريخ تسجيل الاعتراض مكتملا للوثائق .

المادة (١٢) :

أ- يجب أن تزود عبوات المنتجات قبل تداولها محلياً ببطاقة بيان باللغة العربية مطبوعة بوضوح وغير قابله للازاله، تبين اسم المنتج والمكونات وطريقة الاستخدام والتحذيرات واي معلومات اخرى ترى اللجنة ضرورة لتدوينها .



ب-يجب ان تزود الاغذية المخصصة للرياضيين قبل تداولها محلياً ببطاقة بيان باللغة العربية مطبوعة بوضوح و يصعب إزالتها ، تبين اسم المنتج والمكونات وطريقة الاستخدام والتحذيرات واي معلومات اخرى ترى اللجنة ضرورة لتدوينها ، وان تدون الارشادات التالية على البطاقة :

١- ينصح باستشارة الطبيب او اختصاصي التغذية قبل البدء باستخدام المنتج
٢- ينصح بعدم تناوله من قبل الاشخاص دون الرابعة عشر سنة من عمره .
٣- عدم تناول الاغذية عالية البروتين من قبل مرضى الكلى
٤- وضع ارشاد بشكل واضح بان اغذية الرياضيين لا يتوقع منها سرعة زيادة العضلات الا في حال ممارسة التمارين الرياضية .

المادة (١٣) :

أ- عند إجراء أي تغيير واي من التعديلات التاليه للمنتج الذي سبق وتمت دراسته التقدم بطلب لإجازته مجددا :-

١- المكونات
٢- شكل التجهيز
٣- بلد المنشأ.
٤- مواد التغليف الأولية.
٥- المعلومات الواردة على العبوة باللغة العربية.
٦- مواصفات المنتج والقيم الغذائيه.
٧- الاسم التجاري للمنتج.
٨- اسم و/ أو عنوان الشركة الصانعة.
٩- اسم وعنوان المستورد

ب- يجب على مقدم الطلب الحصول على موافقة المؤسسة على أي تعديلات أخرى غير تلك المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة.

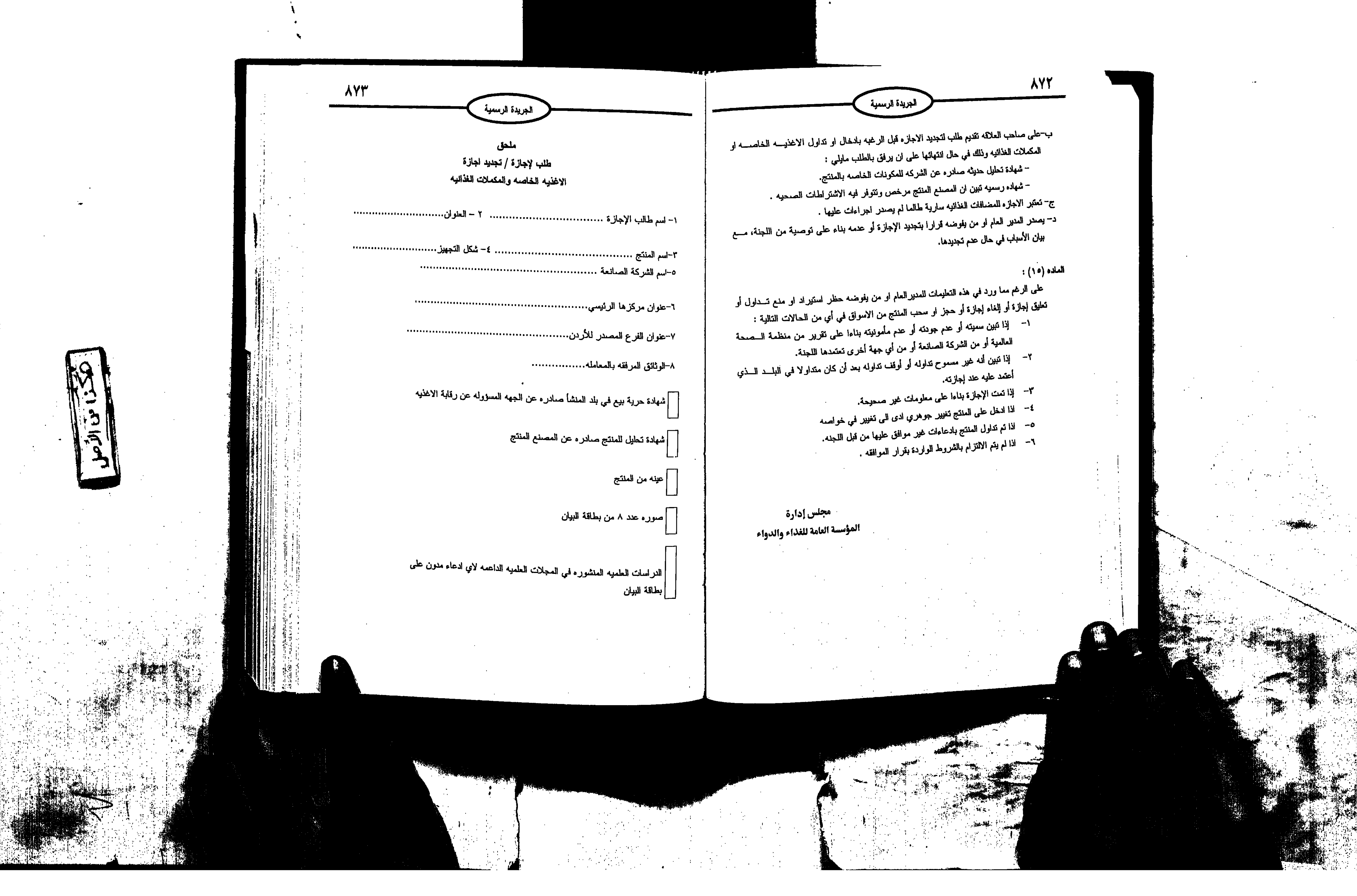
ج- على مقدم الطلب تقديم جميع الوثائق المطلوبة .

د- تبت اللجنة في أي طلب خلال ٣٠ يوم من تاريخ استلام الطلب .

هـ- يحق لمقدم الطلب الاعتراض على قرار اللجنة خلال ٣٠ يوم من تاريخ قرار اللجنة ويجب التقدم بطلب اجازه جديد بعد انتهاء الفتره.

المادة (١٤):

أ- تعتبر الاجازه للاغذيه الخاصه والمكملات الغذائيه ساريه لمدة خمس سنوات مالم يصدر قرار بالغائها او وقف العمل بها .





ب-على صاحب العلاقه تقديم طلب لتجديد الاجازه قبل الرغبه بادخال او تداول الاغذيــه الخاصــه او المكملات الغذائيه وذلك في حال انتهائها على ان يرفق بالطلب مايلي :

- شهادة تحليل حديثه صادره عن الشركه للمكونات الخاصه بالمنتج.
- شهاده رسميه تبين ان المصنع المنتج مرخص وتتوفر فيه الاشتراطات الصحيه .

ج- تعتبر الاجازه للمضافات الغذائيه سارية طالما لم يصدر اجراءات عليها .

د- يصدر المدير العام او من يفوضه قرارا بتجديد الإجازة أو عدمه بناء على توصية من اللجنة، مــع بيان الأسباب في حال عدم تجديدها.

المادة (١٥) :

على الرغم مما ورد في هذه التعليمات للمدير العام او من يفوضه حظر استيراد او منع تــداول أو تعليق إجازة أو إلغاء إجازة أو حجز او سحب المنتج من الاسواق في أي من الحالات التالية :

١- إذا تبين سميته أو عدم جودته أو عدم مأمونيته بناءا على تقرير من منظمة الــصحة العالمية أو من الشركة الصانعة أو من أي جهة أخرى تعتمدها اللجنة.
٢- إذا تبين أنه غير مسموح تداوله أو أوقف تداوله بعد أن كان متداولا في البلــد الــذي أعتمد عليه عند إجازته.
٣- إذا تمت الإجازة بناءا على معلومات غير صحيحة.
٤- اذا ادخل على المنتج تغيير جوهري ادى الى تغيير في خواصه
٥- اذا تم تداول المنتج بادعاءات غير موافق عليها من قبل اللجنه.
٦- اذا لم يتم الالتزام بالشروط الواردة بقرار الموافقه .

مجلس إدارة
المؤسسة العامة للغذاء والدواء



**ملحق**

**طلب لإجازة / تجديد اجازة**

**الاغذيه الخاصه والمكملات الغذائيه**

١- اسم طالب الإجازة .............................. ٢ – العنوان...............................

٣-اسم المنتج .................................... ٤- شكل التجهيز...........................

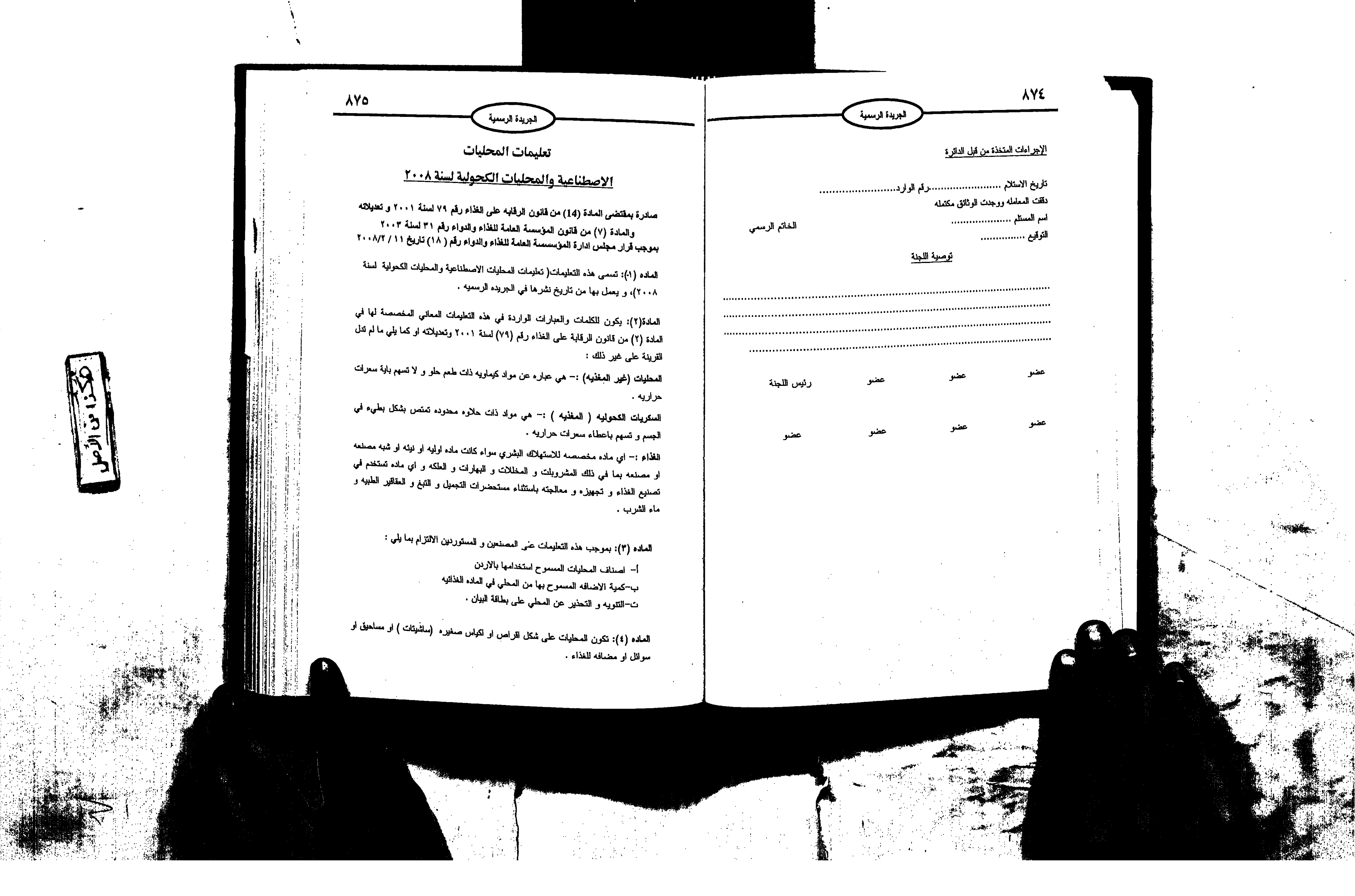
٥-اسم الشركة الصانعة ..............................................................

٦-عنوان مركزها الرئيسي............................................................

٧-عنوان الفرع المصدر للأردن.........................................................

٨-الوثائق المرفقه بالمعامله..................

- [ ] شهادة حرية بيع في بلد المنشأ صادره عن الجهه المسؤوله عن رقابة الاغذيه
- [ ] شهادة تحليل للمنتج صادره عن المصنع المنتج
- [ ] عينه من المنتج
- [ ] صوره عدد ٨ من بطاقة البيان
- [ ] الدراسات العلميه المنشوره في المجلات العلميه الداعمه لاي ادعاء مدون على بطاقة البيان





<u>الإجراءات المتخذة من قبل الدائرة</u>

تاريخ الاستلام .........................رقم الوارد..........................

دققت المعامله ووجدت الوثائق مكتمله

اسم المستلم .....................

التوقيع ...............

الخاتم الرسمي

<u>توصية اللجنة</u>

..........................................................................................

..........................................................................................

..........................................................................................

..........................................................................................

..........................................................................................

عضو عضو عضو رئيس اللجنة

عضو عضو عضو عضو



## تعليمات المحليات

## الاصطناعية والمحليات الكحولية لسنة ٢٠٠٨

**صادرة بمقتضى المادة (14) من قانون الرقابه على الغذاء رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠١ و تعديلاته**
**والمادة (٧) من قانون المؤسسة العامة للغذاء والدواء رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٣**
**بموجب قرار مجلس ادارة المؤسسسة العامة للغذاء والدواء رقم ( ١٨) تاريخ ١١ / ٢٠٠٨/٢**

**الماده (١):** تسمى هذه التعليمات( تعليمات المحليات الاصطناعية والمحليات الكحولية لسنة ٢٠٠٨)، و يعمل بها من تاريخ نشرها في الجريده الرسميه .

**المادة(٢):** يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها في المادة (٢) من قانون الرقابة على الغذاء رقم (٧٩) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته او كما يلي ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

**المحليات (غير المغذيه) :-** هي عباره عن مواد كيماويه ذات طعم حلو و لا تسهم باية سعرات حراريه .

**السكريات الكحوليه ( المغذيه ) :-** هي مواد ذات حلاوه محدوده تمتص بشكل بطيء في الجسم و تسهم باعطاء سعرات حراريه .

**الغذاء :-** اي ماده مخصصه للاستهلاك البشري سواء كانت ماده اوليه او نيئه او شبه مصنعه او مصنعه بما في ذلك المشروبات و المخللات و البهارات و العلكه و اي ماده تستخدم في تصنيع الغذاء و تجهيزه و معالجته باستثناء مستحضرات التجميل و التبغ و العقاقير الطبيه و ماء الشرب .

**الماده (٣):** بموجب هذه التعليمات عى المصنعين و المستوردين الالتزام بما يلي :

أ- اصناف المحليات المسموح استخدامها بالاردن
ب-كمية الاضافه المسموح بها من المحلي في الماده الغذائيه
ت-التنويه و التحذير عن المحلي على بطاقة البيان .

**الماده (٤):** تكون المحليات على شكل اقراص او اكياس صغيره (ساشيتات ) او مساحيق او سوائل او مضافه للغذاء .

المادة (٥): يسمح فقط باستعمال المحليات المذكوره في هذه التعليمات و ضمن النسب المذكوره في التشريع الاوروبي رقم 94/35/EC او اي تعديلات تطرأ عليها .

الماده (٦): لا يجوز استعمال المحليات في الاطعمه الخاصه بالاطفال الرضع .

الماده (٧): في حال استعمال المحلي اسبارتام سواء كان على شكل اقراص او ساشيتات او مسحوق او سائل او مضاف للغذاء فيجب وضع تحذير على بطاقة البيان بعدم تعاطيه من قبل الاشخاص الذين يعانون من مرض الفنيل كيتون يوريا .

الماده (٨): يجب ذكر العباره التاليه على بطاقة بيان اي غذاء يحتوي على الكحولات السكريه بشكل منفرده او مجتمعه اكثر من ٥٠ غم لكل كغم من وزن العينه النهائي
" استهلاك اكبر من الماده قد يؤدي الى فعل ملين " .

الماده (٩): تطبق القاعده الفنيه رقم (٩) الخاصه ببطاقة البيان على المحليات بكافة اشكالها .

الماده (١٠): يجب ذكر كل من تركيز كمية المحلي في المنتج و المأخوذ اليومي من المحلي على بطاقة البيان .

الماده (١١): تعتبر الوثيقه الاوروبيه رقم 94/35/ec و الخاصه بالمحليات جزء لا يتجزأ من هذه التعليمات .

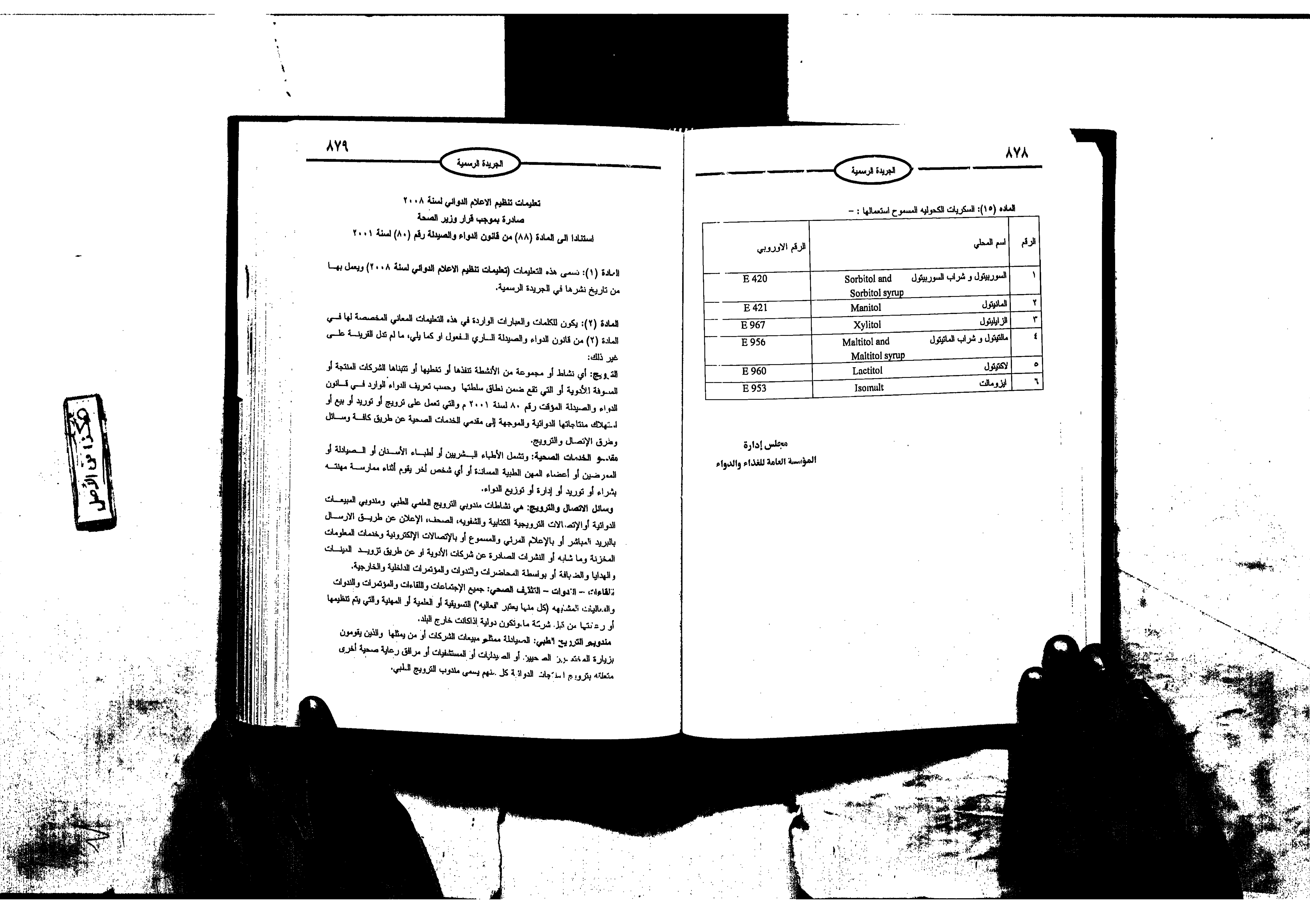
الماده (١٢): لا يجوز تصنيع او استيراد المحليات اعلاه بكافة اشكالها دون اخذ موافقه مسبقه من المؤسسه العامه للغذاء و الدواء و تعتبر الموافقه ساريه لمدة خمس سنوات ما لم يصدر قرار بالغائها او وقف العمل بها

الماده (١٣): للمدير العام او من يفوضه اضافة اي اشتراطات لبطاقة البيان او اضافة تحذيرات خاصة بالمحليات المغذية أو غير المغذية بالاعتماد على المراجع العالمية المحدثة في حينه مثل FDA, CODEX, WHO, EU .



الماده (١٤): المحليات غير المغذيه المسموح استعمالها : -

| الرقم | اسم المحلي | الرقم الاوروبي | المأخوذ اليومي ADI |
|---|---|---|---|
| ١ | السكارين و و املاحه الصوديوم و البوتاسيوم و الكالسيوم Saccharin and its salts Sodium, Potassium ,Calcium | E 954 | ٥ ملغم /كغم من وزن الجسم |
| ٢ | السيكلاميت و املاحه الصوديوم و الكالسيوم Cyclamate and its salts Sodium and Calcium | E 952 | ٧ ملغم/كغم من وزن الجسم |
| ٣ | اسسلفام البوتاسيوم Acesulfame potassium | E950 | ١٥ ملغم/كغم من وزن الجسم |
| ٤ | الاسبارتام Aspartame | E951 | ٤٠ ملغم/كغم من وزن الجسم |
| ٥ | املاح الاسبارتام و الاسسلفام Aspartame and Acesulfame salt | E962 | |
| ٦ | الثوماتين Thaumatin | E957 | |
| ٧ | السكرالوز Sucralose | E955 | ١٥ ملغم/كغم من وزن الجسم |
| ٨ | النيوتيم Neotame | E961 | ٢ ملغم/كغم من وزن الجسم |
| ٩ | الاليتيم Alitame | E956 | ١٠٠ ملغم/كغم من وزن الجسم |
| ١٠ | نيوهسبردين دايهدروكالكون Neohesperidine dihydrochalcone | | |





المادة (١٥): السكريات الكحوليه المسموح استعمالها : -

| الرقم | اسم المحلي | الرقم الاوروبي |
|---|---|---|
| ١ | السوربيتول و شراب السوربيتول Sorbitol and Sorbitol syrup | E 420 |
| ٢ | المانيتول Manitol | E 421 |
| ٣ | الزايليتول Xylitol | E 967 |
| ٤ | مالتيتول و شراب الماتيتول Maltitol and Maltitol syrup | E 956 |
| ٥ | لاكتيتول Lactitol | E 960 |
| ٦ | ايزومالت Isomalt | E 953 |

مجلس إدارة
المؤسسة العامة للغذاء والدواء



## تعليمات تنظيم الاعلام الدوائي لسنة ٢٠٠٨
## صادرة بموجب قرار وزير الصحة
## استنادا الى المادة (٨٨) من قانون الدواء والصيدلة رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠١

المادة (١): تسمى هذه التعليمات (تعليمات تنظيم الاعلام الدوائي لسنة ٢٠٠٨) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢): يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها في المادة (٢) من قانون الدواء والصيدلة الساري المفعول او كما يلي، ما لم تدل القرينة على غير ذلك:

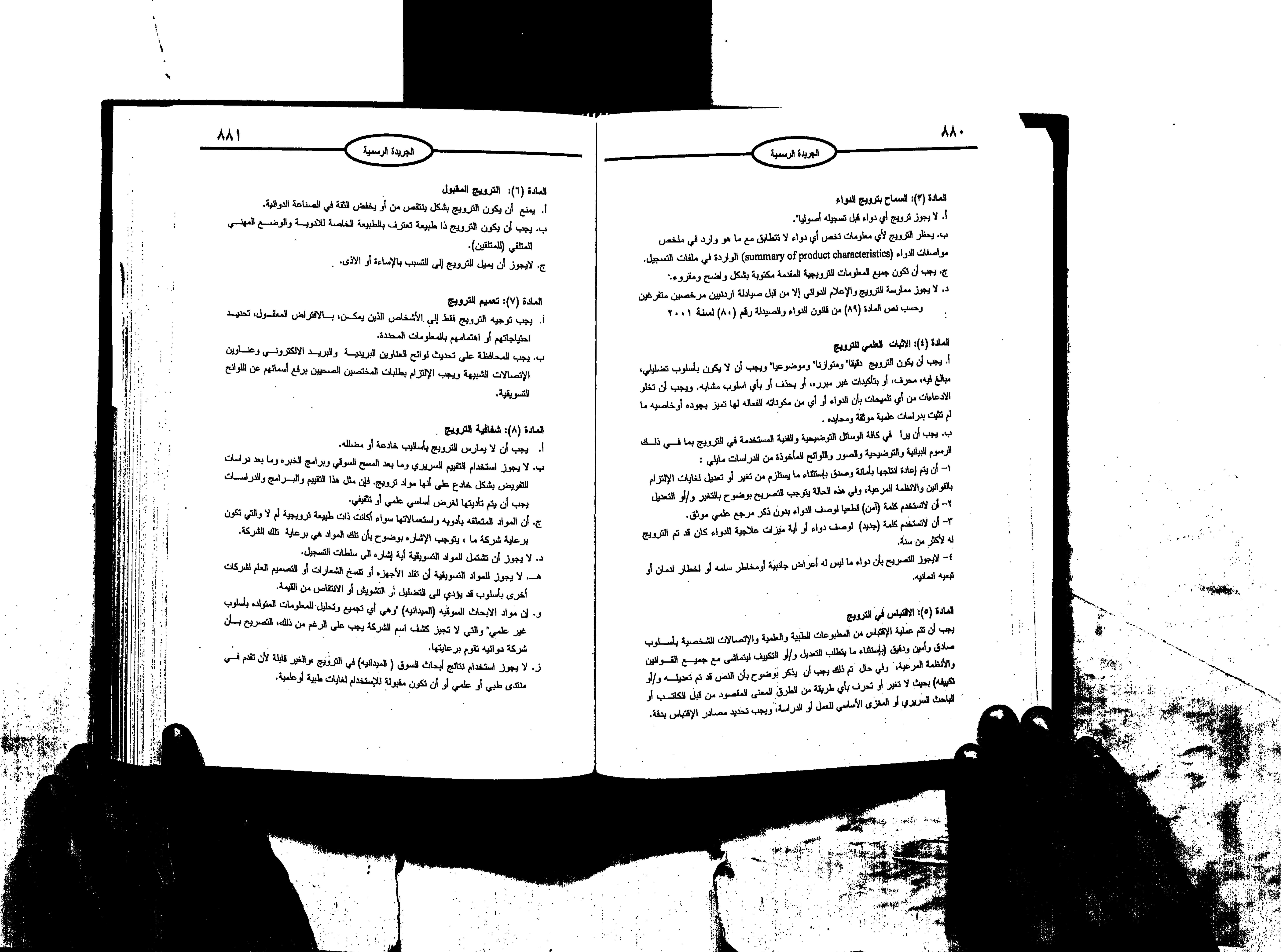
**الترويج:** أي نشاط أو مجموعة من الأنشطة تنفذها أو تغطيها أو تتبناها الشركات المنتجة أو المسوقة الأدوية أو التي تقع ضمن نطاق سلطتها وحسب تعريف الدواء الوارد في قانون الدواء والصيدلة المؤقت رقم ٨٠ لسنة ٢٠٠١ م والتي تعمل على ترويج أو توريد أو بيع أو استهلاك منتاجاتها الدوائية والموجهة إلى مقدمي الخدمات الصحية عن طريق كافة وسائل وطرق الإتصال والترويج.

**مقدمو الخدمات الصحية:** وتشمل الأطباء البشريين أو أطباء الأسنان أو الصيادلة أو الممرضين أو أعضاء المهن الطبية المساندة أو أي شخص أخر يقوم أثناء ممارسة مهنته بشراء أو توريد أو إدارة أو توزيع الدواء.

**وسائل الاتصال والترويج:** هي نشاطات مندوبي الترويج العلمي الطبي ومندوبي المبيعات الدوائية أو الإتصالات الترويجية الكتابية والشفويه، الصحف، الإعلان عن طريق الارسال بالبريد المباشر أو بالإعلام المرئي والمسموع أو بالإتصالات الإلكترونية وخدمات المعلومات المخزنة وما شابه أو النشرات الصادرة عن شركات الأدوية او عن طريق تزويد العينات والهدايا والضيافة أو بواسطة المحاضرات والندوات والمؤتمرات الداخلية والخارجية.

**اللقاءات - الندوات - التثقيف الصحي:** جميع الإجتماعات واللقاءات والمؤتمرات والندوات والفعاليات المشابهه (كل منها يعتبر "فعاليه") التسويقية أو العلمية أو المهنية والتي يتم تنظيمها أو رعايتها من قبل شركة ما وتكون دولية إذا كانت خارج البلد.

**مندوبو الترويج الطبي:** الصيادلة ممثلو مبيعات الشركات أو من يمثلها والذين يقومون بزيارة المختصين الصحيين أو الصيدليات أو المستشفيات أو مرافق رعاية صحية أخرى متعلقة بترويج المنتجات الدوائية كل منهم يسمى مندوب الترويج الطبي.





**المادة (٣): السماح بترويج الدواء**

أ. لا يجوز ترويج أي دواء قبل تسجيله أصوليا".

ب. يحظر الترويج لأي معلومات تخص أي دواء لا تتطابق مع ما هو وارد في ملخص مواصفات الدواء (summary of product characteristics) الواردة في ملفات التسجيل.

ج. يجب أن تكون جميع المعلومات الترويجية المقدمة مكتوبة بشكل واضح ومقروء.

د. لا يجوز ممارسة الترويج والإعلام الدوائي إلا من قبل صيادلة اردنيين مرخصين متفرغين وحسب نص المادة (٨٩) من قانون الدواء والصيدلة رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠١

**المادة (٤): الاثبات العلمي للترويج**

أ. يجب أن يكون الترويج دقيقا" ومتوازنا" وموضوعيا" ويجب أن لا يكون بأسلوب تضليلي، مبالغ فيه، محرف، أو بتأكيدات غير مبرره، أو بحذف أو بأي اسلوب مشابه. ويجب أن تخلو الادعاءات من أي تلميحات بأن الدواء أو أي من مكوناته الفعاله لها تميز بجوده أوخاصيه ما لم تثبت بدراسات علمية موثقة ومحايده .

ب. يجب أن يرا في كافة الوسائل التوضيحية والفنية المستخدمة في الترويج بما في ذلك الرسوم البيانية والتوضيحية والصور واللوائح المأخوذة من الدراسات مايلي :

١- أن يتم إعادة انتاجها بأمانة وصدق بإستثناء ما يستلزم من تغير أو تعديل لغايات الإلتزام بالقوانين والانظمة المرعية، وفي هذه الحالة يتوجب التصريح بوضوح بالتغير و/أو التعديل

٢- أن لاتستخدم كلمة (آمن) قطعيا لوصف الدواء بدون ذكر مرجع علمي موثق.

٣- أن لاتستخدم كلمة (جديد) لوصف دواء أو أية ميزات علاجية للدواء كان قد تم الترويج له لأكثر من سنة.

٤- لايجوز التصريح بأن دواء ما ليس له أعراض جانبية أومخاطر سامه أو اخطار ادمان أو تبعيه ادمانيه.

**المادة (٥): الاقتباس في الترويج**

يجب أن تتم عملية الإقتباس من المطبوعات الطبية والعلمية والإتصالات الشخصية بأسلوب صادق وأمين ودقيق (بإستثناء ما يتطلب التعديل و/أو التكييف ليتماشى مع جميع القوانين والأنظمة المرعية، وفي حال تم ذلك يجب أن يذكر بوضوح بأن النص قد تم تعديله و/أو تكييفه) بحيث لا تغير أو تحرف بأي طريقة من الطرق المعنى المقصود من قبل الكاتب أو الباحث السريري أو المغزى الأساسي للعمل أو الدراسة، ويجب تحديد مصادر الإقتباس بدقة.



**المادة (٦): الترويج المقبول**

أ. يمنع أن يكون الترويج بشكل ينتقص من أو يخفض الثقة في الصناعة الدوائية.

ب. يجب أن يكون الترويج ذا طبيعة تعترف بالطبيعة الخاصة للادوية والوضع المهني للمتلقي (للمتلقين).

ج. لايجوز أن يميل الترويج إلى التسبب بالإساءة أو الاذى.

**المادة (٧): تعميم الترويج**

أ. يجب توجيه الترويج فقط إلي الأشخاص الذين يمكن، بالافتراض المعقول، تحديد احتياجاتهم أو اهتمامهم بالمعلومات المحددة.

ب. يجب المحافظة على تحديث لوائح العناوين البريدية والبريد الالكتروني وعناوين الإتصالات الشبيهة ويجب الإلتزام بطلبات المختصين الصحيين برفع أسمائهم عن اللوائح التسويقية.

**المادة (٨): شفافية الترويج**

أ. يجب أن لا يمارس الترويج بأساليب خادعة أو مضلله.

ب. لا يجوز استخدام التقييم السريري وما بعد المسح السوقي وبرامج الخبره وما بعد دراسات التفويض بشكل خادع على أنها مواد ترويج. فإن مثل هذا التقييم والبرامج والدراسات يجب أن يتم تأديتها لغرض أساسي علمي أو تثقيفي.

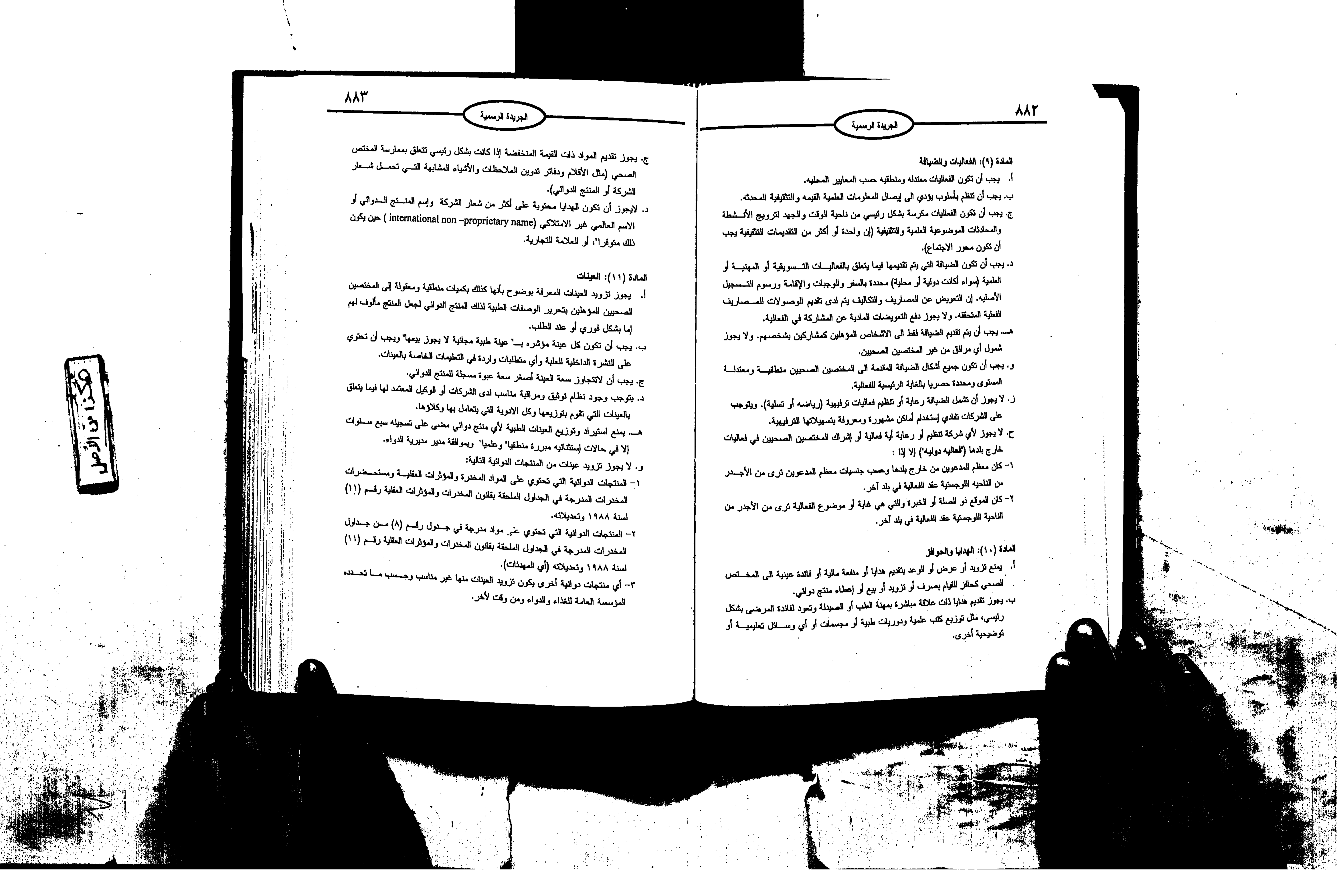
ج. أن المواد المتعلقه بأدويه واستعمالاتها سواء أكانت ذات طبيعة ترويجية أم لا والتي تكون برعاية شركة ما ، يتوجب الإشاره بوضوح بأن تلك المواد هي برعاية تلك الشركة.

د. لا يجوز أن تشتمل المواد التسويقية أية إشاره الى سلطات التسجيل.

هـ. لا يجوز للمواد التسويقية أن تقلد الأجهزه أو تنسخ الشعارات أو التصميم العام لشركات أخرى بأسلوب قد يؤدي الى التضليل أو التشويش أو الانتقاص من القيمة.

و. إن مواد الابحاث السوقيه (الميدانيه) "وهي أي تجميع وتحليل للمعلومات المتولده بأسلوب غير علمي" والتي لا تجيز كشف اسم الشركة يجب على الرغم من ذلك، التصريح بأن شركة دوائيه تقوم برعايتها.

ز. لا يجوز استخدام نتائج أبحاث السوق ( الميدانيه) في الترويج ،والغير قابلة لأن تقدم في منتدى طبي أو علمي أو أن تكون مقبولة للإستخدام لغايات طبية أوعلمية.





المادة (٩): الفعاليات والضيافة

أ. يجب أن تكون الفعاليات معتدله ومنطقيه حسب المعايير المحليه.

ب. يجب أن تنظم بأسلوب يؤدي الى إيصال المعلومات العلمية القيمه والتثقيفية المحدثه.

ج. يجب أن تكون الفعاليات مكرسة بشكل رئيسي من ناحية الوقت والجهد لترويج الأنشطة والمحادثات الموضوعية العلمية والتثقيفية (إن واحدة أو أكثر من التقديمات التثقيفية يجب أن تكون محور الاجتماع).

د. يجب أن تكون الضيافة التي يتم تقديمها فيما يتعلق بالفعاليات التسويقية أو المهنية أو العلمية (سواء أكانت دولية أو محلية) محددة بالسفر والوجبات والإقامة ورسوم التسجيل الأصليه. إن التعويض عن المصاريف والتكاليف يتم لدى تقديم الوصولات للمصاريف الفعلية المتحققه. ولا يجوز دفع التعويضات المادية عن المشاركة في الفعالية.

هـ. يجب أن يتم تقديم الضيافة فقط الى الاشخاص المؤهلين كمشاركين بشخصهم. ولا يجوز شمول أي مرافق من غير المختصين الصحيين.

و. يجب أن تكون جميع أشكال الضيافة المقدمة الى المختصين الصحيين منطقية ومعتدلة المستوى ومحددة حصريا بالغاية الرئيسية للفعالية.

ز. لا يجوز أن تشمل الضيافة رعاية أو تنظيم فعاليات ترفيهية (رياضه أو تسلية). ويتوجب على الشركات تفادي إستخدام أماكن مشهورة ومعروفة بتسهيلاتها الترفيهية.

ح. لا يجوز لأي شركة تنظيم أو رعاية أية فعالية أو إشراك المختصين الصحيين في فعاليات خارج بلدها ("فعاليه دوليه") إلا إذا :

١- كان معظم المدعوين من خارج بلدها وحسب جنسيات معظم المدعوين ترى من الأجدر من الناحيه اللوجستية عقد الفعالية في بلد آخر.

٢- كان الموقع ذو الصلة أو الخبرة والتي هي غاية أو موضوع الفعالية ترى من الأجدر من الناحية اللوجستية عقد الفعالية في بلد آخر.

المادة (١٠): الهدايا والحوافز

أ. يمنع تزويد أو عرض أو الوعد بتقديم هدايا أو منفعة مالية أو فائدة عينية الى المختص الصحي كحافز للقيام بصرف أو تزويد أو بيع أو إعطاء منتج دوائي.

ب. يجوز تقديم هدايا ذات علاقة مباشرة بمهنة الطب أو الصيدلة وتعود لفائدة المرضى بشكل رئيسي، مثل توزيع كتب علمية ودوريات طبية أو مجسمات أو أي وسائل تعليمية أو توضيحية أخرى.



ج. يجوز تقديم المواد ذات القيمة المنخفضة إذا كانت بشكل رئيسي تتعلق بممارسة المختص الصحي (مثل الأقلام ودفاتر تدوين الملاحظات والأشياء المشابهة التي تحمل شعار الشركة أو المنتج الدوائي).

د. لايجوز أن تكون الهدايا محتوية على أكثر من شعار الشركة وإسم المنتج الدوائي أو الاسم العالمي غير الامتلاكي (international non –proprietary name) حين يكون ذلك متوفرا"، أو العلامة التجارية.

المادة (١١): العينات

أ. يجوز تزويد العينات المعرفة بوضوح بأنها كذلك بكميات منطقية ومعقولة إلى المختصين الصحيين المؤهلين بتحرير الوصفات الطبية لذلك المنتج الدوائي لجعل المنتج مألوف لهم إما بشكل فوري أو عند الطلب.

ب. يجب أن تكون كل عينة مؤشره بـ" عينة طبية مجانية لا يجوز بيعها" ويجب أن تحتوي على النشرة الداخلية للعلبة وأي متطلبات واردة في التعليمات الخاصة بالعينات.

ج. يجب أن لاتتجاوز سعة العينة أصغر سعة عبوة مسجلة للمنتج الدوائي.

د. يتوجب وجود نظام توثيق ومراقبة مناسب لدى الشركات أو الوكيل المعتمد لها فيما يتعلق بالعينات التي تقوم بتوزيعها وكل الادوية التي يتعامل بها وكلاؤها.

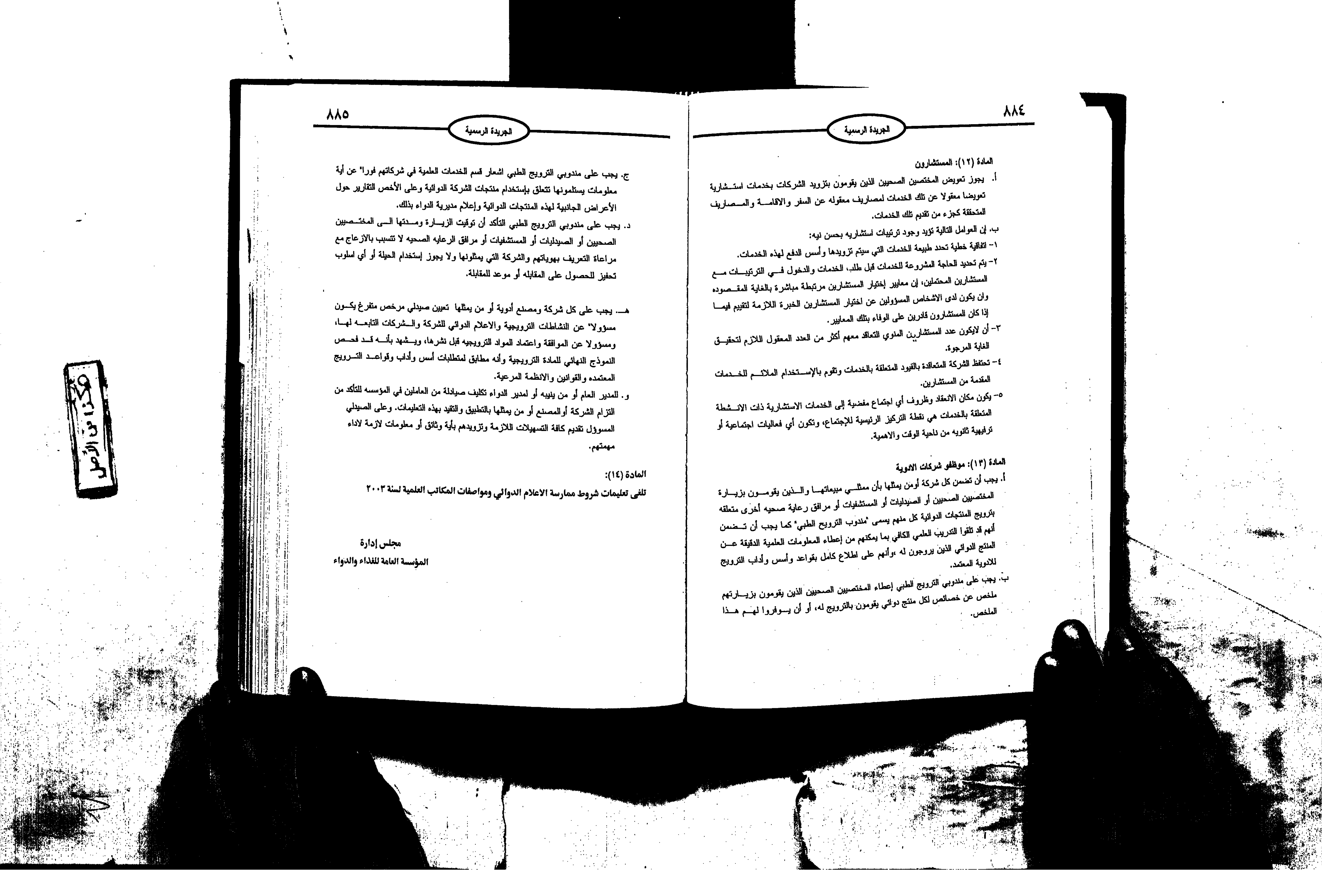
هـ. يمنع استيراد وتوزيع العينات الطبية لأي منتج دوائي مضى على تسجيله سبع سنوات إلا في حالات إستثنائيه مبررة منطقيا" وعلميا" وبموافقة مدير مديرية الدواء.

و. لا يجوز تزويد عينات من المنتجات الدوائية التالية:

١- المنتجات الدوائية التي تحتوي على المواد المخدرة والمؤثرات العقلية ومستحضرات المخدرات المدرجة في الجداول الملحقة بقانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (١١) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته.

٢- المنتجات الدوائية التي تحتوي على مواد مدرجة في جدول رقم (٨) من جداول المخدرات المدرجة في الجداول الملحقة بقانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (١١) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته (أي المهدئات).

٣- أي منتجات دوائية أخرى يكون تزويد العينات منها غير مناسب وحسب ما تحدده المؤسسة العامة للغذاء والدواء ومن وقت لأخر.





**المادة (١٢): المستشارون**

أ. يجوز تعويض المختصين الصحيين الذين يقومون بتزويد الشركات بخدمات استشارية تعويضا معقولا عن تلك الخدمات لمصاريف معقوله عن السفر والاقامة والمصاريف المتحققة كجزء من تقديم تلك الخدمات.

ب. إن العوامل التالية تؤيد وجود ترتيبات استشاريه بحسن نيه:

١- اتفاقية خطية تحدد طبيعة الخدمات التي سيتم تزويدها وأسس الدفع لهذه الخدمات.

٢- يتم تحديد الحاجة المشروعة للخدمات قبل طلب، الخدمات والدخول في الترتيبات مع المستشارين المحتملين، إن معايير إختيار المستشارين مرتبطة مباشرة بالغاية المقصوده وان يكون لدى الاشخاص المسؤولين عن اختيار المستشارين الخبرة اللازمة لتقييم فيما إذا كان المستشارون قادرين على الوفاء بتلك المعايير.

٣- أن لايكون عدد المستشارين المنوي التعاقد معهم أكثر من العدد المعقول اللازم لتحقيق الغاية المرجوة.

٤- تحتفظ الشركة المتعاقدة بالقيود المتعلقة بالخدمات وتقوم بالإستخدام الملائم للخدمات المقدمة من المستشارين.

٥- يكون مكان الانعقاد وظروف أي اجتماع مفضية إلى الخدمات الاستشارية ذات الانشطة المتعلقة بالخدمات هي نقطة التركيز الرئيسية للإجتماع، وتكون أي فعاليات اجتماعية أو ترفيهية ثانويه من ناحية الوقت والاهمية.

**المادة (١٣): موظفو شركات الادوية**

أ. يجب أن تضمن كل شركة أومن يمثلها بان ممثلي مبيعاتها والذين يقومون بزيارة المختصيين الصحيين أو الصيدليات أو المستشفيات أو مرافق رعاية صحيه أخرى متعلقه بترويج المنتجات الدوائية كل منهم يسمى "مندوب الترويج الطبي" كما يجب أن تضمن أنهم قد تلقوا التدريب العلمي الكافي بما يمكنهم من إعطاء المعلومات العلمية الدقيقة عن المنتج الدوائي الذين يروجون له ،وأنهم على اطلاع كامل بقواعد وأسس وأداب الترويج للادوية المعتمد.

ب. يجب على مندوبي الترويج الطبي إعطاء المختصيين الصحيين الذين يقومون بزيارتهم ملخص عن خصائص لكل منتج دوائي يقومون بالترويج له، أو أن يوفروا لهم هذا الملخص.



ج. يجب على مندوبي الترويج الطبي اشعار قسم الخدمات العلمية في شركاتهم فورا" عن أية معلومات يستلمونها تتعلق بإستخدام منتجات الشركة الدوائية وعلى الأخص التقارير حول الأعراض الجانبية لهذه المنتجات الدوائية وإعلام مديرية الدواء بذلك.

د. يجب على مندوبي الترويج الطبي التأكد أن توقيت الزيارة ومدتها الى المختصيين الصحيين أو الصيدليات أو المستشفيات أو مرافق الرعايه الصحيه لا تتسبب بالازعاج مع مراعاة التعريف بهوياتهم والشركة التي يمثلونها ولا يجوز إستخدام الحيلة أو أي اسلوب تحفيز للحصول على المقابله أو موعد للمقابلة.

هـ. يجب على كل شركة ومصنع أدوية أو من يمثلها تعيين صيدلي مرخص متفرغ يكون مسؤولا" عن النشاطات الترويجية والاعلام الدوائي للشركة والشركات التابعه لها، ومسؤولا عن الموافقة واعتماد المواد الترويجيه قبل نشرها، ويشهد بأنه قد فحص النموذج النهائي للمادة الترويجية وأنه مطابق لمتطلبات أسس وأداب وقواعد الترويج المعتمده والقوانين والانظمة المرعية.

و. للمدير العام أو من ينيبه أو لمدير الدواء تكليف صيادلة من العاملين في المؤسسه للتأكد من التزام الشركة أوالمصنع أو من يمثلها بالتطبيق والتقيد بهذه التعليمات. وعلى الصيدلي المسوؤل تقديم كافة التسهيلات اللازمة وتزويدهم بأية وثائق أو معلومات لازمة لاداء مهمتهم.

**المادة (١٤):**

**تلغى تعليمات شروط ممارسة الاعلام الدوائي ومواصفات المكاتب العلمية لسنة ٢٠٠٣**

**مجلس إدارة**

**المؤسسة العامة للغذاء والدواء**

**تعليمات مواصفات عينات الادوية و شروط توزيعها لـ نة ٢٠٠٨**

**صادرة عن مدير عام المؤسسة العامة للغذاء والدواء**

**استنادا للمادة (٥٣) من قانون الدواء والصيدلة رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠١**

المادة (١) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات مواصفات عينات الادوية و شروط توزيعها لسنة 2008) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢) : يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها في المادة (٢) من قانون الدواء والصيدلة الساري المفعول ،ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

**مواصفات العينات :**

المادة (٣) :

يجب ان تتوافر في عينات الادوية المواصفات التالية :

أ- أن تكون موسومه بعبارة أو تشير الى أنها (عينة ادوية مجانية ) باللغة العربية أو الانجليزية على لصاقة الوعاء الداخلي وعلى وجهين من الغلاف الخارجي يحملان اسم الدواء. ب- أن تتم طباعة العبارة المشار لها في الفقرة (أ) من هذه المادة في بلد المنشأ وفوق اسم الدواء بشكل متقاطع معه أو تحته مباشره وبلون مميز ويستثنى من شرط الطباعة على الوعاء الداخلي - الامبولات والفيالات المطبوع اسمها على الزجاج أوالمعدن مباشره.

ج- أن تحتوي على النشرة الداخلية للعلبة والمطابقة للمعلومات الواردة في ملف تسجيل الدواء.

د- يجب أن لا تتجاوز سعة العينة أصغر سعة عبوة مسجله للمنتج الدوائي.

**شروط توزيع عينات الادوية :**

المادة (٤) :

يجب على صاحب المستودع او المصنع المحلي حفظ وتخزين العينات في منطقة مخصصة تضمن شروط التخزين المناسب وحسب ما هو مثبت على العبوة الخارجية.



المادة (٥) :

يلتزم صاحب المستودع او المصنع المحلي بالاحتفاظ بقيود الاستيراد وصرف عينات الادوية التي تبين الكميات الموزعه شهريا وأن تحفظ هذه القيود لمدة سنتين من تاريخ أخر اجراء وذلك لغايات حصر عملية توزيعها.

المادة (٦) :

يكون توزيع عينات الأدوية مجاناً لغايات الترويج الطبي وبما يتناسب مع أسس وآداب وقواعد الترويج والتسويق المعتمده.

المادة (٧) :

يحظر على صاحب المستودع او المصنع المحلي بيع أو اعطاء أية صيدليه أية عينات ادوية وينحصر توزيعها على الأطباءوفي حال توزيعها على المؤسسات الخيرية يجب أخذ موافقة مدير مديرية الدواء على ذلك.

المادة (٨) :

يمنع استيراد وتوزيع عينات الادوية لأي منتج دوائي مضى على تسجيله سبع سنوات إلا في حالات إستثنائيه مبرره منطقياً وعلمياً وبموافقة مدير مديرية الدواء.

المادة (٩) :

لا يجوز تزويد عينات الادوية من المنتجات الدوائية التالية :

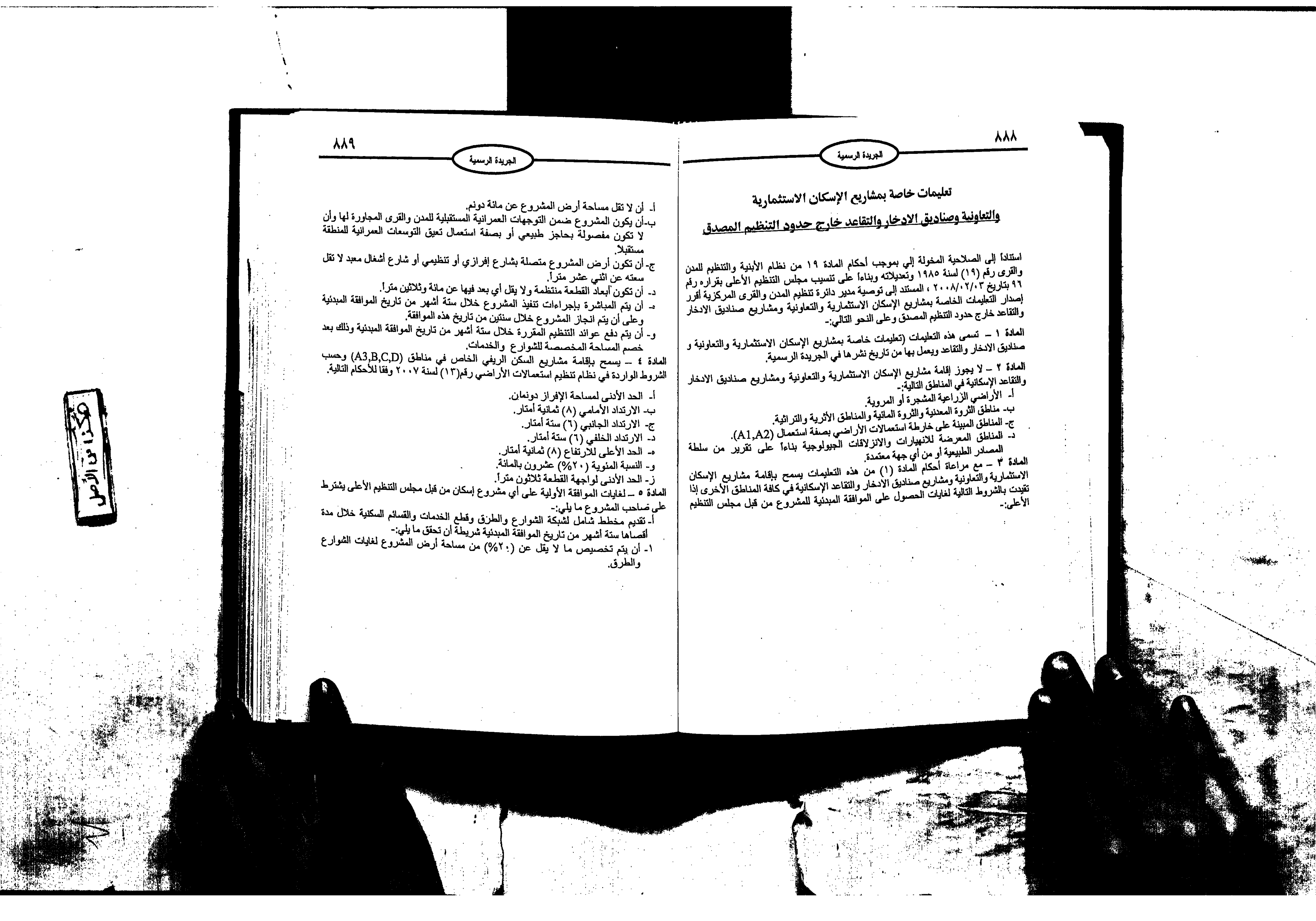
أ- المنتجات الدوائية التي تحتوي على المواد المخدرة والمؤثرات العقلية ومستحضرات المخدرات المدرجة في الجداول الملحقة بقانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (١١) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته.

ب- المنتجات الدوائية التي تحتوي على مواد مدرجة في جدول رقم (٨) من جداول المخدرات المدرجة في الجداول الملحقة بقانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (١١) لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته (أي المهدئات).

ج- أي منتجات دوائية أخرى يكون تزويد العينات منها غير مناسب وحسب ما تحدده المؤسسة العامة للغذاء والدواء ومن وقت لأخر.

**مدير عام المؤسسة العامة للغذاء والدواء**

**الأستاذ الدكتور محمد رواشده**





## تعليمات خاصة بمشاريع الإسكان الاستثمارية والتعاونية وصناديق الادخار والتقاعد خارج حدود التنظيم المصدق

استناداً إلى الصلاحية المخولة إلي بموجب أحكام المادة ١٩ من نظام الأبنية والتنظيم للمدن والقرى رقم (١٩) لسنة ١٩٨٥ وتعديلاته وبناءاً على تنسيب مجلس التنظيم الأعلى بقراره رقم ٩٦ بتاريخ ٢٠٠٨/٠٢/٠٣ ، المستند إلى توصية مدير دائرة تنظيم المدن والقرى المركزية أقرر إصدار التعليمات الخاصة بمشاريع الإسكان الاستثمارية والتعاونية ومشاريع صناديق الادخار والتقاعد خارج حدود التنظيم المصدق وعلى النحو التالي:-

المادة ١ – تسمى هذه التعليمات (تعليمات خاصة بمشاريع الإسكان الاستثمارية والتعاونية و صناديق الادخار والتقاعد ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ – لا يجوز إقامة مشاريع الإسكان الاستثمارية والتعاونية ومشاريع صناديق الادخار والتقاعد الإسكانية في المناطق التالية:-

أ- الأراضي الزراعية المشجرة أو المروية.
ب- مناطق الثروة المعدنية والثروة المائية والمناطق الأثرية والتراثية.
ج- المناطق المبينة على خارطة استعمالات الأراضي بصفة استعمال (A1,A2).
د- المناطق المعرضة للانهيارات والانزلاقات الجيولوجية بناءاً على تقرير من سلطة المصادر الطبيعية أو من أي جهة معتمدة.

المادة ٣ – مع مراعاة أحكام المادة (١) من هذه التعليمات يسمح بإقامة مشاريع الإسكان الاستثمارية والتعاونية ومشاريع صناديق الادخار والتقاعد الإسكانية في كافة المناطق الأخرى إذا تقيدت بالشروط التالية لغايات الحصول على الموافقة المبدئية للمشروع من قبل مجلس التنظيم الأعلى:-



أ- أن لا تقل مساحة أرض المشروع عن مائة دونم.
ب- أن يكون المشروع ضمن التوجهات العمرانية المستقبلية للمدن والقرى المجاورة لها وأن لا تكون مفصولة بحاجز طبيعي أو بصفة استعمال تعيق التوسعات العمرانية للمنطقة مستقبلاً.
ج- أن تكون أرض المشروع متصلة بشارع إفرازي أو تنظيمي أو شارع أشغال معبد لا تقل سعته عن اثني عشر متراً.
د- أن تكون أبعاد القطعة منتظمة ولا يقل أي بعد فيها عن مائة وثلاثين متراً.
هـ- أن يتم المباشرة بإجراءات تنفيذ المشروع خلال ستة أشهر من تاريخ الموافقة المبدئية وعلى أن يتم انجاز المشروع خلال سنتين من تاريخ هذه الموافقة.
و- أن يتم دفع عوائد التنظيم المقررة خلال ستة أشهر من تاريخ الموافقة المبدئية وذلك بعد خصم المساحة المخصصة للشوارع والخدمات.

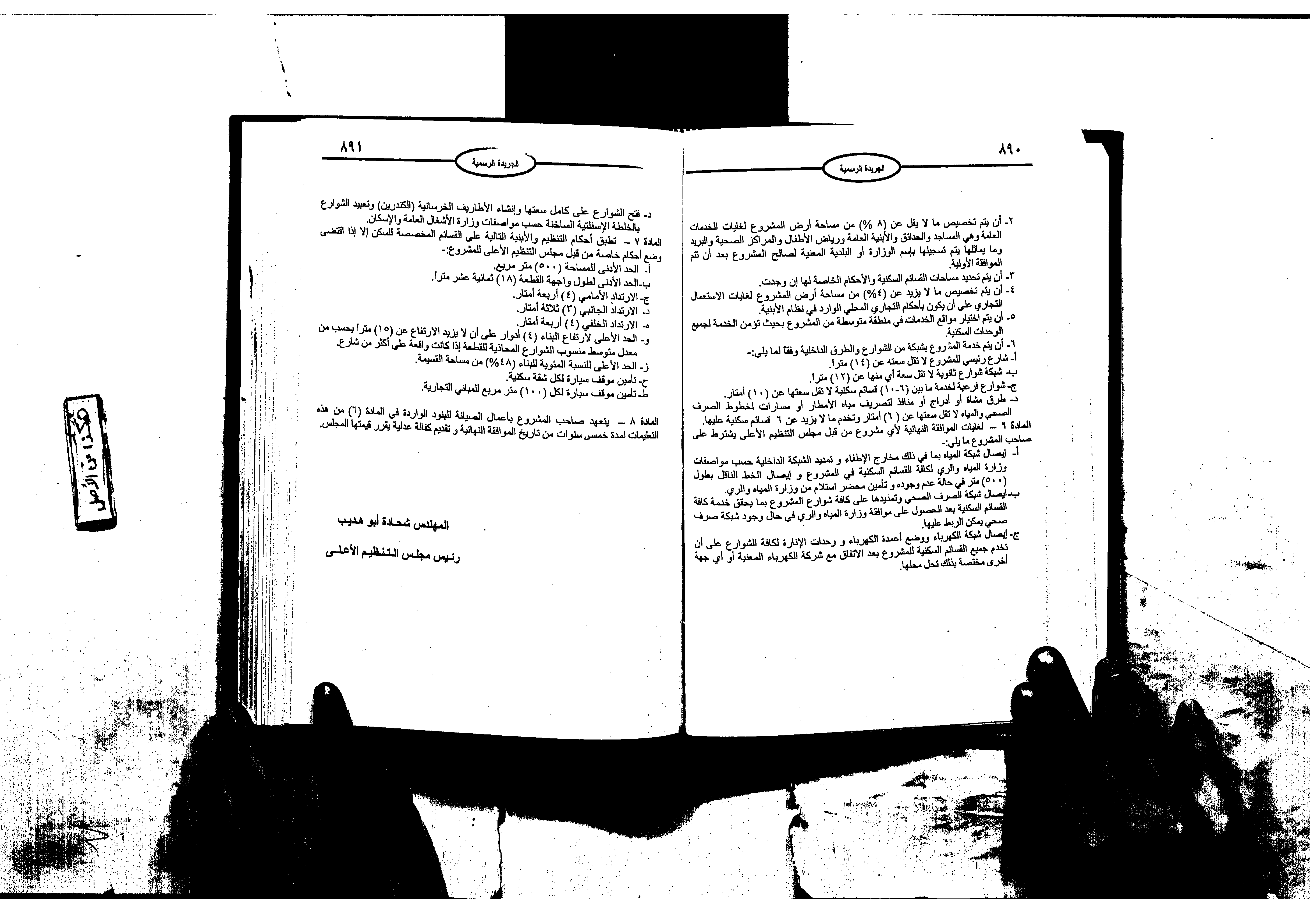
المادة ٤ – يسمح بإقامة مشاريع السكن الريفي الخاص في مناطق (A3,B,C,D) وحسب الشروط الواردة في نظام تنظيم استعمالات الأراضي رقم(١٣) لسنة ٢٠٠٧ وفقا للأحكام التالية.

أ- الحد الأدنى لمساحة الإفراز دونمان.
ب- الارتداد الأمامي (٨) ثمانية أمتار.
ج- الارتداد الجانبي (٦) ستة أمتار.
د- الارتداد الخلفي (٦) ستة أمتار.
هـ- الحد الأعلى للارتفاع (٨) ثمانية أمتار.
و- النسبة المئوية (٢٠%) عشرون بالمائة.
ز- الحد الأدنى لواجهة القطعة ثلاثون متراً.

المادة ٥ – لغايات الموافقة الأولية على أي مشروع إسكان من قبل مجلس التنظيم الأعلى يشترط على صاحب المشروع ما يلي:-

أ- تقديم مخطط شامل لشبكة الشوارع والطرق وقطع الخدمات والقسائم السكنية خلال مدة أقصاها ستة أشهر من تاريخ الموافقة المبدئية شريطة أن تحقق ما يلي:-

١- أن يتم تخصيص ما لا يقل عن (٢٠%) من مساحة أرض المشروع لغايات الشوارع والطرق.





٢- أن يتم تخصيص ما لا يقل عن (٨ %) من مساحة أرض المشروع لغايات الخدمات العامة وهي المساجد والحدائق والأبنية العامة ورياض الأطفال والمراكز الصحية والبريد وما يماثلها يتم تسجيلها بإسم الوزارة أو البلدية المعنية لصالح المشروع بعد أن تتم الموافقة الأولية.

٣- أن يتم تحديد مساحات القسائم السكنية والأحكام الخاصة لها إن وجدت.

٤- أن يتم تخصيص ما لا يزيد عن (٤%) من مساحة أرض المشروع لغايات الاستعمال التجاري على أن يكون بأحكام التجاري المحلي الوارد في نظام الأبنية.

٥- أن يتم اختيار مواقع الخدمات في منطقة متوسطة من المشروع بحيث تؤمن الخدمة لجميع الوحدات السكنية.

٦- أن يتم خدمة المشروع بشبكة من الشوارع والطرق الداخلية وفقاً لما يلي:-

أ- شارع رئيسي للمشروع لا تقل سعته عن (١٤) متراً.

ب- شبكة شوارع ثانوية لا تقل سعة أي منها عن (١٢) متراً.

ج- شوارع فرعية لخدمة ما بين (٦-١٠) قسائم سكنية لا تقل سعتها عن (١٠) أمتار.

د- طرق مشاة أو أدراج أو منافذ لتصريف مياه الأمطار أو مسارات لخطوط الصرف الصحي والمياه لا تقل سعتها عن (٦) أمتار وتخدم ما لا يزيد عن ٦ قسائم سكنية عليها.

المادة ٦ – لغايات الموافقة النهائية لأي مشروع من قبل مجلس التنظيم الأعلى يشترط على صاحب المشروع ما يلي:-

أ- إيصال شبكة المياه بما في ذلك مخارج الإطفاء و تمديد الشبكة الداخلية حسب مواصفات وزارة المياه والري لكافة القسائم السكنية في المشروع و إيصال الخط الناقل بطول (٥٠٠) متر في حالة عدم وجوده و تأمين محضر استلام من وزارة المياه والري.

ب- إيصال شبكة الصرف الصحي وتمديدها على كافة شوارع المشروع بما يحقق خدمة كافة القسائم السكنية بعد الحصول على موافقة وزارة المياه والري في حال وجود شبكة صرف صحي يمكن الربط عليها.

ج- إيصال شبكة الكهرباء ووضع أعمدة الكهرباء و وحدات الإنارة لكافة الشوارع على أن تخدم جميع القسائم السكنية للمشروع بعد الاتفاق مع شركة الكهرباء المعنية أو أي جهة أخرى مختصة بذلك تحل محلها.



د- فتح الشوارع على كامل سعتها وإنشاء الأطاريف الخرسانية (الكندرين) وتعبيد الشوارع بالخلطة الإسفلتية الساخنة حسب مواصفات وزارة الأشغال العامة والإسكان.

المادة ٧ – تطبق أحكام التنظيم والأبنية التالية على القسائم المخصصة للسكن إلا إذا اقتضى وضع أحكام خاصة من قبل مجلس التنظيم الأعلى للمشروع:-

أ- الحد الأدنى للمساحة (٥٠٠) متر مربع.

ب- الحد الأدنى لطول واجهة القطعة (١٨) ثمانية عشر متراً.

ج- الارتداد الأمامي (٤) أربعة أمتار.

د- الارتداد الجانبي (٣) ثلاثة أمتار.

ه- الارتداد الخلفي (٤) أربعة أمتار.

و- الحد الأعلى لارتفاع البناء (٤) أدوار على أن لا يزيد الارتفاع عن (١٥) متراً يحسب من معدل متوسط منسوب الشوارع المحاذية للقطعة إذا كانت واقعة على أكثر من شارع.

ز- الحد الأعلى للنسبة المئوية للبناء (٤٨%) من مساحة القسيمة.

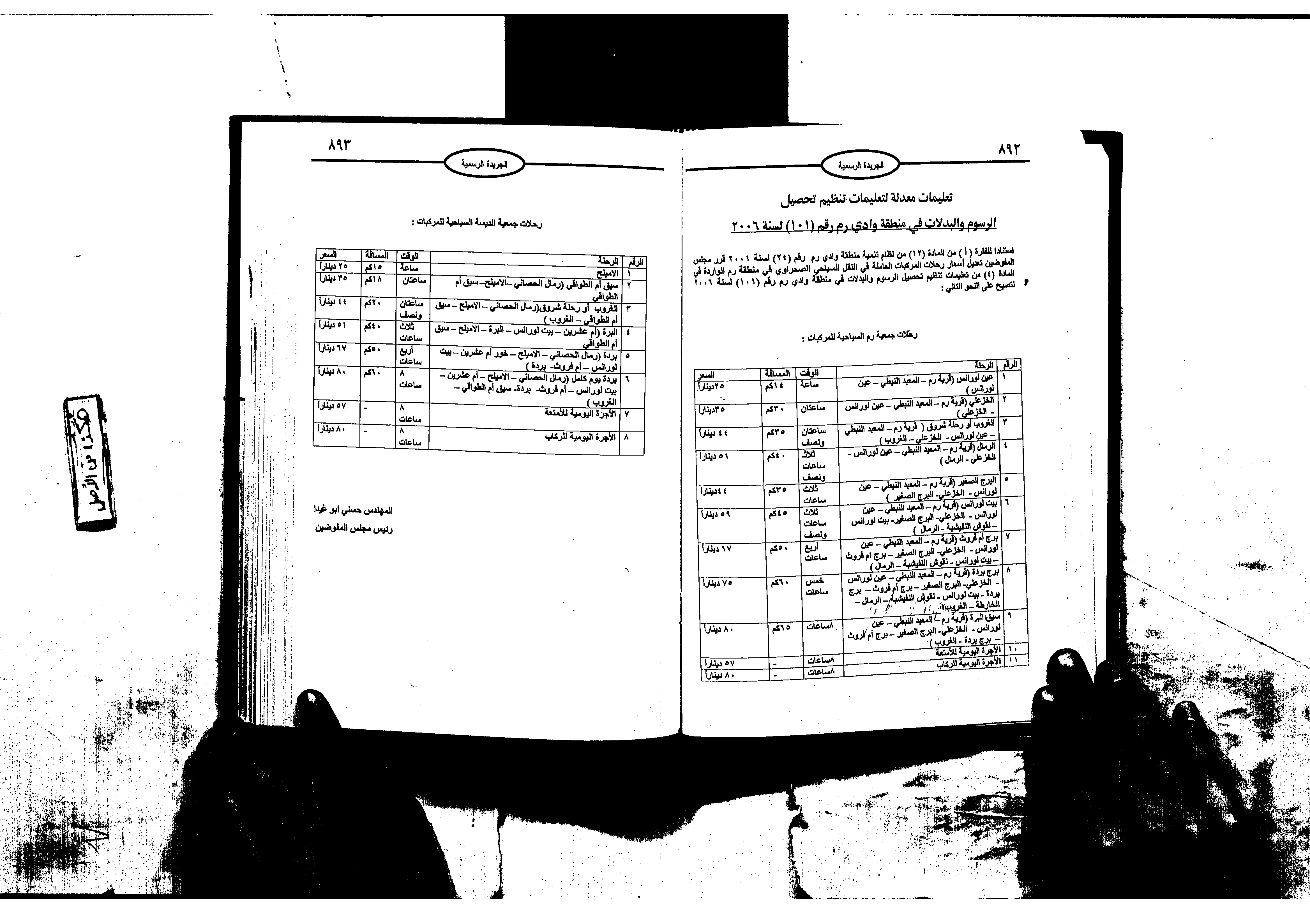
ح- تأمين موقف سيارة لكل شقة سكنية.

ط- تأمين موقف سيارة لكل (١٠٠) متر مربع للمباني التجارية.

المادة ٨ – يتعهد صاحب المشروع بأعمال الصيانة للبنود الواردة في المادة (٦) من هذه التعليمات لمدة خمس سنوات من تاريخ الموافقة النهائية و تقديم كفالة عدلية يقرر قيمتها المجلس.

المهندس شحادة أبو هديب

رئيس مجلس التنظيم الأعلى





## تعليمات معدلة لتعليمات تنظيم تحصيل

## الرسوم والبدلات في منطقة وادي رم رقم (١٠١) لسنة ٢٠٠٦

استنادا للفقرة ( أ ) من المادة (١٢) من نظام تنمية منطقة وادي رم رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠١ قرر مجلس المفوضين تعديل أسعار رحلات المركبات العاملة في النقل السياحي الصحراوي في منطقة رم الواردة في المادة (٤) من تعليمات تنظيم تحصيل الرسوم والبدلات في منطقة وادي رم رقم (١٠١) لسنة ٢٠٠٦ لتصبح على النحو التالي :

رحلات جمعية رم السياحية للمركبات :

| الرقم | الرحلة | الوقت | المسافة | السعر |
|---|---|---|---|---|
| ١ | عين لورانس (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس ) | ساعة | ١٤كم | ٢٥دينارا |
| ٢ | الخزعلي (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي ) | ساعتان | ٣٠كم | ٣٥دينارا |
| ٣ | الغروب أو رحلة شروق ( قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي – الغروب ) | ساعتان ونصف | ٣٥كم | ٤٤ دينارا |
| ٤ | الرمال (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي - الرمال ) | ثلاث ساعات ونصف | ٤٠كم | ٥١ دينارا |
| ٥ | البرج الصغير (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي- البرج الصغير ) | ثلاث ساعات | ٣٥كم | ٤٤دينارا |
| ٦ | بيت لورانس (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي- البرج الصغير- بيت لورانس – نقوش النفيشبة - الرمال ) | ثلاث ساعات ونصف | ٤٥كم | ٥٩ دينارا |
| ٧ | برج أم فروث (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي- البرج الصغير – برج ام فروث – بيت لورانس - نقوش النفيشبة – الرمال ) | أربع ساعات | ٥٠كم | ٦٧ دينارا |
| ٨ | برج بردة (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي- البرج الصغير – برج أم فروث – برج بردة - بيت لورانس - نقوش النفيشبة – الرمال – الخارطة – الغروب ) | خمس ساعات | ٦٠كم | ٧٥ دينارا |
| ٩ | سيق البرة (قرية رم – المعبد النبطي – عين لورانس - الخزعلي- البرج الصغير – برج أم فروث – برج بردة - الغروب ) | ٨ساعات | ٦٥كم | ٨٠ دينارا |
| ١٠ | الأجرة اليومية للأمتعة | ٨ساعات | - | ٥٧ دينارا |
| ١١ | الأجرة اليومية للركاب | ٨ساعات | - | ٨٠ دينارا |

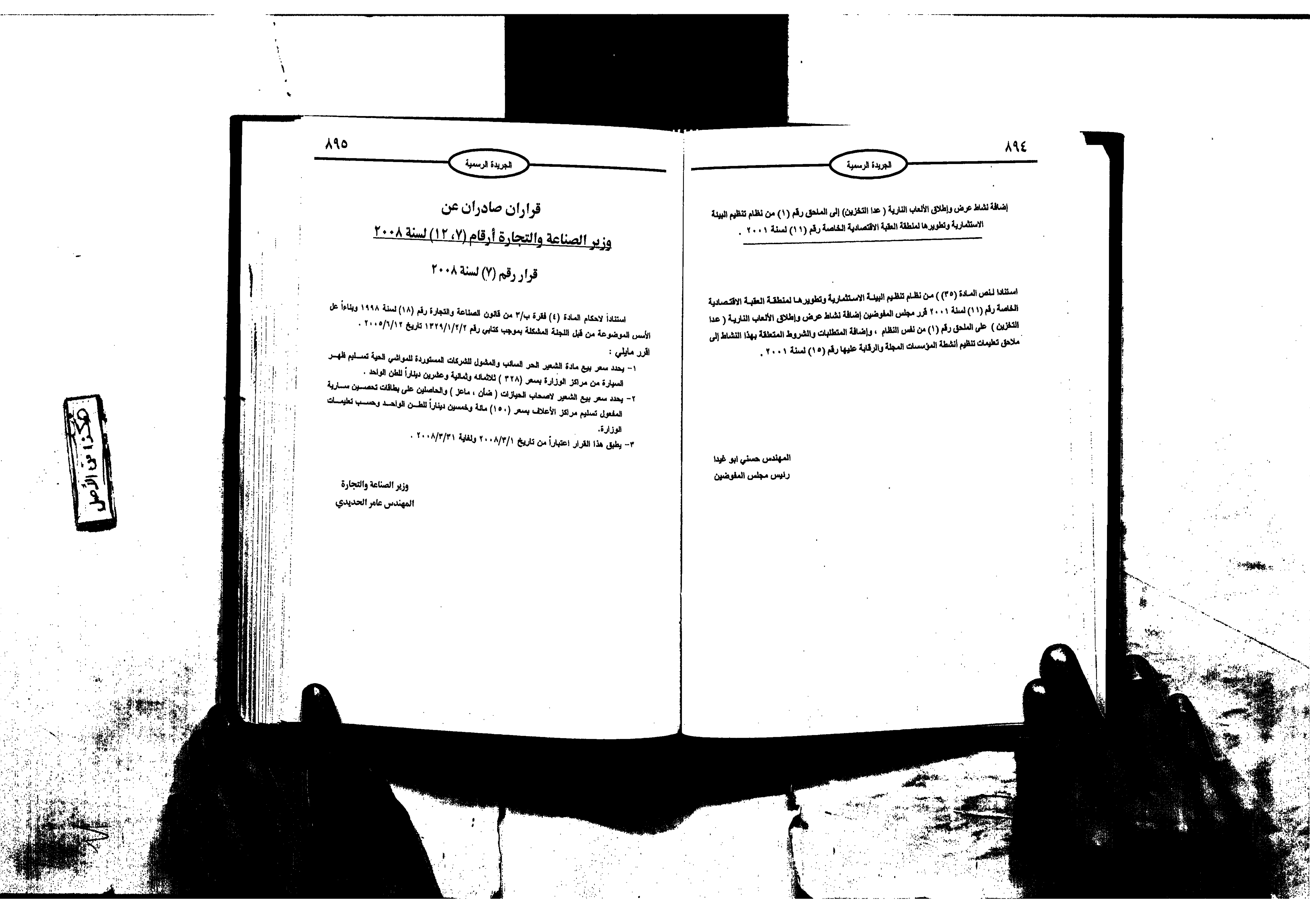


رحلات جمعية الديسة السياحية للمركبات :

| الرقم | الرحلة | الوقت | المسافة | السعر |
|---|---|---|---|---|
| ١ | الاميلح | ساعة | ١٥كم | ٢٥ ديناراً |
| ٢ | سيق أم الطواقي (رمال الحصاني –الاميلح– سيق أم الطواقي | ساعتان | ١٨كم | ٣٥ ديناراً |
| ٣ | الغروب أو رحلة شروق(رمال الحصاني – الاميلح – سيق أم الطواقي – الغروب ) | ساعتان ونصف | ٢٠كم | ٤٤ ديناراً |
| ٤ | البرة (أم عشرين – بيت لورانس – البرة – الاميلح – سيق أم الطواقي | ثلاث ساعات | ٤٠كم | ٥١ ديناراً |
| ٥ | بردة (رمال الحصاني – الاميلح – خور أم عشرين – بيت لورانس – أم فروث- بردة ) | أربع ساعات | ٥٠كم | ٦٧ ديناراً |
| ٦ | بردة يوم كامل (رمال الحصاني – الاميلح – أم عشرين – بيت لورانس – أم فروث- بردة- سيق أم الطواقي – الغروب ) | ٨ ساعات | ٦٠كم | ٨٠ ديناراً |
| ٧ | الأجرة اليومية للأمتعة | ٨ ساعات | - | ٥٧ ديناراً |
| ٨ | الأجرة اليومية للركاب | ٨ ساعات | - | ٨٠ ديناراً |

المهندس حسني ابو غيدا

رئيس مجلس المفوضين





**إضافة نشاط عرض وإطلاق الألعاب النارية ( عدا التخزين) إلى الملحق رقم (١) من نظام تنظيم البيئة الاستثمارية وتطويرها لمنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (١١) لسنة ٢٠٠١ .**

استنادا لنص المادة (٣٥) ) من نظام تنظيم البيئة الاستثمارية وتطويرها لمنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (١١) لسنة ٢٠٠١ قرر مجلس المفوضين إضافة نشاط عرض وإطلاق الألعاب النارية ( عدا التخزين ) على الملحق رقم (١) من نفس النظام ، وإضافة المتطلبات والشروط المتعلقة بهذا النشاط إلى ملاحق تعليمات تنظيم أنشطة المؤسسات المجلة والرقابة عليها رقم (١٥) لسنة ٢٠٠١ .

المهندس حسني ابو غيدا
رئيس مجلس المفوضين



# قراران صادران عن
# وزير الصناعة والتجارة أرقام (٧، ١٢) لسنة ٢٠٠٨

## قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٠٨

استناداً لاحكام المادة (٤) فقرة ب/٣ من قانون الصناعة والتجارة رقم (١٨) لسنة ١٩٩٨ وبناءاً عل الأسس الموضوعة من قبل اللجنة المشكلة بموجب كتابي رقم ١٣٢٩/١/٢/٢ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١٢ .

اقرر مايلي :

١- يحدد سعر بيع مادة الشعير الحر السائب والمشول للشركات المستوردة للمواشي الحية تسليم ظهر السيارة من مراكز الوزارة بسعر (٣٢٨ ) ثلاثماله وثمانية وعشرين ديناراً للطن الواحد .

٢- يحدد سعر بيع الشعير لاصحاب الحيازات ( ضأن ، ماعز ) والحاصلين على بطاقات تحصين سارية المفعول تسليم مراكز الأعلاف بسعر (١٥٠) مالة وخمسين ديناراً للطن الواحد وحسب تعليمات الوزارة.

٣- يطبق هذا القرار اعتباراً من تاريخ ٢٠٠٨/٣/١ ولغاية ٢٠٠٨/٣/٣١ .

وزير الصناعة والتجارة
المهندس عامر الحديدي

# قرار رقم (١٢) لسنة ٢٠٠٨

استناداً لاحكام المادة (٤) فقرة ب/٣ من قانون الصناعة والتجارة رقم (١٨) لسنة ١٩٩٨ وبناءً على الاسس الموضوعة من قبل اللجنة المشكلة بموجب كتابي رقم ١٣٢٩/١/٢/٢ تاريخ ٢٠٠٥/٦/١٢ اقرر ما يلي :

١- يستوفى مبلغ( ٣٥٠ ) ثلاثمائة وخمسون دينار فرق دعم عن كل طن طحين موحد او غيره يدخل في تصنيع المواد المبينه في ادناه والتي تصدر الى خارج البلاد او المناطق الحرة .

| كافة انواع الخبز باستثناء | نسبة الطحين | فرق الدعم دينار لكل طن |
|---|---|---|
| خبز الهمبرغر | %٨٠ | ٢٨٠ |

٢- على كافة المصانع الحصول على رخص تصدير لجميع المنتجات التي يدخل الطحين في تكوينها مسبقا وابراز فواتير شراء الطحين .

٣- تستثنى المصانع والشركات من دفع فرق دعم عن المنتجات التي يدخل غير طحين الموحد في تكوينها شريطة ابراز فواتير الشراء وفي حالة عدم ابراز الفواتير يستوفى منها فرق دعم بقيمة (٣٥٠) ثلاثمائة وخمسون دينار عن كل طن طحين وحسب النسب التاليه:



| [illegible] | نسبة الطحين |
|---|---|
| ١- غريبة ، بتي فور ،لاندوشار، برازق، سنتاروزا، | %٥٠ |
| ٢- كيك سادة، بأنواعه | %٥٠ |
| ٣- كعك سادة | %٨٥ |
| ٤- قرشلة | %٧٥ |
| ٥- كعك مع سمسم أو يانسون أو زعتر | %١٥ |
| ٦- البقلاوة وغيرها | %٢٥ |
| ٧- بسكويت السادة + محلى | %٤٥ |
| ٨- البسكويت المحشي والمغطى بالشوكلاته والويفر | %٣٥ |
| ٩- الكيك المحشي والمغطى بالشوكلاته | %٣٥ |
| ١٠- البيتزا بجميع انواعها | %٣٠ |
| ١١- المفتول | %٥٠ |
| ١٢- هريسة وحلاوة الجبن | %٨٠ |
| ١٣-كنافه وبين نارين | %٢٥ |
| ١٤-المعمول المنتج من طحين الزيرو | %٤٠ |
| ١٥-المعمول المنتج من السميد | %٤٠ |
| ١٦-كعك محشي | %٥٠ |
| ١٧-خليط الكيك | %٤٥ |
| ١٨-المن والسلوى | %١٥ |
| ١٩-كرابيج حلب-مشبك-زنود الست | %٥٠ |
| ٢-محسن خبز | حسب معدلات التصنيع |

٤- يمنع منعا باتا تصدير الطحين الا بموافقه مسبقه من قبل الوزارة .

٥- يثبت على كل رخصة تصدير تاريخ انتهاء العمل بهذا القرار وكل مادة تصدر بعد تاريخ ٢٠٠٨/٣/٣١ يطبق عليها القررات الجديدة الصادرة بهذا الخصوص .

٦- يلغي هذا القرار أي قرار اخر يتعارض مع مضمونه ويعمل به من تاريخ ٢٠٠٨/٣/١ و لغاية ٢٠٠٨/٣/٣١ .

وزير الصناعة والتجارة

المهندس عامر الحديدي

## قرار بتعديل رخصة إصدار

## مطبوعة صحفية أسبوعية (جريدة الرهان الأسبوعية)

- استعرض مجلس الوزراء كتاب معالي وزير دولة لشؤون الاعلام والاتصال المتعلق بقراره رقم (٥٠٣) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ المتضمن الموافقة على منح السادة شركة جريدة الرهان الأسبوعية رخصة إصدار مطبوعة صحفية أسبوعية تحت اسم "جريدة الرهان الأسبوعية" تصدر في عمان باللغة العربية ويرأس تحريرها السيد بسام عبد المحسن فلاح البدارين، وبناء على تنسيب معاليه قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ - بالاستناد لأحكام المادة (١٨) من قانون المطبوعات والنشر رقم (٨) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته - الموافقة على تعديل مضمون الرخصة المشار إليها بالقرار أعلاه لتصبح باسم السيد بسام عبد المحسن البدارين منفردا بعد انسحاب السيد فارس عاصم نمر العابد من ملكية الشركة.

* * * * *

## قراران بإجراء تعديلات

## على جداول التعريفة الجمركية

١. بناء على التنسيب المشترك من كل من معالي وزير المالية ومعالي وزير الصناعة والتجارة وعطوفة مدير عام دائرة الجمارك الأردنية قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٤ بالاستناد لأحكام المادة (١٤) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته الموافقة على إجراء تعديلات على جداول التعريفة الجمركية وبالشكل الوارد بالتنسيب التالي:-

* * * * *



## تنسيب

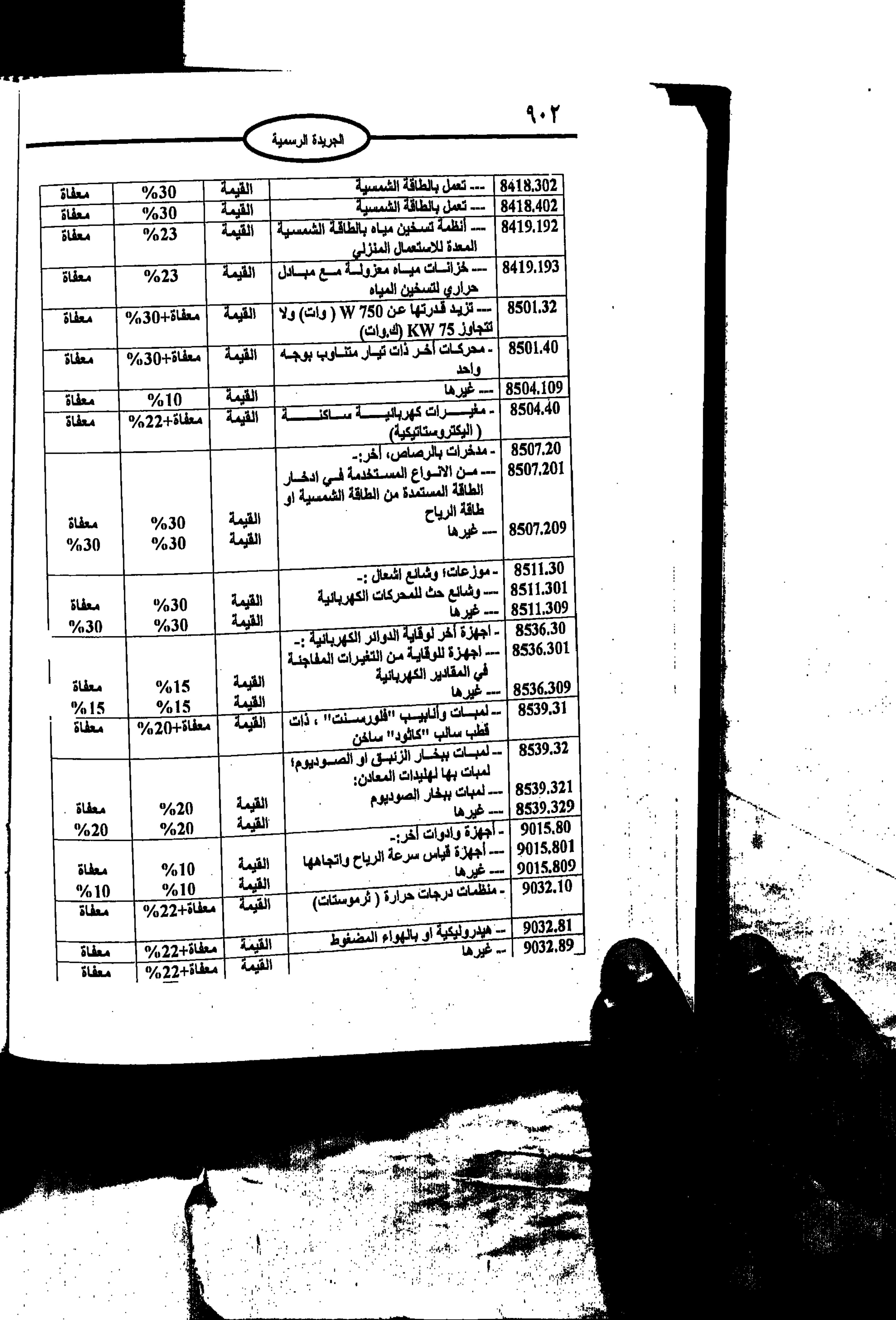
1- استنادا للصلاحيات المخولة الينا بموجب المادة رقم (14) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998، ننسب إجراء التعديلات التالية على جداول التعريفة الجمركية والمبينة إزاء كل بند من بنودها بالجدول ادناه :

| رمز النظام المنسق | نوع البضاعة | وحدة الاستيفاء | فئة الرسم الحالي | فئة الرسم المقرر |
|---|---|---|---|---|
| 3917.31 | -- انابيب ومواسير وخراطيم مرنة تتحمل على الأقل درجة ضغط 27.6 ميجا باسكال (Mpa) . | | | |
| 3917.311 | --- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة ( مثل الطاقة الشمسية او طاقة الرياح او طاقة المياه) . | القيمة | %6.5 | معفاة |
| 3917.319 | --- غيرها | القيمة | %6.5 | %6.5 |
| 3919.105 | --- من النوع العاكس لأشعة الشمس | القيمة | %6.5 | معفاة |
| 3919.903 | --- من النوع العاكس لاشعة الشمس | القيمة | %6.5 | معفاة |
| 3921.11 | -- من بوليمرات السترين | القيمة | %6.5 | معفاة |
| 3921.13 | -- من بولي يوريثانات | القيمة | %6.5 | معفاة |
| 6806.104 | --- من صوف صخري | القيمة | %30 | معفاة |
| 6806.901 | --- من صوف صخري | القيمة | %30 | معفاة |
| 7304.313 | --- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة ( مثل الطاقة الشمسية ، وطاقة الرياح وطاقة المياه ) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7304.393 | --- المستورده كمدخل التاج من قبل المصانع المرخصة لالتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة (مثل الطاقة الشمسية ، وطاقة الرياح وطاقة المياه) | القيمة | %30 | معفاة |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 7304.413 | --- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة ( مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه) | القيمة | 30% | معفاة |
| 7304.493 | ---- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة (مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7304.513 | ---- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة (مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7304.593 | ---- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة ( مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7307.21 | --- شفاه رابطة (فلنشات او فلنجات) | | | |
| 7307.211 | --- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج اجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة(مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7307.219 | --- غيرها | القيمة | %30 | %30 |
| 7307.22 | -- أكواع ومفاصل محنية وأكمام ملولبة:- | | | |
| 7207.221 | --- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج اجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة (مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه ) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7307.229 | --- غيرها | القيمة | %30 | %30 |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 7307.23 | -- لوازم وصل الأطراف باللحام :- | | | |
| 7307.231 | --- المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة (مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه ) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7307.239 | --- غيرها | القيمة | %30 | %30 |
| 7307.992 | --- الوصلات على شكل Tالمستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة ( مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه ) | القيمة | %30 | معفاة |
| 7308.20 | - ابراج وصواري:- | | | |
| 7308.201 | --- الأبراج المستوردة كمدخل انتاج من قبل المصانع المرخصة لانتاج أجهزة ترشيد استهلاك الطاقة والطاقة البديلة والمتجددة ( مثل الطاقةالشمسية وطاقة الرياح وطاقة المياه ) | القيمة | %22 | معفاة |
| 7308.209 | --- غيرها | القيمة | %22 | %22 |
| 8412.901 | --- اجزاء الظمة توليد الكهرباء باستخدام طاقة الرياح | القيمة | %5 | معفاة |
| 8412.909 | --- غيرها | القيمة | %5 | %5 |
| 8414.804 | --- مضاغط أخر تحتوي على وحدات لاسترجاع الحرارة | القيمة | %23 | معفاة |
| 8415.10 | - من النوع المعد للنوافذ أو الجدران، مؤلفة جسما واحدا ، أو من نوع " سبليت سيستم "( المؤلفة من جزئين منفصلين):- | | | |
| 8415.101 | --- تعمل بالطاقة الشمسية | القيمة | %22 | معفاة |
| 8415.109 | --- غيرها | القيمة | %22 | %22 |
| 8416.201 | --- المعدة للاستعمال الزراعي او الصناعي او المستوردة من قبل المصانع كمدخلات انتاج | القيمة | معفاة+()30% | معفاة |
| 8418.102 | --- تعمل بالطاقة الشمسية | القيمة | %22 | معفاة |
| 8418.21 | -- تعمل بالضغط:- | | | |
| 8418.211 | --- تعمل بالطاقة الشمسية | القيمة | %22 | معفاة |
| 8418.219 | --- غيرها | القيمة | %22 | %22 |



| الرمز | الوصف | نوع الرسم | الرسم | الإعفاء |
|---|---|---|---|---|
| 8418.302 | --- تعمل بالطاقة الشمسية | القيمة | %30 | معفاة |
| 8418.402 | --- تعمل بالطاقة الشمسية | القيمة | %30 | معفاة |
| 8419.192 | --- أنظمة تسخين مياه بالطاقة الشمسية المعدة للاستعمال المنزلي | القيمة | %23 | معفاة |
| 8419.193 | --- خزانات مياه معزولة مع مبادل حراري لتسخين المياه | القيمة | %23 | معفاة |
| 8501.32 | --- تزيد قدرتها عن 750 W ( وات) ولا تتجاوز 75 KW (ك.وات) | القيمة | معفاة+30% | معفاة |
| 8501.40 | - محركات أخر ذات تيار متناوب بوجه واحد | القيمة | معفاة+30% | معفاة |
| 8504.109 | --- غيرها | القيمة | %10 | معفاة |
| 8504.40 | - مغيرات كهربائية ساكنة ( اليكتروستاتيكية) | القيمة | معفاة+22% | معفاة |
| 8507.20 | - مدخرات بالرصاص، أخر:- | | | |
| 8507.201 | --- من الانواع المستخدمة في ادخار الطاقة المستمدة من الطاقة الشمسية او طاقة الرياح | القيمة | %30 | معفاة |
| 8507.209 | --- غيرها | القيمة | %30 | %30 |
| 8511.30 | - موزعات؛ وشائع اشعال :- | | | |
| 8511.301 | --- وشائع حث للمحركات الكهربائية | القيمة | %30 | معفاة |
| 8511.309 | --- غيرها | القيمة | %30 | %30 |
| 8536.30 | - اجهزة أخر لوقاية الدوائر الكهربائية :- | | | |
| 8536.301 | --- اجهزة للوقاية من التغيرات المفاجئة في المقادير الكهربائية | القيمة | %15 | معفاة |
| 8536.309 | --- غيرها | القيمة | %15 | %15 |
| 8539.31 | -- لمبات وأنابيب "فلورسنت" ، ذات قطب سالب "كاثود" ساخن | القيمة | معفاة+20% | معفاة |
| 8539.32 | -- لمبات ببخار الزئبق او الصوديوم؛ لمبات بها لهليدات المعادن: | | | |
| 8539.321 | --- لمبات ببخار الصوديوم | القيمة | %20 | معفاة |
| 8539.329 | --- غيرها | القيمة | %20 | %20 |
| 9015.80 | - أجهزة وادوات أخر:- | | | |
| 9015.801 | --- أجهزة قياس سرعة الرياح واتجاهها | القيمة | %10 | معفاة |
| 9015.809 | --- غيرها | القيمة | %10 | %10 |
| 9032.10 | - منظمات درجات حرارة ( ثرموستات) | القيمة | معفاة+22% | معفاة |
| 9032.81 | -- هيدروليكية او بالهواء المضغوط | القيمة | معفاة+22% | معفاة |
| 9032.89 | -- غيرها | القيمة | معفاة+22% | معفاة |



| الرمز | الوصف | نوع الرسم | الرسم | الإعفاء |
|---|---|---|---|---|
| 9405.10 | - ثريات واجهزة انارة كهربائية أخر، للتثبيت او التعليق في السقوف او الجدران ، عدا الأنواع المستعملة لانارة المساحات المكشوفة او الشوارع العامة: - | | | |
| 9405.101 | --- تعمل بالصمامات الثنائية الباعثة للضوء ( LED ) | القيمة | %30 | معفاة |
| 9405.109 | --- غيرها | القيمة | %30 | %30 |
| 9405.402 | --- تعمل بالصمامات الثنائية الباعثة للضوء (LED | القيمة | %22 | معفاة |

2- تلغى البنود التالية :

8501.321 ، 8539.311
8501.322 ، 8539.319
8501.329 ، 9032.102
8501.401 ، 9032.103
8501.403 ، 9032.109
8501.409 ، 9032.813
8504.402 ، 9032.819
8504.403 ، 9032.893
8504.409 ، 9032.899

3- يعمل بهذه التعديلات إعتبارا من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية .

متعب الزبن
مدير عام الجمارك الأردنية

المهندس عامر الحديدي
وزير الصناعة والتجارة

الدكتور حمد الكساسبة
وزير المالية

٢. بناء على التنسيب المشترك من كل من معالي وزير المالية ومعالي وزير الصناعة والتجارة وعطوفة مدير عام دائرة الجمارك الأردنية قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١١ بالاستناد لأحكام المادة (١٤) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته الموافقة على إجراء تعديلات على جداول التعريفة الجمركية وبالشكل الوارد بالتنسيب التالي:-

## تنسيـــــب

1-استنادا للصلاحيات المخولة الينا بموجب المادة رقم (14) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 ننسب إجراء تعديلات على جداول التعريفة الجمركية بالشكل المبين تاليا :

| رمز النظام المنسق | نوع البضاعة | وحـــدة الاستيفاء | فئة الرسم الحالي | فئة الرسم المقرر |
|---|---|---|---|---|
| 8521.901 | --- أجهزة قراءة القرص الفيـديوي الرقمي (DVD) | القيمة | معفاة | %30 |
| 8528.711 | --- أجهزة استقبال البث التلفزيوني عبر الأقمار الصناعية (رسيفر) | القيمة | معفاة | %22 |

2-يعمل بهذه التعديلات إعتبارا من اليوم التالي لصدورها بالجريدة الرسمية .

متعب الزبن
مدير عام الجمارك الأردنية

المهندس عامر الحديدي
وزير الصناعة والتجارة

الدكتور حمد الكشاسبة
وزير المالية



## التقرير المتعلق بمشروع تخاصية

## كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني

- استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة (١٥) من قانون التخاصية رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٠ أنشر تالياً التقرير المتعلق بتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني، علماً بأنه قد تم التوقيع على اتفاقية البيع بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٣.

المهندس عبد الرحمن الخطيب
رئيس الهيئة التنفيذية للتخاصية

خلفية عن المشروع :

في عام ١٩٧٣ أسست سلطة الطيران المدني بالتعاون مع كل من منظمة الطيران الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للإنماء الدولي مركزاً فنياً للتدريب بحيث يوفر خدمات التدريب في مجال الطيران المدني محلياً وإقليميا ودولياً. وفي عام ١٩٨٦ وافقت وزارة التعليم العالي على منح المركز صفة "كلية مجتمع" لتدريس برنامج لمدة عامين في مجالات هندسة اتصالات الطيران والنظم الكهربائية للمطارات ، وفي عام ١٩٩٠ كانت أحد الأعضاء المؤسسين لبرنامج التدريب الجوي العالي، في عام ١٩٩٨ وبالتعاون مع منظمة الطيران الدولية تم إنشاء مركز إقليمي لتدريب أمن الطيران المدني داخل الكلية، في عام ١٩٩٩ قامت الكلية بطرح برنامج ماجستير متخصص في إدارة الطيران المدني في الكلية بالتعاون مع معهد ماسترخت الهولندي للإدارة. وتتولى جامعة البلقاء التطبيقية حالياً الأشراف الأكاديمي على الكلية وفقا لأحكام قانون جامعة البلقاء رقم ١٣ لعام ١٩٩٧. ومن من أهم أهداف كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني ما يلي:

- تزويد قطاع الطيران المدني بالعمالة الفنية الماهرة والمؤهلة على أعلى المستويات لتلبية متطلبات الأردن والمنطقة في المجالات والتخصصات الملاحة الجوية وتشغيل وصيانة وإدارة المطارات وأمن الطيران والسلامة الجوية وإدارة الطيران وتقنية المعلومات.
- تعزيز سلامة وكفاءة عمليات الطيران المدني من خلال رفع وتقوية أداء العاملين في مجال الطيران المدني.
- توفير الخدمات الاستشارية والخبرة في معظم مجالات الطيران المدني.

ثانياً: توظيف المستشارين الماليين والقانونيين:

بتاريخ ٢٠٠٣/٧/١٤ تم الانتهاء من إعداد وثائق العطاء والشروط المرجعية لاستدراج عروض لتقديم الخدمات الاستشارية المالية والقانونية لتنفيذ البرنامج، وقام الفريق الفني بإعداد قائمة مختصرة من ست شركات استشارية مالية محلية لديها الخبرة اللازمة في مجال تقديم الخدمات الاستشارية المالية لبرامج التخاصية. حيث تم بتاريخ ٢٠٠٣/٩/١٠ الحصول على عدم الممانعة من البنك الدولي على هذه القائمة ووثائق العطاء. قامت الهيئة التنفيذية للتخاصية بطلب العروض الفنية والمالية من هذه الشركات حيث تم تحديد تاريخ ٢٠٠٤/١/١٤ كموعد نهائي لتقديم هذه العروض. وبالتاريخ المحدد تم استلام عرض وحيد من شركة الثقة للاستثمارات الأردنية فيما تم استبعاد عرض شركة البنك الأردني للاستثمار والتمويل بسبب تقديمهم العرض بعد الساعة ١٢:٠٠ ظهراً من نفس يوم الموعد المحدد مخالفين بذلك شروط العطاء. بتاريخ ٢٠٠٤/٢/٥ قام الفريق الفني بتقييم العرض الفني المقدم من الائتلاف الاستشاري المكون من شركة الثقة للاستثمارات الأردنية كمستشار مالي ومكتب العموش للمحاماة والتحكيم كمتشار قانوني وذلك وفقاً للمعايير التي تم اعتمادها في وثائق العطاء حيث تم تأهيل الائتلاف تأهيلا فنياً،وبتاريخ ٢٠٠٤/٢/٢٣ تم الحصول على عدم ممانعة من البنك الدولي على التقييم الفني وفتح العرض المالي. وبتاريخ ٢٠٠٤/٣/٣ قام الفريق الفني بفتح العرض المالي للائتلاف الاستشاري والبالغ قيمته (٨٧,٩٦٠) دولار أمريكي ، كما وافقت اللجنة التوجيهية بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٢ على تنسيب اللجنة الفنية بإحالة العطاء على الائتلاف الاستشاري المكون من شركة الثقة للاستثمارات الأردنية كمستشار مالي ومكتب العموش للمحاماة والتحكيم كمتشار قانوني . وبتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٤ تم التوقيع على اتفاقية تقديم الخدمات الاستشارية لبرنامج تخاصية الكلية، علماً بأنه تم تمديد العقد مع الائتلاف الاستشاري حتى تاريخ ٢٠٠٧/٩/٣٠ وبكلفة مقدارها (٢١,٠٤٠) دولار أمريكي تم تسديدها من عوائد بيع الكلية.

ثالثا :تنفيذ المشروع

- قرر مجلس الوزراء الموقر بقرار رقم (٤١١٦) والمتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/٨/ ٢٠٠٣ الموافقة على البدء بتنفيذ برنامج إعادة هيكلة وتخاصية كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني وتشكيل لجنة توجيهية وأخرى فنية تابعة لها لمساعدة اللجنة التوجيهية في أعمالها والعمل مع الائتلاف الاستشاري المالي والقانوني الذي تم توظيفه للمساعدة في تنفيذ برنامج إعادة هيكلة وتخاصية الكلية.
- بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٦ وافقت اللجنة التوجيهية على التقرير الأولي وخطة العمل لتنفيذ برنامج تخاصية الكلية والتي قام المستشار بإعدادهما.



- تضمنت خطة العمل لتنفيذ برنامج تخاصية الكلية ما يلي:
  - مرحلة إعادة الهيكلة: إعداد خطة العمل للكلية وعقد التدريب بين سلطة الطيران والكلية بالإضافة إلى تقييم الموجودات وتسجيل الشركة وإجراء التقييم المالي للشركة.
  - مرحلة التسويق وتنفيذ إجراءات البيع.
- في أطار عملية إعادة الهيكلة للكلية فقد أوصى المستشار المالي بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة تعمل وفق أسس تجارية تميداً لخصخصتها، وبناء عليه فقد قرر مجلس الوزراء بقراره رقم (٣١٨٥) والمتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١/٩ الموافقة على ما يلي:
  - تسجيل الكلية كشركة محدودة المسؤولية تحت اسم "شركة كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني" ومملوكة بالكامل للحكومة لدى وزارة الصناعة والتجارة وبرأسمال مقداره ٢,٠٠٠,٠٠٠ دينار وتم ذلك بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٠ .
  - العمل بنظام إلغاء كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٦ اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٧/١/١٠.
- قام المستشار بإعداد التقارير اللازمة لتنفيذ البرنامج مثل إستراتيجية تطوير الكلية ومسودة خطة التسويق ومسودة تقرير التحليل المالي للكلية ومسودة اتفاقية متوسطة المدى للخدمات التدريبية بين سلطة الطيران والكلية والرأي القانوني حول وضع موظفي الكلية في حال تحويلها إلى شركة مستقلة ومذكرة المعلومات ومعايير التقييم وأعداد غرفة المعلومات.
- بتاريخ ٢٠٠٤/٩/٦ وقعت الكلية اتفاقية لتدريب كوادر سلطة الطيران المدني ( هيئة تنظيم قطاع النقل الجوي حالياً) وأي شركة ستنبثق عنها وذلك لمدة أربع سنوات وبكلفة سنوية مقدارها ٤٥٠ ألف دينار، كما تم منح الشركة كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني حقوقاً حصرية في تنفيذ برامج تدريب وتعليم الطيران المدني التي تختص بها الكلية وللمدة نفسها.

- تم وضع خطة عمل لتسويق برنامج تخاصية كلية الملكة نور من خلال دعوة المهتمين لإبداء الاهتمام بالمشاركة في الفرصة الاستثمارية من خلال الإعلان عن خصخصة الشركة في الصحف المحلية فقد تم بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٠ الإعلان في جريدة الرأي والغد وJordanTimes ، وبتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢١ تم الإعلان بجريدة الدستور والعرب اليوم، بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٢ تم نشر الإعلان في مجلة MEED العالمية، كما قام المستشار المالي بإجراء الاتصالات المباشرة مع بعض المستثمرين الذين ابدوا اهتماما في برنامج تخاصية الكلية. وتم بعد ذلك تقييم عروض إبداء الاهتمام ودعوة المتأهلين منهم للتوقيع على وثيقة سرية المعلومات وشراء نسخة من مذكرة المعلومات للمشاركة في مرحلة جمع وتدقيق المعلومات ليتسنى لهم التقدم بعروضهم المالية لشراء كامل أسهم شركة الكلية.
- أبدت ثمانية شركات استثمارية اهتماماً أولياً للمشاركة في برنامج تخاصية شركة الكلية وتم استلام عروض إبداء الاهتمام بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١٤ وهم:-
  - شركة إياس للتعليم الأكاديمي والتقني (الكويت) بالائتلاف مع شركة المحترفون (الأردن)
  - شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية (الأردن)
  - شركة أكاديمية الشرق الأوسط للطيران (الأردن)
  - شركة البلاد للأوراق المالية ونور كابيتال (الإمارات)
  - الشركة الشرقية للاستثمار والتطوير السياحي (الأردن)
  - شركة إيرويز انترناشيونال — (نيوزيلاندا)
  - شركة أكاديمية أيلا للملاحة الجوية (الأردن)
  - شركة الأكاديمية الدولية لتكنولوجيا الطيران (الأردن)
- بعد تقييم عروض إبداء الاهتمام تم تأهيل ست شركات تأهيلاً أولياً ،وقد قامت خمس شركات بالتوقيع على اتفاقية سرية المعلومات وشراء مذكرة المعلومات المعدة لبرنامج تخاصية الكلية وعمل زيارات لغرفة المعلومات وزيارات ميدانية لمنشآت الكلية لاستكمال مرحلة جمع وتدقيق المعلومات. وذلك في الفترة ما بين ٢٠٠٧/٤/٢٤-٢٠٠٧/٥/١٠ وهم:

١. شركة إياس للتعليم الأكاديمي والتقني (الكويت) بالائتلاف مع شركة المحترفون (الأردن)
٢. شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية
٣. شركة أكاديمية الشرق الأوسط للطيران



٤. الشركة الشرقية للاستثمار والتطوير السياحي
٥. شركة إيرويز انترناشيونال — نيوزيلاندا
٦. شركة البلاد للأوراق المالية ونور كابيتل (الأمارات )

- تم تحديد تاريخ ٢٠٠٧/٧/٣ موعداً نهائيا لاستلام وفتح العروض المالية حيث تم استلام ثلاثة عروض مالية كانت نتائجها على النحو التالي:-

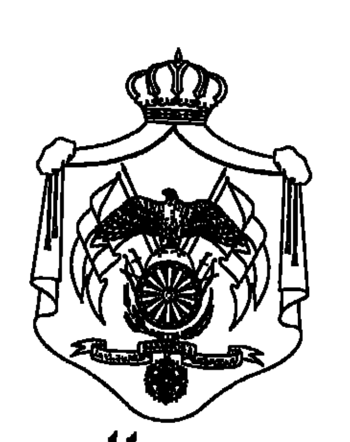
| | |
|---|---|
| ١. شركة إياس للتعليم الأكاديمي والتقني | ٣,٢٥٧ مليون دولار أمريكي |
| ٢. أكاديمية الطيران الملكية الأردنية | ٣,٨ مليون دولار أمريكي |
| ٣. شركة إيرويز انترناشيونال — نيوزيلاندا | ٢,١ مليون دولار أمريكي |

- كلفت اللجنة التوجيهية اللجنة الفنية بالتفاوض مع شركة إياس للتعليم الأكاديمي والتقني وأكاديمية الطيران الملكية الأردنية حول الشروط المرفقة بعروضهم المالية والطلب منهم تحسين هذه العروض، كما قررت الجنة التوجيهية استبعاد عرض شركة إيرويز انترناشيونال بسبب تدني قيمة العرض المالي وكثرة الشروط المرفقة به.
- قامت اللجنة الفنية بالتفاوض مع شركة إياس للتعليم الأكاديمي والتقني وأكاديمية الطيران الملكية الأردنية لتحسين عروضهم المالية. حيث تم بتاريخ ٢٠٠٧/٧/١٦ تقديم عروض مالية جديدة وكانت على النحو التالي:

| | |
|---|---|
| ١. أكاديمية الطيران الملكية الأردنية | ٤,٢٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي |
| ٢. شركة إياس للتعليم الأكاديمي والتقني | ٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي |

بعد تقييم *العرضين* السابقين تم اختيار عرض شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية كصاحبة العرض الأفضل.

- وافق مجلس الوزراء الموقر بقراره رقم (٥٧٣٢) والمتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٨ على تنسيبات مجلس التخاصية المتخذة في جلسته رقم (٢٥) المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢١ بالموافقة على بيع كامل حصص كلية الملكة نور الفنية للطيران المدني إلى شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية بمبلغ (٤,٢٠٠,٠٠٠) دولار أمريكي أربعة ملايين ومائتي ألف دولار أمريكي. كما تم بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٣ التوقيع على اتفاقية البيع وعلى سند التنازل عن كامل حصص الكلية لصالح شركة أكاديمية الطيران الملكية الأردنية.



# الجريدة الرسمية
# للمملكة الأردنية الهاشمية

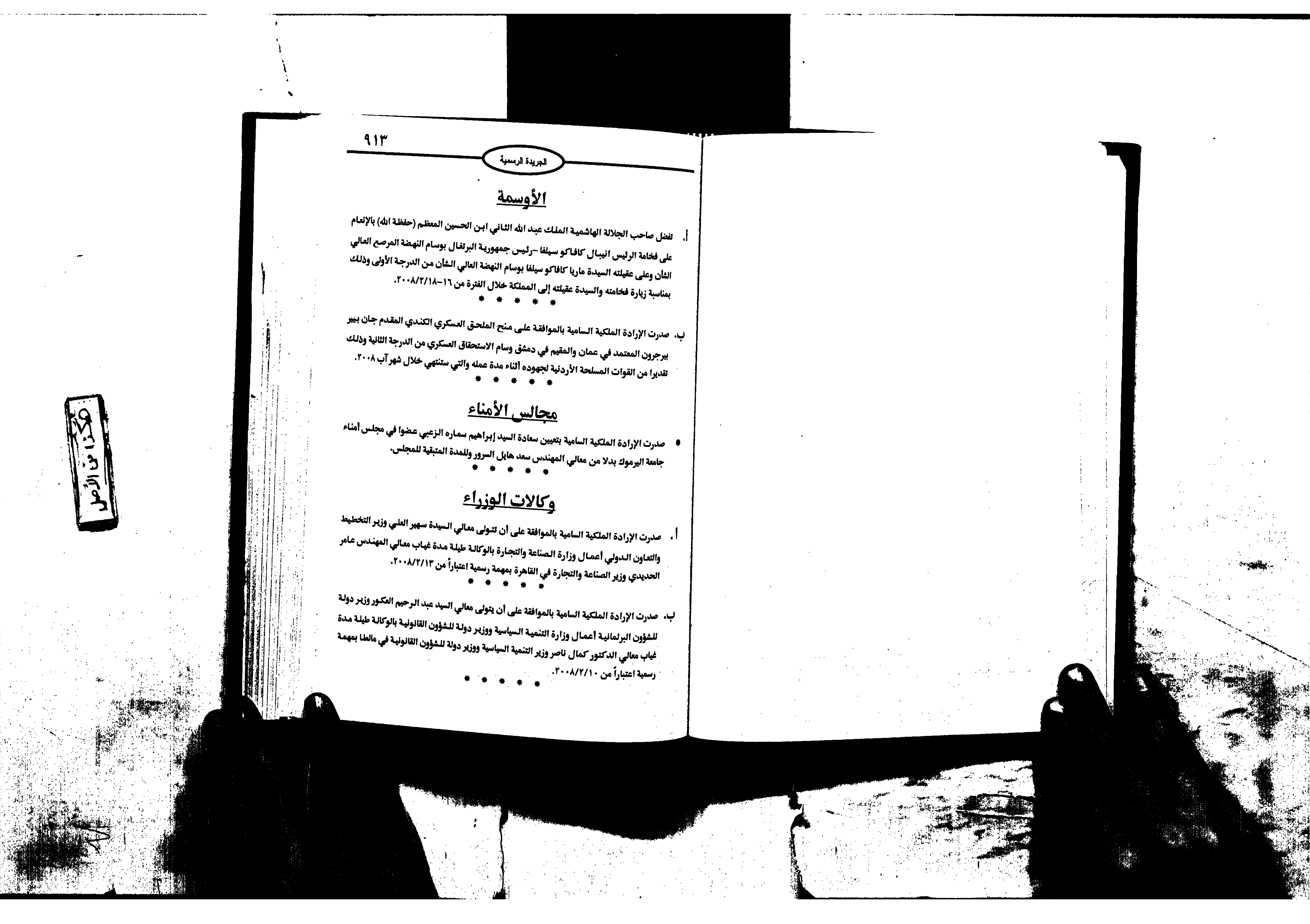
تصدر عن رئاسة الوزراء/مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : www.Pm.gov.jo

فهرس العدد ٤٨٩٢ ***** الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٦

القسم الثاني









## الأوسمة

أ. تفضل صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم (حفظة الله) بالإنعام على فخامة الرئيس انيبال كافاكو سيلفا –رئيس جمهورية البرتغال بوسام النهضة المرصع العالي الشأن وعلى عقيلته السيدة ماريا كافاكو سيلفا بوسام النهضة العالي الشأن من الدرجة الأولى وذلك بمناسبة زيارة فخامته والسيدة عقيلته إلى المملكة خلال الفترة من ١٦–٢٠٠٨/٢/١٨.

* * * * *

ب. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على منح الملحق العسكري الكندي المقدم جان بيير بيرجرون المعتمد في عمان والمقيم في دمشق وسام الاستحقاق العسكري من الدرجة الثانية وذلك تقديرا من القوات المسلحة الأردنية لجهوده أثناء مدة عمله والتي ستنتهي خلال شهر آب ٢٠٠٨.

* * * * *

## مجالس الأمناء

- صدرت الإرادة الملكية السامية بتعيين سعادة السيد إبراهيم سماره الزعبي عضوا في مجلس أمناء جامعة اليرموك بدلا من معالي المهندس سعد هايل السرور وللمدة المتبقية للمجلس.

* * * * *

## وكالات الوزراء

أ. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن تتولى معالي السيدة سهير العلي وزير التخطيط والتعاون الدولي أعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس عامر الحديدي وزير الصناعة والتجارة في القاهرة بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٣.

* * * * *

ب. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد عبد الرحيم العكور وزير دولة للشؤون البرلمانية أعمال وزارة التنمية السياسية ووزير دولة للشؤون القانونية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور كمال ناصر وزير التنمية السياسية ووزير دولة للشؤون القانونية في مالطا بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٠.

* * * * *

ج. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور صلاح الدين البشير وزير الخارجية أعمال وزير دولة لشؤون الاعلام والاتصال بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد ناصر جوده وزير دولة لشؤون الاعلام والاتصال في القاهرة بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٢.

* * * * *

د. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس خالد الإيراني وزير البيئة أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور صلاح الدين البشير وزير الخارجية خارج المملكة الأردنية بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٣.

* * * * *

هـ. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد ناصر جودة وزير دولة لشؤون الاعلام والاتصال أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور صلاح الدين البشير وزير الخارجية خارج المملكة الأردنية الهاشمية بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٥.

* * * * *

و. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس شحاده أبو هديب وزير الشؤون البلدية أعمال وزارة الأشغال العامة والإسكان بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس سهل المجالي وزير الأشغال العامة والإسكان في دولة الكويت بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٨.

* * * * *

ز. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد باسم السالم وزير العمل أعمال وزارة التنمية الاجتماعية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيدة هاله بسيسو لطوف وزير التنمية الاجتماعية في دولة قطر/الدوحة بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٥.

* * * * *

ح. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور عمر الشديفات وزير التعليم العالي والبحث العلمي أعمال وزارة التربية والتعليم بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور تيسير النعيمي وزير التربية والتعليم في دولة قطر/الدوحة بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٨.

* * * * *

ط. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد عبد الفتاح صلاح وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية أعمال وزارة الثقافة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيدة نانسي باكير وزير الثقافة في مملكة البحرين بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٨.

* * * * *



ي. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس مزاحم المحيسن وزير الزراعة أعمال وزارة المياه والري بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس رائد أبو السعود وزير المياه والري في الولايات المتحدة الأمريكية/واشنطن بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٩.

* * * * *

ك. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور صلاح المواجدة وزير الصحة أعمال وزارة البيئة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس خالد الإيراني وزير البيئة في إمارة موناكو بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/١٨.

* * * * *

ل. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن تتولى معالي السيدة هالة بسيسو لطوف وزير التنمية الاجتماعية أعمال وزارة العمل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد باسم السالم وزير العمل في جمهورية مصر العربية/شرم الشيخ بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/٢٢.

* * * * *

م. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور كمال ناصر وزير التنمية السياسية ووزير دولة للشؤون القانونية أعمال وزارة العدل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد أيمن عوده وزير العدل في المملكة المتحدة/بريطانيا بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/٢١.

* * * * *

ن. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس عامر الحديدي وزير الصناعة والتجارة أعمال وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد باسم الروسان وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في جمهورية مصر العربية/القاهرة بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/٢٦.

* * * * *

س. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس خلدون قطيشات وزير الطاقة والثروة المعدنية أعمال وزارة النقل بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس علاء البطاينة وزير النقل في مملكة بلجيكا/بروكسل بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/٢٤.

* * * * *

ع. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي المهندس خالد الإيراني وزير البيئة أعمال وزارة الشؤون البلدية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس شحاده أبو هديب وزير الشؤون البلدية في الجمهورية العربية السورية بمهمة رسمية اعتباراً من ٢٠٠٨/٢/٢٧.



# التمثيل الدبلوماسي

أ. وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية الهند ترشيح السيد رادها رالجان داش ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

* * * * *

ب. وافقت حكومة المملكة الأردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية نيجيريا الاتحادية ترشيح سعادة السفير السيد عبد الله بابا جواري ليكون سفيرا فوق العادة ومفوضا لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

* * * * *

# الموظفون

- **تشكيلات/ تقاعد:**

أ . صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على تعيين الدكتور أنور البطيخي أمينا عاما للمجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل، وذلك بالاستناد لأحكام المادة (٨/أ) من قانون المجلس الأعلى للعلوم والتكنولوجيا رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته.

* * * * *

ب. ١ . قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ الموافقة على قبول استقالة سيادة الشريف فارس عبد الحميد شرف نائب محافظ البنك المركزي الأردني اعتبارا من ٢٠٠٨/٣/٣١.

* * * * *

٢. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ الموافقة على إحالة عطوفة امين عام وزارة الصحة للشؤون الفنية الدكتور علي محمد سعيد أسعد على التقاعد اعتبارا من ٢٠٠٨/٢/١٩.

* * * * *

٣. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٨ الموافقة على إحالة عطوفة المستشار من ملاك ديوان التشريع والرأي السيد محمود محمد القاسم عبابنة على التقاعد اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٨/٣/٢.

* * * * *



٤. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٢ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الشؤون البلدية على التقاعد اعتبارامن٢٠٠٨/٣/١:

المهندس جميل ضيف الله المومني
السيد سليم قاسم رشيد الزبري
الآنسة عزيزة حسن سالم عدوي
السيدة شفيقة محمد الدجاني
السيد محمد عبد الهادي الموازرة

* * * * *

٥. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

<u>وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</u>
السيد صالح يوسف حسن زيدان ٢٠٠٨/٣/١
<u>وزارة الصحة</u>
السيدة زينب احمد سليمان الخريسات ٢٠٠٨/٣/١٥
<u>دائرة الأرصاد الجوية</u>
السيدة عالية محمود طالب الروسان ٢٠٠٨/٣/١

* * * * *

٦. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهما:-

<u>وزارة الصحة</u>
السيد أحمد محمود محمد المصطور ٢٠٠٨/٤/١٨
<u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u>
السيد مازن عبد الله توفيق السيد ٢٠٠٨/٤/١١

* * * * *

٧. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا على التقاعد بناء على طلبهم اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم:-

<u>رئاسة الوزراء</u>

السيدة مريم عبد الله مبارك أبو غابش ٢٠٠٨/٣/١

<u>وزارة الصحة</u>

السيدة فريال بخيت يوسف النصيرات ٢٠٠٨/٤/١

السيد سلطان عبد الله راشد السقار ٢٠٠٨/٥/١

السيدة صبحية محمد امين البخاري ٢٠٠٨/٤/١

السيد طلال احمد محمد العفيشات ٢٠٠٨/٤/١

السيدة اميرة جميل سالم رباع ٢٠٠٨/٣/٢

<u>وزارة التربية والتعليم</u>

السيد عادل توفيق احمد ياسين ٢٠٠٨/٣/٢

السيد محمد عبد الفتاح احمد رصرص ٢٠٠٨/٣/٢

السيدة زين محمد سعيد العبداللات ٢٠٠٨/٣/٢

<u>المؤسسة الاستهلاكية المدنية</u>

السيد حسن هلال منسي الفراهيد ٢٠٠٨/٣/١٥

<u>وزارة التعليم العالي والبحث العلمي</u>

السيد زياد مصطفى محمد هنانده ٢٠٠٨/٣/٢

* * * * *

٨. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٨ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورين تاليا من ملاك دائرة ضريبة الدخل والمبيعات على التقاعد اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٨/٣/١:-

السيد محمد عيد محمد العطيش

السيد ناصر يحيى محمود المبيضين

* * * * *



- <u>استيداع:</u>

١. بناء على تنسيب معالي وزير النقل، وحيث تبين بأن الموظف من ملاك هيئة تنظيم الطيران المدني السيد مرزوق حمدان حميد الشرعة قد اكمل بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٦ المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد، أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٥٣٢٢) تاريخ ٢٠٠٧/٩/٤ المتضمن الموافقة على احالة السيد الشرعة على الاستيداع اعتبارا من ٢٠٠٧/٩/٦ والى حين اكماله المدة المقررة من خدمته الحكومية المقررة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالته على الاستيداع وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ الموافقة على احالة المذكور على التقاعد اعتبارا من ٢٠٠٧/٩/٦ بدلا من احالته على الاستيداع.

* * * * *

٢. بناء على تنسيب معالي وزير النقل، وحيث تبين بأن الموظف من ملاك هيئة تنظيم الطيران المدني المهندس فايز عبد القادر سلمان الشياب يعمل على حساب الوظائف الدائمة غير المصنفة الخاضعة لقانون الضمان الاجتماعي أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٥٣٧) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ المتضمن الموافقة على احالة المذكور على الاستيداع اعتبارا من ٢٠٠٨/١/٣١ والى حين اكماله المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالته على الاستيداع وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ سحب اسم المذكور من قراره المشار إليه أعلاه وإبقاءه على رأس عمله.

* * * * *

٣. أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٤٣١٤) تاريخ ٢٠٠٧/٥/١٦ المتضمن الموافقة على احالة الموظفة من ملاك وزارة التربية والتعليم السيدة مها سالم عويمر الزيادات على الاستيداع بناء على طلبها اعتبارا من ٢٠٠٧/٨/١٢ والى حين إكمالها المدة المقررة من خدمتها الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالتها على الاستيداع وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقة على سحب اسم المذكورة من قراره المشار إليه أعلاه وابقائها على رأس عملها.

* * * * *

- **تمديد وإنهاء خدمات:**

١. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك مؤسسة التدريب المهني السيد أحمد عبد الفتاح بدوي عثمان للفترة من ٢٠٠٨/١/١ ولغاية ٢٠٠٨/٢/١٩ بعد بلوغه سن الستين وإنهاء خدمته اعتبارا من ٢٠٠٨/٢/٢٠.

* * * * *

٢. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك مؤسسة التدريب المهني السيد فاروق عيسى طرفان الداود لمدة سنة اخرى اعتبارا من ٢٠٠٨/٣/٢١ بعد بلوغه سن الستين.

* * * * *

٣. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ الموافقة على تمديد خدمات الموظفين من ملاك وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية المذكورة أسماؤهم تاليا لمدة سنة اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بعد بلوغهم سن الستين:-

السيد صالح اشتيان محارب المحافظة ٢٠٠٨/١/١
السيد محمد عبد الرحمن محمد الشوامره ٢٠٠٨/١/١
السيد سليمان محسن محمد المحادين ٢٠٠٨/١/١
السيد محفوظ عبد الحفيظ إبراهيم الخطيب ٢٠٠٧/٥/٣٠
السيد خالد قاسم خليل الصعوب ٢٠٠٨/١/١
السيد حمد سليمان حسين الكساسبه ٢٠٠٨/١/١
السيد سلمان رزق سلمان المحافظة ٢٠٠٨/١/١
السيد خلف سليمان دخل الله السحيمات ٢٠٠٨/١/١
السيد سليمان يحيى بدر الرماضين ٢٠٠٧/٩/٢٩
السيد محمد عبد الرحمن سليمان الجرابعه ٢٠٠٨/١/١
السيد مصلح محمد حسين العضايله ٢٠٠٨/٤/٥
السيد نمر سليمان سليم المحادين ٢٠٠٨/٢/٢٠
السيد امين فلاح محمد الخرشه ٢٠٠٨/١/١
السيد حسن سعيد صالح الطراونه ٢٠٠٨/١/١
السيد احمد عبد المهدي احمد الكساسبه ٢٠٠٨/٢/٥
السيد علي محمد عيسى قطوم ٢٠٠٧/٨/١٥



السيد عثمان عبد الله عويد العمرو ٢٠٠٨/١/١
السيد عمر صالح سعيد مسعود ٢٠٠٨/١/١
السيد محمود مضعان علي الزغول ٢٠٠٨/١/١٣

* * * * *

٤. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة الصحة الدكتور نظام فالح مصطفى حمودي لمدة سنة اعتبارا من ٢٠٠٨/٥/٢٩ بعد بلوغه سن الستين.

* * * * *

٥. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقة على تمديد خدمات الموظفين المذكورين تاليا من ملاك وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للفترة المبينة إزاء اسم كل منهما بعد بلوغهما سن الستين وإحالتهما على التقاعد اعتبارا من ٢٠٠٨/٢/٢٨:-

السيد عاطف سليمان سليم سماوي من ٢٠٠٨/١/١٤ ولغاية ٢٠٠٨/٢/٢٧
السيد محمود محمد محمود أبو صلاح من ٢٠٠٨/١/١ ولغاية ٢٠٠٨/٢/٢٧

* * * * *

٦. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقة على تمديد خدمات الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا لمدة سنة اعتبارا من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهم بعد بلوغهم سن الستين:-

**دائرة الأحوال المدنية والجوازات**
السيد سعود سالم علي المصاليخ ٢٠٠٨/١/١

**مؤسسة التدريب المهني**
السيد فالح حسان الفالح مهيدات ٢٠٠٨/١/١

**وزارة التربية والتعليم**
السيد ناظم فارس مصطفى جاد الله ٢٠٠٧/١٢/٤

* * * * *

# الجنسية الأردنية

أ. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٣٧) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٥ المتضمن الموافقة على منح المواطن السوري السيد محمد خالد محمد العيسي الجنسية الأردنية وذلك بالاستناد لأحكام المادتين (١٢، ٢/١٣) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

* * * * *

ب. صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٥١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ المتضمن الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الأردنية كونهما مغتربين من أصل فلسطيني:-

١. المواطنة الفلسطينية السيدة ريم إبراهيم شحادة المصري.
٢. المواطن الفلسطيني السيد سالم نصار محمد الرميلات.

وذلك بالاستناد لأحكام المادة (٥) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته.

* * * * *

ج. ١. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (٤) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على منح المواطنة اللبنانية رانية سعد بتيتر وطرزي وأشقائها كل من (رشا، ماهر، خالد) الجنسية الأردنية.

* * * * *

٢.قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (١٢) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على منح المواطن العراقي السيد وسام شوكت عبد الحكيم الزهاوي الجنسية الأردنية.

* * * * *

٣.قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للسيدة فاطمة أحمد محمد عباس وذلك لرغبتها بالعودة إلى المملكة والاستقرار فيها.

* * * * *



٤.قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على إعادة الجنسية الأردنية للمذكورين تاليا وذلك لرغبتهم بالعودة إلى المملكة والاستقرار فيها.

١. السيد عبد اللطيف محمد فلاح الشرع.
٢. السيد خلف مصطفى عبد القادر خصاونة.
٣. السيد سعد حسين مفلح غرايبة.

* * * * *

٥.قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (١٥) من قانون الجنسية الأردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- السماح للسيد جبريل موسى جبريل عوض بالتخلي عن الجنسية الأردنية للتجنس بالجنسية الألمانية.

* * * * *

# الاستملاك

١. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته - الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته (٦) دونمات من قطعة الأرض رقم (٧٩) من الحوض رقم (١٣) العوجا الشمالية من أراضي بلدة المشارع الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٥٣٨) والرأي عدد (١٣٦٠٨) تاريخ ٢٠٠٨/١/٨ استملاكاً مطلقاً لأغراض المجلس البلدي في بلدية طبقة فحل لغايات مقبرة إسلامية حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٢. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/١٨ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته - الموافقة على استملاك وحيازة جزء من قطعة الأرض رقم (٦٠٨) من الحوض رقم (١٤) الشيخ خليل من أراضي اربد وما عليها من عوائق الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٣٤٦٦) والغد عدد (١٠٩٩) تاريخ ٢٠٠٧/٨/١٥ استملاكاً مطلقاً لأغراض المجلس البلدي في بلدية اربد الكبرى لغايات فتح شوارع تنظيمية حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٣. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته – الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٨) تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ المتضمن الموافقة على حيازة مساحات قطع الأراضي المستملكة سابقا المبينة أوصافها بالجدول الموضح بالقرار المشار إليه أعلاه مع ما عليها من منشآت الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٥٥٠) والعرب اليوم عدد (٣٨٦٥) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٤. أعاد مجلس الوزراء النظر بالبند رقم (٤) من قراره رقم (٥٧٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ المتضمن الموافقة على استملاك وحيازة كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٢٠، ٢٣، ٢٥) من الحوض رقم (٦) بئر الحنو من أراضي منجا الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٤٨٥) والغد عدد (١١٨٨) تاريخ ٢٠٠٧/١١/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض صندوق الملك عبد الله الثاني للتنمية لغايات النفع العام وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة قطع الأراضي المشار إليها أعلاه لخزينة المملكة الأردنية الهاشمية لأغراض صندوق الملك عبد الله الثاني للتنمية لغايات النفع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٥. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته – الموافقة على استملاك وحيازة قطع الأراضي المبينة أوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك:-

أولاً:

١. ما مساحته (٩) دونمات و (١٤٢)م٢ من قطعة الأرض رقم (٣٤) من الحوض رقم (٥) من أراضي بسطة. الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٣٦٢٢) والغد عدد (١٢٥٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٢ لاغراض سلطة المياه لغايات حرم مسار خط مياه بعرض (١٠) متر.



٢. ما مساحته (٢) دونمان و (٣٢٩)م٢ من قطعة الأرض رقم (٤١) من الحوض رقم (٤٧) وما مساحته (١٣) دونماً و (٠٧٦)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٥٢) وما مساحته (١٢) دونماً و (٥٥٥)م٢ من عدة قطع أراضي من الحوض رقم (٥٥) وجميعها من أراضي الطيبة التابعة لمحافظة إربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٣٦٢٩) والديار عدد (١١٧٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ لأغراض وزارة الأشغال العامة والإسكان لغايات طريق الطيبة/أبسر أبو علي.

ثانياً: يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٦. أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (٥٩٧٦) تاريخ ٢٠٠٧/١١/١٧ المتضمن الموافقة على استملاك وحيازة أجزاء من قطع الأراضي ذوات الأرقام (١، ٢، ٤، ٥، ٧، ٩، ١٠، ١١، ١٣، ١٤) وكامل قطعة الأرض رقم (٢٠) من الحوض رقم (٢٠) الحور الجنوبي وأجزاء قطعتي الأرض رقم (٣٢، ٣٣) وكامل قطعتي الأرض رقم (٣٤، ٣٥) من الحوض رقم (١٨) حور الوسطاني من أراضي الصريح مع ما عليها من عوائق استملاكا مطلقا لأغراض المجلس البلدي في بلدية اربد الكبرى لغايات إنشاء سوق مركزي لبلدية اربد الكبرى عليها حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك،وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على استملاك وحيازة أجزاء من قطع الأراضي ذوات الأرقام (١، ٢، ٤، ٥، ٧، ٩، ١٠، ١٤) وكامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (١١، ١٣، ١٥) من الحوض رقم (٢٠) الحور الجنوبي وأجزاء من قطعتي الأرض رقم (٣٢، ٣٣) وكامل قطعتي الأرض رقم (٣٤، ٣٥) من الحوض رقم (١٨) حور الوسطاني من أراضي الصريح مع ما عليها من عوائق الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٣٣٩٥) والغد عدد (١٠٢٨) تاريخ ٢٠٠٧/٦/٥ استملاكا مطلقا لأغراض المجلس البلدي في بلدية اربد الكبرى لغايات انشاء سوق مركزي لبلدية اربد الكبرى عليها حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك، على أن يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٧. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته – الموافقة على ما يلي:–

أولاً:

١. قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٣) تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ المتضمن استملاك وحيازة مساحات قطع الأراضي المبينة أوصافها بالجدول الموضح بالقرار المشار إليه أعلاه مع ما عليها من منشآت الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٥٤٦) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٦ والرأي عدد (١٣٦١٥) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٥ استملاكاً مطلقاً لاغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ساحات وحدائق ومباني عامة حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٢. قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٥) تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ المتضمن استملاك وحيازة ما مساحته (٣٣)م٢ من قطعة الأرض رقم (١١٧٦) من الحوض رقم (٥) المدورة لوحة رقم (٢٢) الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٥٥٠) والعرب اليوم عدد (٣٨٦٥) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ استملاكاً مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى (كحق ارتفاق) بعرض (١) واحد متر لغايات تمرير الخدمات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٣. قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ المتضمن استملاك وحيازة كامل قطعة الأرض رقم (١٥٦) من الحوض رقم (٣٠) عبدون الجنوبي البالغة مساحتها (١٠٥١,٢٤)م٢ مع ما عليها من منشآت الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٥٥٠) والغد عدد (١٢٥٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ استملاكاً مطلقاً لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات شوارع وساحات وحدائق ومباني عامة حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٤. قرار لجنة الاستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ المتضمن استملاك وحيازة مساحات قطع الأراضي المبينة بالجدول الموضح بالقرار المشار إليه اعلاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٤٥٥١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ والغد عدد (١٢٥٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ استملاكاً مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى (كحق ارتفاق) بعرض (١,٥)م٢ لغايات تمرير الخدمات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

ثانياً: يتولى مدير الأراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لإثبات أوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.



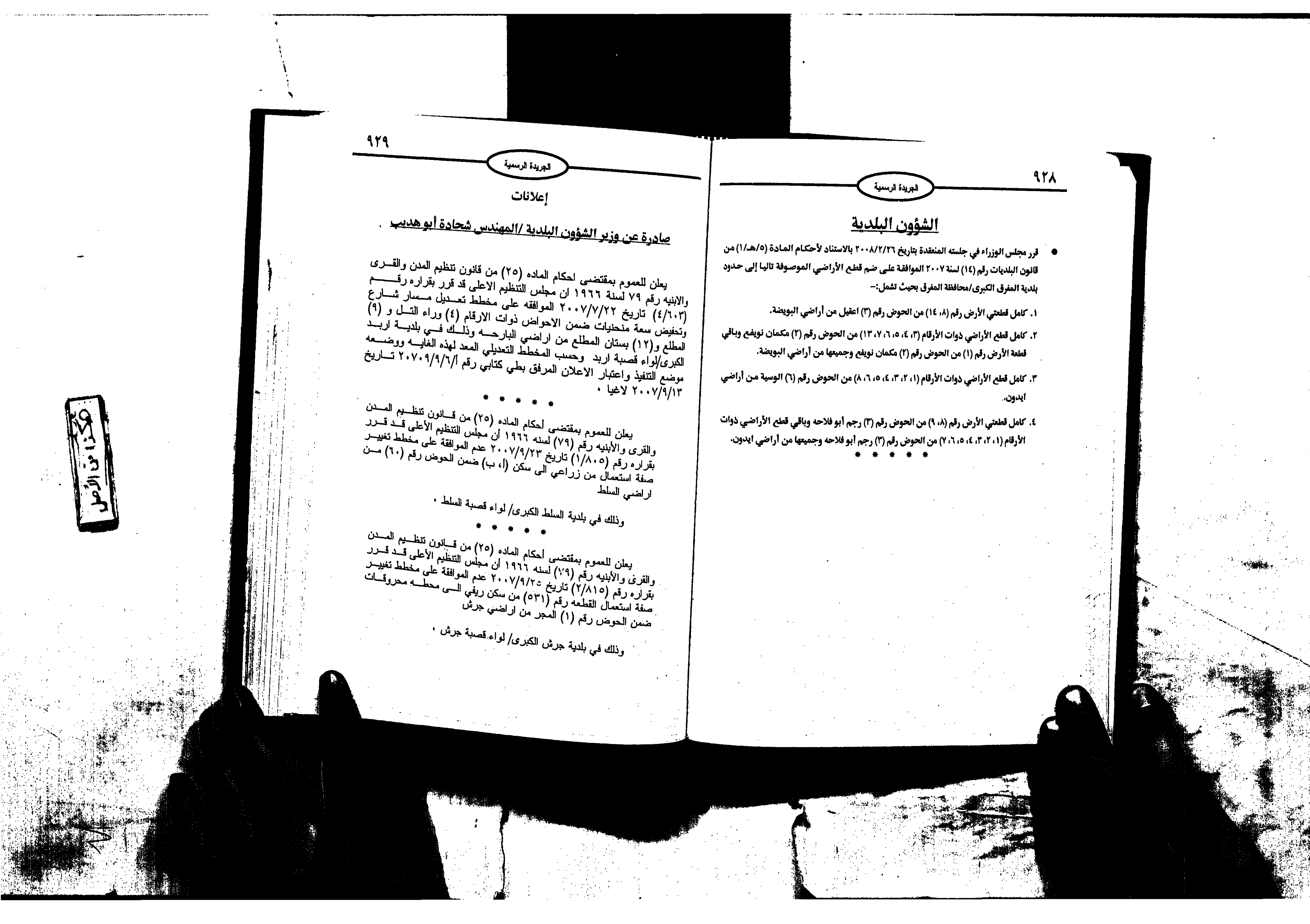
## سلطة إقليم البتراء

- عملا بأحكام المادة (٣/ب) من قانون سلطة إقليم البتراء رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٥ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بناء على توصية لجنة الخدمات الصادرة عن جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٠ الموافقة على قرار مجلس ادارة سلطة إقليم البتراء رقم (١/١٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٦ المتضمن ما يلي:–

١. إضافة على الأحواض المنصوص عليها في المادة (١/أ/٣) من قانون سلطة إقليم البتراء أعلاه يتم إدراج الأحواض التالية إلى حدود إقليم البتراء (الحوض رقم (٣٤) الزراعة والحوض رقم (٣٥) البستان والحوض رقم (٣٦) الفنادق والحوض رقم (٣٧) الهلالي والحوض رقم (٣٨) أم صيحون الشرقي والحوض رقم (٣٩) المقبرة الإسلامية والحوض رقم (٤٠) أم صيحون والحوض رقم (٤١) الإسكان والحوض رقم (٤٢) أم صيحون الغربي والحوض رقم (٤٣) الدراع والحوض رقم (٤٤) الدراع الجنوبي والحوض رقم (٤٥) البتراء والحوض رقم (٤٦) طور جمعان والحوض رقم (٤٧) المرملة والحوض رقم (٤٨) الخروبة والحوض رقم (٤٩) إسكان البيضاء والحوض رقم (٥٠) بيضاء والحوض رقم (٥١) أبو هارون والحوض رقم (٥٢) بيضاء العمارين والحوض رقم (٥٣) غيثا والحوض رقم (٥٤) المستشفى).

٢. إعادة تسمية منطقة الهيشة الجنوبية المذكورة في المادة (٤/أ/٣) من قانون سلطة إقليم البتراء المشار إليه أعلاه بمنطقة الصهوة وتفصيلها إلى الأحواض التالية كونها غير مفصلة في القانون أعلاه (الحوض رقم (١) البلد والحوض رقم (٢) بدبدا والحوض رقم (٣) الزيتون والحوض رقم (٤) الفيض والحوض رقم (٥) ذراع قماش وأجزاء من الحوض رقم (٦) عين أم طير وجزء من الحوض رقم (٧) الصفاحة والحوض رقم (٨) المحطة والحوض رقم (٩) أم العلدا والحوض رقم (١٠) الاشارة والحوض رقم (١١) العيون الحمر والحوض رقم (١٢) الهيشة وجزء من الحوض رقم (١٣) الهيشة الفوقة)، وذلك حسب المخطط المرفق بقرار مجلس ادارة السلطة المشار إليه أعلاه.

* * * * *





## الشؤون البلدية

- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ بالاستناد لأحكام المادة (٥/هـ/١) من قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ الموافقة على ضم قطع الأراضي الموصوفة تاليا إلى حدود بلدية المفرق الكبرى/محافظة المفرق بحيث تشمل:-

١. كامل قطعتي الأرض رقم (٨، ١٤) من الحوض رقم (٣) اعقيل من أراضي البويضة.
٢. كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ١٣) من الحوض رقم (٢) مكمان نويفع وباقي قطعة الأرض رقم (١) من الحوض رقم (٢) مكمان نويفع وجميعها من أراضي البويضة.
٣. كامل قطع الأراضي ذوات الأرقام (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٨) من الحوض رقم (٦) الوسية من أراضي ايدون.
٤. كامل قطعتي الأرض رقم (٨، ٩) من الحوض رقم (٣) رجم أبو فلاحه وباقي قطع الأراضي ذوات الأرقام (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧) من الحوض رقم (٣) رجم أبو فلاحه وجميعها من أراضي ايدون.

* * * * *



## إعلانات

### صادرة عن وزير الشؤون البلدية /المهندس شحادة أبو هديب .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٦٠٣) تاريخ ٢٠٠٧/٧/٢٢ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع وتحفيض سعة منحنيات ضمن الاحواض ذوات الارقام (٤) وراء التل و (٩) المطلع و(١٢) بستان المطلع من اراضي البارحه وذلك في بلدية اربد الكبرى/لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغايه ووضعه موضع التنفيذ واعتبار الاعلان المرفق بطي كتابي رقم أ/٢٠٧٠٩/٩/٦ تاريخ ٢٠٠٧/٩/١٣ لاغيا .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨٠٥) تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٣ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي الى سكن (أ، ب) ضمن الحوض رقم (٦٠) من اراضي السلط

وذلك في بلدية السلط الكبرى/ لواء قصبة السلط .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨١٥) تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٥ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال القطعه رقم (٥٣١) من سكن ريفي الى محطه محروقات ضمن الحوض رقم (١) المجر من اراضي جرش

وذلك في بلدية جرش الكبرى/ لواء قصبة جرش .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨١٦) تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٥ عدم الموافقة على مخطط الغاء جزء من طريق واحداث آخر ضمن القطعه رقم (١٣٧) حوض رقم (٢) المياسر

وذلك في بلدية برما/ لواء قصبة جرش ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٢٢) تاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٥ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ج) الى تجاري طولي ضمن الحوض رقم (٤٤) ام سدرة من اراضي فقوع

وذلك في بلدية عبدالله بن رواحه/ لواء فقوع ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٩٩٩) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢ الموافقة على مخطط احداث واعتماد طرق افرازيه تنظيمياً مع منحنيات ضمن الحوض رقم (١٢) الديري في منطقه كفر الماء

وذلك في بلدية دير أبي سعيد الجديدة/ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم (٦٦) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢ ووضعه موضع التنفيذ ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٠٤١) تاريخ ٢٠٠٧/٢/١٣ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (٣، ١٠) من اراضي النعيمه وذلك في بلدية اربد الكبرى/لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٧) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ٠



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٠٢٩) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/١١ الموافقة على مخطط تغيير صفةاستعمال من سكن ( د ) الى سكن (د ) باحكام خاصه بارتداد امامي ٣متر /خلفي ٥ر٢ متر /جانبي ١ متر /ضمن الحوض رقم (١) في منطقه الشونه الشماليه

وذلك في بلدية معاذ بن جبل/ لواء الأغوار الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٥٣) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٦ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي داخل التنظيم الى سكن(ب) وعدم الموافقه على اضافة التنظيم ضمن الحوض رقم(١) من اراضي الحميديه وذلك في بلدية الصالحيه ونايفه/لواء الباديه الشماليه وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ٠

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائيه للتنظيم للواء الباديه الشماليه ومكاتب بلدية الصالحيه ونايفه وتقديم اعتراضاتهم الى الى اللجنة المحليه في بلدية الصالحيه ونايفه خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريده الرسميه ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٥٧) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/١٦ الموافقة على مخطط الغاء طريق سعه (٦)متر واحداث اخر بنفس السعه واعطاء الجزء الملغي صفة استعمال سكن (د) ضمن المخطط التنظيمي رقم (٦) في منطقة الروضة وذلك في بلدية الشونه الوسطى/ لواء الشونه الجنوبيه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٤ ووضعه موضع التنفيذ٠

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٠٧٠) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٣ الموافقه على مخطط احداث الشوارع المصدقه تصديقا مؤقتا بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم(٤٣) تاريخ ١٩٩٥/١/١٧ ضمن الحوض رقم(٢) الحاوي من اراضي عين الباشا ووضعها موضع التنفيذ وعدم الموافقه على تغيير صفة الاستعمال من سكن خاص الى سكن (ب) لعدة قطع من نفس الحوض وذلك في بلدية عين الباشا الجديده وحسب المخطط التعديلي رقم (٨) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٣ الموافقة على مخطط احداث طريق سعه ٦ متر مع نهايه مغلقه في القطع ذوات الأرقام (١١٠، ١١١، ١١٢) ضمن الحوض رقم (١٢) رواث من اراضي بصيرا وذلك في لواء بصيرا وحسب المخطط التعديلي رقم (٣١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٦ ووضعه موضع التنفيذ ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٣) تاريخ ٢٠٠٨/١/٣ الموافقه على مخطط تخفيض سعة منحنى تنظيمي ضمن القطعه رقم(٧٠٨) حوض رقم(١) البلد من اراضي جرف الدراويش وذلك في بلدية الحسا/لواء الحسا وحسب المخطط التعديلي رقم(٦)تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ووضعه موضع التنفيذ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٣) تاريخ ٢٠٠٨/١/٣ الموافقه على مخطط تخفيض سعة منحنى تنظيمي ضمن القطعه رقم(١٩٧) جوض رقم(١) البلد من اراضي الحسا وذلك في بلدية الحسا/لواء الحسا وحسب المخطط التعديلي رقم(٢٧)تاريخ ٢٠٠٨/١/٧ووضعه موضع التنفيذ٠



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٥ تاريخ ٢٠٠٨/١/٣ الموافقة على مخطط احداث شوارع بسعه (١٠)متر ضمن الحوض رقم (١) من اراضي الرميل /لواء الجيزة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم للواء الجيزة وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٨) تاريخ ٢٠٠٨/١/٨ الموافقة على مخطط تعديل مسار طريق ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٠١، ٢٥٣) حوض رقم (٣) من اراضي الفحيص

وذلك في بلدية الفحيص/ لواء ماحص والفحيص وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٣ ووضعه موضع التنفيذ ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٨ الموافقة على مخطط احداث طريق بسعه (٤)متر مناصفة مع نهاية مغلقة ضمن الحوض رقم (١٠) من اراضي بيوضه وذلك في بلدية العارضة الجديدة/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٣ ووضعه موضع التنفيذ ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٨ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم بأحكام سكن (ب) ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٨) الصنع و(٩) حنو هلال من اراضي الزنيه

وذلك في بلدية بلعما الجديدة/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٨) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٣ ووضعه موضع التنفيذ •

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢٨) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٣ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من حدائق عامه الى سكن (ب) ضمن القطعه رقم (١٦) حوض رقم (١) البلد من اراضي الحسينيه

وذلك في بلدية مؤاب الجديدة/ لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٣) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٤ ووضعه موضع التنفيذ •

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٣ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ( ب ) الى تجاري طولي وتوسعه طريق الى ٨متر ضمن الحوض رقم (٧) من اراضي ميسرا وفرض عوائد تنظيم بمقدار دينار واحد للمترالمربع الواحد

وذلك في بلدية العارضه الجديدة/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٨) تاريخ ٢٠٠٨/١/١٤ ووضعه موضع التنفيذ •

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٥٣) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٠ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعه طريق تنظيمي ضمن حوض البلد من اراضي ارحابا

وذلك في بلدية المزار الجديدة/ لواء المزار الشمالي •



يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٥٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ عدم الموافقة على مخطط تخفيض سعه شارع من ١٢ متر الى ١٠ متر ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١١) من اراضي صيدور و(٦) من اراضي كفراسد

وذلك في بلدية الوسطية/ لواء الوسطية •

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٥٥) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ عدم الموافقة على مخطط احداث طرق ضمن الحوض رقم (٨) من اراضي حاتم

وذلك في بلدية السرو/ لواء بني كنانه •

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٥٦) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ الموافقة على مخطط اضافة تنظيم باحكام سكن (ب) ضمن الحوض رقم (١١) من اراضي عقربا وذلك في بلدية الكفارات /لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٥) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٧ ووضعه موضع التنفيذ باستثناء الجزء المشار اليه بدوائر يعلن للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسيمة •

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم للواء بني كنانه ومكاتب بلدية الكفارات وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او البريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية •

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/٥٧) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ الموافقة على مخطط تخفيض سعه منحنى ضمن القطعة رقم (١٩) حوض رقم (٥٣) من اراضي الطيبة وذلك في بلدية الطيبة الجديدة/ لواء الطيبة وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٣ ووضعه موضع التنفيذ.

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٥٩) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ الموافقة على مخطط اضافه تنظيم لباقي القطعه رقم (١٦) باحكام سكن (ب) ضمن الحوض رقم (٧) من اراضي موبص

وذلك في بلدية عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٧ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٦١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفه استعمال من سكن (ج) وسكن ( د ) الى تجاري طولي ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٤، ٥) من اراضي مؤته

وذلك في بلدية مؤته والمزار/ لواء المزار الجنوبي .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦/٧١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٧ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع تنظيمي ضمن القطع ذوات الارقام (٩، ٩٨) حوض رقم(٣٠) البقعه من اراضي بشرى وذلك في بلدية اربد الكبرى /لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠٧/١/٢٩ ووضعه موضع التنفيذ.

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٧ الموافقة على مخطط استحداث شوارع سعه ١٢ متر مناصفه مابين القطع ذوات الأرقام (٢١، ٢٢، ٢٦، ٢٩) حوض رقم (٣) تلعه العبد/ أبو العلق

وذلك في بلدية الأشعري/ لواء قصبة معان وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ الموافقة على مخطط احداث طريق سعه ٤ متر ضمن القطعه رقم (٢٠٦) حوض رقم (٩) تلاع الحبسه من اراضي سيحان

وذلك في بلدية العارضه الجديدة/ لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٠) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٣ ووضعه موضع التنفيذ .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٩) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٣ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من تجاري طولي الى سكن (ب) ضمن القطع ذوات الارقام (٣٠٥، ٤٤٤) حوض رقم (١٧) من اراضي الثنية وذلك في بلدية الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٧) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٥ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٩٣) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٣ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ج) الى تجاري طولي بأرتداد امامي (٥) متر ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٢، ٦) من اراضي عين الباشا وفرض عوائد تنظيم بمقدار (٤) أربعه دنانير للمتر المربع الواحد ،

في بلدية عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للأعتراض لمده شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريده الرسميه ،

يجوز لذوي العلاقة الأطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائية للتنظيم للواء عين الباشا ومكاتب بلدية عين الباشا الجديدة وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحلية في بلدية عين الباشا الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسميه ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم(٢/١١٤) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٧ عدم الموافقه على مخطط استحداث طريق تنظيمي سعة ٦متر ضمن القطعه (١٨٢) حوض رقم(٥) غرناطه وذلك في بلدية مادبا الكبرى/لواء قصبة مادبا،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١١٨) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ( أ ) إلى سكن ( ج ) لعدة قطع ضمن الحوض رقم (٢١) الحويه من أراضي الكرك .

وذلك في بلدية الكرك الكبرى / لواء قصبة الكرك .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/١١٨ تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من زراعي داخل التنظيم الى سكن (ج) ضمن القطعة رقم (٢٢) حوض رقم (٤) الجديدة وذلك في بلدية الكرك الكبرى/ لواء قصبة الكرك،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١/١١٩) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ج) الى تجاري طولي حسب احكام السكن المجاور ضمن الحوض رقم (١٩) من اراضي الربه وفرض عوائد تنظيم بمقدار دينارين للمتر المربع الواحد وذلك في بلدية شيحان/ لواء القصر وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١١ ووضعه موضع التنفيذ،



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٠) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ج الى تجاري طولي بارتداد امامي ٣ متر ضمن القطع ذوات الارقام (٩٠ ، ١٥٨) حوض رقم (٧) مرج يرقا من اراضي يرقا وفرض عوائد تنظيم بمقدار دينارين للمتر المربع الواحد المحول الى تجاري ، وذلك في بلدية السلط الكبرى / لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٦) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١١ ووضعه موضع تنفيذ ،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيه رقم (٧٩) لسنه ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٢) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ عدم الموافقة على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم (١٠) من اراضي مسعر

وذلك في بلدية طلال الجديدة/ لواء القصر ،

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٤) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقه على مخطط احداث شارع سعة (١٠) متر ضمن الحوض رقم(٨) الصنع من اراضي بلعما في بلدية بلعما الجديده /لواء قصبة المفرق وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسميه ٠

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة للتنظيم للواء قصبة المفرق ومكاتب بلدية بلعما الجديده وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه في بلدية بلعما الجديده خلال مدة شهر من تاريخ نشره فى الجريده الرسميه،

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٢٥) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ عدم الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن القطع ذوات الأرقام (٢٠، ٢١، ٢٢، ٢٣) حوض رقم (٤) الزعتري والقطعة رقم (١) حوض رقم (٧) المطخ من أراضي الزعتري .

وذلك في بلدية الزعتري والمنشية / لواء البادية الشمالية الغربية .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/١٢٧) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٢ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ريفي وسكن (ج) وزراعي الى تجاري طولي بارتداد امامي ٦متر وعمق ٣٠متر واحداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (١، ٢، ٣، ٤) من اراضي جرينة وفرض عوائد تنظيم بمقدار دينارين للمتر المحول الى تجاري وذلك في بلدية مادبا الكبرى/لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم(٢٩) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٧ ووضعه موضع التنفيذ



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٣٠) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٢ الموافقه على مخطط احداث طريق سعة ٨متر ضمن القطعه رقم(١٢٤) حوض رقم(١) صبحا وذلك في بلدية صبحا والدفيانه / لواء الباديه الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (٨) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٢ ووضعه موضع التنفيذ٠

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٣١) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٢ عدم موافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (٢) الرحبة من أراضي سما السرحان .

وذلك في بلدية السرحان / لواء البادية الشمالية الغربية .

* * * * *

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٥٢) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٦ الموافقه على مخطط احداث شوارع والغاء جزء من طريق سعة ٨متر وتوسعة طريق من ٨متر الى ١٠متر ضمن الاحواض ذوات الارقام (٢، ٣، ٤) من اراضي ماعين /لواء قصبة مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم(١٩) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٧ ووضعه موضع التنفيذ

# إعلانات

## صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى

## المهندس عمر المعاني

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٥/١/٩ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/١٤٧/٢٠٠٤/زهران) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (١٩١٣) حوض (٣٣) المدينة حي (٢) جبل عمان الجديد من سكن (ج) الى تجاري عادي ضمن سكن (ج) شريطة التوحيد مع القطعة المجاورة (١٩٧٨) من نفس الحوض واستيفاء تعويض بموجب قرار اللجنة اللوائية رقم (٥٥٥) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٤ بواقع (١٠) عشرة دنانير/م٢ الواحد من مساحة القطعة رقم (١٩١٣) استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول وكما هو موضح على المخطط في منطقة (زهران) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (١٠) تاريخ ٢٠٠٦/١/٢ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/١٦٠/٢٠٠٥/النصر) المتضمن: تغيير صفة استعمال قطعة الأرض رقم (١٤٠٦) حوض (٣١) حنيكين لوحة (٣٣) من سكن (د) إلى تجاري عادي بأحكام خاصة (الأحكام الواردة على المخطط أع/٤٦/النصر) شريطة التوحيد مع جزء من الفضلة (١٠١٨) من نفس الحوض واستيفاء تعويض بواقع (٢٠) عشرون دينارا/م٢ الواحد من مساحة القطعة (١٤٠٦) بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وكما هو موضح على المخطط في منطقة (النصر) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧١) تاريخ ٢٠٠٦/٧/٣ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٢٠/٢٠٠٥/بدر الجديدة) المتضمن : استحداث طريق والغاء جزء من دوار ضمن قطعة الارض رقم (٢٠) حوض (٦) الغروس الشرقي شريطة عدم تحمل أمانة عمان الكبرى كلفة هدم الاسوار وكما هو موضح على المخطط في منطقة (بدر الجديدة) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١١٨٥) تاريخ ٢٠٠٦/١٢/٢٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٥٧/٢٠٠٦/راس العين) المتضمن : تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم (٢٧٦) حوض (٣٣) المدينة من سكن (د) الى تجاري طولي ضمن سكن (د) شريطة توحيدها مع القطعتين ذوات الارقام (١٢٧، ٢٤٢٥) من نفس الحوض والفضله واستيفاء بدل تعويض بواقع (٢٠) عشرون ديناراً/م٢ الواحد من مساحة القطعة رقم (٢٧٦) حوض (٣٣) المدينة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول وكما هو موضح على المخطط في منطقة (راس العين) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٣٥) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٦ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٥٠٣/٢٠٠٧/تلاع العلي) المتضمن : تحويل صفة إستعمال قطعة الارض رقم (٦٩٣) حوض (٥) خلدا الجنوبي من محجر الى منطقة طمم تعامل معاملة سكن (ب) باحكام خاصة (أخذ موافقة دائرة الدراسات والتصميم على الترخيص الانشائي عند التقدم) واستيفاء تعويض بواقع (١٥) خمسة عشر ديناراً/م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول وكما هو موضح على المخطط في منطقة (تلاع العلي) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (١٤٨) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٦ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٥٦/٢٠٠٨/اليرموك) للاعتراض المتضمن : استحداث جزء من شارع ضمن قطعتي الارض رقم (٢١٦٨، ١٩٠٧) ضمن حوض (٣) النهارية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (اليرموك) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (١٦٥) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٣٤٦/١/٢٠٠٧/صويلح) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (٦٣) حوض (١) المندسة الى سكن (أ) وكما هو موضح على المخطط في منطقة (صويلح) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم (١٦٦) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٧/٢٠٠٧/مرج الحمام) المتضمن : رفع صفة الالغاء عن جزء من شارع امام قطع الاراضي ذوات الارقام (٦٤٧، ١٠٣٧، ٤٤٦) حوض (٨) ام السماق وكما هو موضح على المخطط في منطقة (مرج الحمام) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٦٧) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/١١/٢٠٠٧/مرج الحمام) المتضمن : رفع صفة الالغاء عن شارع واعادته الى وضعه السابق بسعة (٣٠) متر امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن الاحواض (٤) الرهوانية و(٥) الحوية و(٩) الحويطي وكما هو موضح على المخطط في منطقة (مرج الحمام) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٧٠) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٣٩٥/٢٠٠٨/صويلح) المتضمن : تخفيض الارتداد الخلفي لقطعة الارض رقم (١٨٣) حوض (٣) الخوارج من (٦ متر) الى (٤ متر) واستيفاء تعويض بواقع (٢٠,٠٠٠) عشرون الف ديناراً استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (صويلح) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٧٤) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/١٧٩/٢٠٠٨/العبدلي) المتضمن : تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم (٨٣٤) حوض (١١) وادي السلط من سكن (ب) الى مكاتب باحكام سكن (ب) واستيفاء تعويض بواقع (٧٥) خمسة وسبعون ديناراً/م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (العبدلي) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٧٢) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة علـــى إيـــداع المخطـــط التعـــديلي التنظيمـــي رقـــم (أع/٥٠٩/٢٠٠٨/تلاع العلي) المتضمن : اعطاء قطعة الارض رقم (١٠٦٤) حوض (٤) ام السماق الشمالي احكام خاصة بحيث يكون :

١. الارتداد الجانبي (٣) متر .
٢. النسبة المئوية حسب الارتدادات .
٣. باقي الاحكام تبقى كما هي مصدقة .

واستيفاء تعويض بواقع (٧٠٠٠) سبعة الآف ديناراً استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع علـــى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (تلاع العلي) أثناء الدوام الرسمي ولمـــدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكـــان المـــشار إليـــه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٣٠٧) تـــاريخ ٢٠٠٧/٤/١٥ الموافقـــة علـــى المخطـــط التعـــديلي التنظيمـــي رقـــم (أع/٣٤٦/١/٢٠٠٨/خريبة السوق) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطعـــة الارض رقـــم (١١٧) حوض (٢) البلد من سكن (د) الى تجاري محلي ضمن سكن (د) بعمق لا يزيد عـــن ثلاثون متراً عن الشارع التنظيمي واستيفاء تعويض بواقع (٨) ثمانية دنانير/م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطـــط وحسب الاصول وكما هو موضح على المخطط في منطقة (خريبة السوق) ووضعه موضـــع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٨٦) تـــاريخ ٢٠٠٨/١/٢٠ الموافقـــة علـــى المخطـــط التعـــديلي التنظيمـــي رقـــم (أع/٦٤٥/٢٠٠٧/وادي السير) المتضمن : تغيير صفة استعمال من ارتداد مـــسقوف الـــى جسم بناء ومن جسم بناء الى ارتداد مسقوف لاجزاء من قطع الاراضي المبينـــة ارقامهـــا ضمن حوض (١٥) خربة الصويفية واستيفاء تعويض بواقع (٤٥٠) اربعمائـــة وخمـــسون ديناراً/٢م الواحد من المساحة المراد تحويلها ضمن قطعة الارض رقـــم (٣٩٠٦) اســـتناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول وكما هو موضح على المخطط في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٥١) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٦ الموافقـــة علـــى إيـــداع المخطـــط التعـــديلي التنظيمـــي رقـــم (أع/١٧٧/٢٠٠٨/العبدلي) المتضمن : تعديل احكام قطع الاراضـــي ذوات الارقـــام (٧٥٩، ٨٧، ٨٩) حوض (١١) وادي السلط المنظمة باستعمال تجـــاري عـــادي وســـكن ليـــصبح الارتفاع (٤٥) متر وتحويل صفة الاستعمال من تجاري عادي وسكن الى متعدد الاســـتعمال بحيث يحسب الارتفاع من نقطة المرجع وهي منتصف القطعة رقم (٧٥٩) وكـــذلك تحويـــل صفة استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام (١٥٨٣، ١٥٨٥) حوض (١١) وادي السلط من مكاتب (قيد الدراسة) الى مكاتب بارتفاع (٢٤) متر وباقي الاحكام حـــسب الـــسكن بحيـــث يحتسب الارتفاع من منتصف القطع اعلاه وهي نقطة المرجع واعطاء حق مرور بسعة (٣) متر اضافي من جهة شارع الرازي من قطـــع الاراضـــي ذوات الارقـــام (١٥٨٥، ١٥٨٣، ٧٥٩) وعلى ان يتم احتساب مواقف السيارات حسب معايير مواقـــف الـــسيارات للابنيـــة المتعددة الاستعمالات وفرض عوائد تنظيم خاصة استناداً للمادة (٥٢) من قـــانون التنظـــيم وكذلك فرض تعويض (شراء حقوق تطوير العقار) تحدد قيمتها عنـــد التقـــدم بمخططـــات الترخيص شريطة ارفاق دراسة أثر مروري للمشروع حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (العبدلي) أثناء الدوام الرســـمي ولمـــدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكـــان المـــشار إليـــه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٥٣) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٦ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٨/٢٤٨/زهران) المتضمن : تغيير صفة استعمال جزء من قطعة الارض رقم (١٠٢) حوض (٣٣) المدينة حي (٥٥) مدرسة المطران من سكن (ج) الى تجاري طولي باحكام المخطط التعديلي التنظيمي (أع ج/١٥٩٢) شريطة توحيد قطع الاراضي ذوات الارقام (١٠٢، ١٠٣، ١٠٤) حوض (٣٣) المدينة حي (٥٥) المطران لوحة (٢٣٣) مع القطعة (٢٢٦٧) حوض (٣٣) المدينة حي (٢) جبل عمان الجديد لوحة (٧٠) واستيفاء تعويض بواقع (٦٠) ستون ديناراً/م٢ الواحد من مساحة الجزء المراد تحويله الى تجاري من القطعة رقم (١٠٢) استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (زهران) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

* * * * *

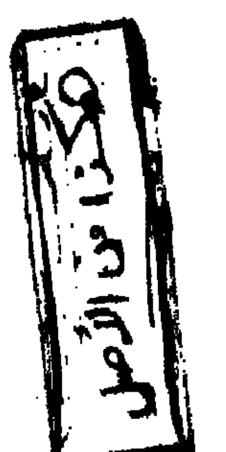
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٧١) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٨/١٨٠/العبدلي) المتضمن : استحداث والغاء جزء من شارع ضمن حوض (٨) الشمساني وحوض (١٣) الشميساني شريطة ان تتحمل الجمعية الثقافية العربية نفقات الاستملاك والمقدرة بـ (٤٠,٠٠٠) اربعون الف ديناراً يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (العبدلي) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

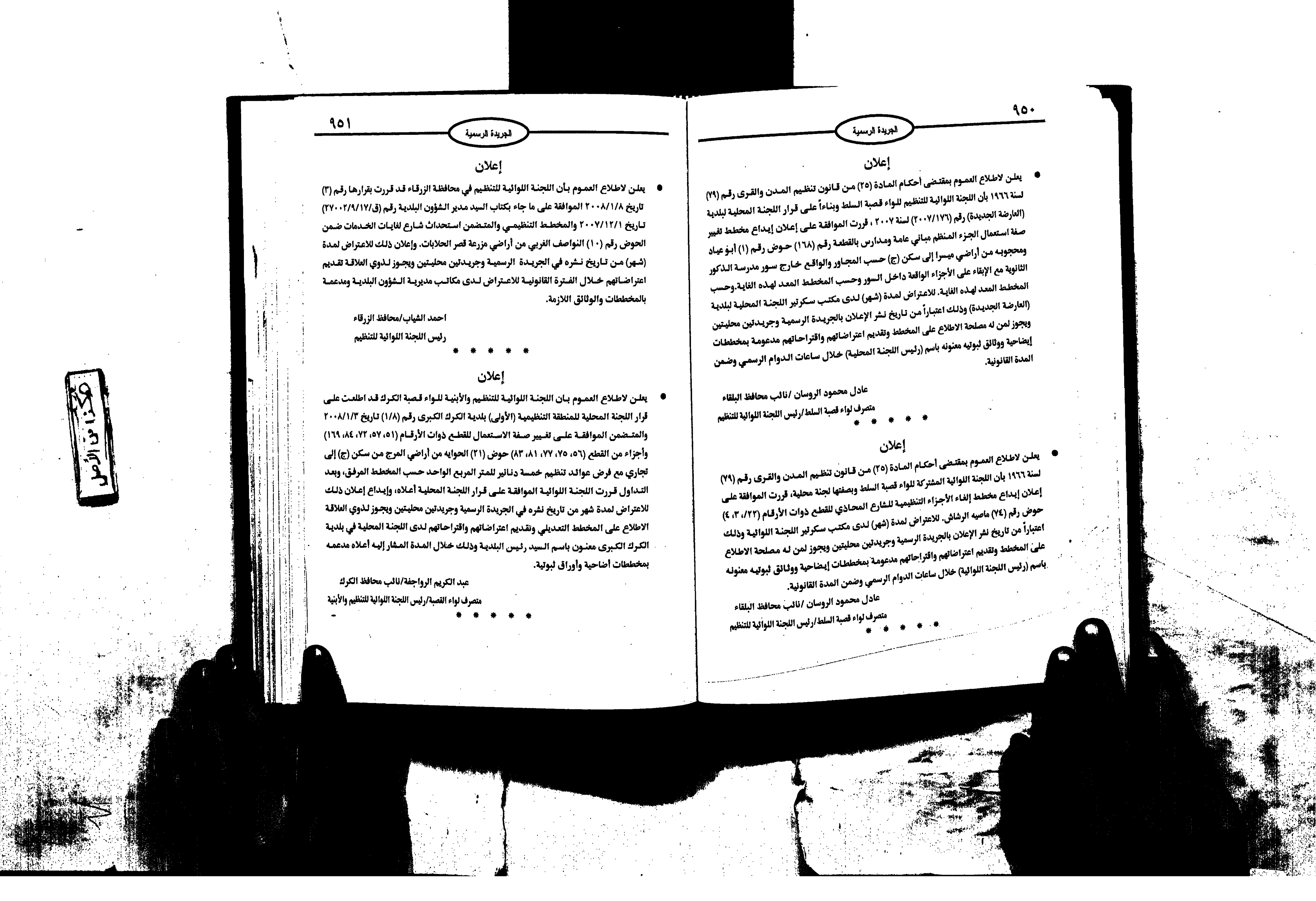


تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٧٣) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١٠ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٨/٦٦١/وادي السير) المتضمن : تخفيض سعة شارع ضمن حوض (١٤) الدربيات شريطة ازالة الاعتداء الواقع ضمن الشارع المتبقي واحضار موافقة مالكي قطع الاراضي ذوات الارقام (٢٦٧، ٥٠١، ٥٣٩) وافراز تكملة الشارع من القطعة رقم (٢٦٧) والتقدم بطلب لشراء الطريق الملغي ودفع الثمن قبل تصديق المخطط كأمانات حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (وادي السير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

* * * * *

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٧٧) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٠ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٧/١٦٩/العبدلي) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطعة الارض رقم (٢٤٤) حوض (٧) الطهطور الشمالي من سكن (ب) الى مكاتب باحكام سكن (ب) وباحكام خاصة (في حالة اعادة البناء او عمل اية اضافات يكون ارتفاع جلسات الشبابيك من جهة السكن للقطعة (٢٤٣) مترين من منسوب البلاط للطابق) واستيفاء تعويض بواقع (٥٠) خمسون ديناراً/م٢ الواحد من مساحة القطعة استناداً للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط وحسب الاصول وكما هو موضح على المخطط في منطقة (العبدلي) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .







## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية للتنظيم للواء قصبة السلط وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية (العارضة الجديدة) رقم (٢٠٠٧/١٧٦) لسنة ٢٠٠٧ ، قررت الموافقة على إعلان إيداع مخطط تغيير صفة استعمال الجزء المنظم مباني عامة ومدارس بالقطعة رقم (١٦٨) حوض رقم (١) أبو عياد ومحجوبه من أراضي ميسرا إلى سكن (ج) حسب المجاور والواقع خارج سور مدرسة الذكور الثانوية مع الإبقاء على الأجزاء الواقعة داخل السور وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. للاعتراض لمدة (شهر) لدى مكتب سكرتير اللجنة المحلية لبلدية (العارضة الجديدة) وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم (رئيس اللجنة المحلية) خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

عادل محمود الروسان /نائب محافظ البلقاء
متصرف لواء قصبة السلط/رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط وبصفتها لجنة محلية، قررت الموافقة على إعلان إيداع مخطط إلغاء الأجزاء التنظيمية للشارع المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٢٢/، ٣، ٤) حوض رقم (٧٤) ماصيه الرشاش. للاعتراض لمدة (شهر) لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتيه معنونه باسم (رئيس اللجنة اللوائية) خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

عادل محمود الروسان /نائب محافظ البلقاء
متصرف لواء قصبة السلط/رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

* * * * *



## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء قد قررت بقرارها رقم (٣) تاريخ ٢٠٠٨/١/٨ الموافقة على ما جاء بكتاب السيد مدير الشؤون البلدية رقم (ق/٢٧٠٠٢/٩/١٧) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/١ والمخطط التنظيمي والمتضمن استحداث شارع لغايات الخدمات ضمن الحوض رقم (١٠) النواصف الغربي من أراضي مزرعة قصر الحلابات. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال الفترة القانونية للاعتراض لدى مكاتب مديرية الشؤون البلدية ومدعمة بالمخططات والوثائق اللازمة.

احمد الشياب/محافظ الزرقاء
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

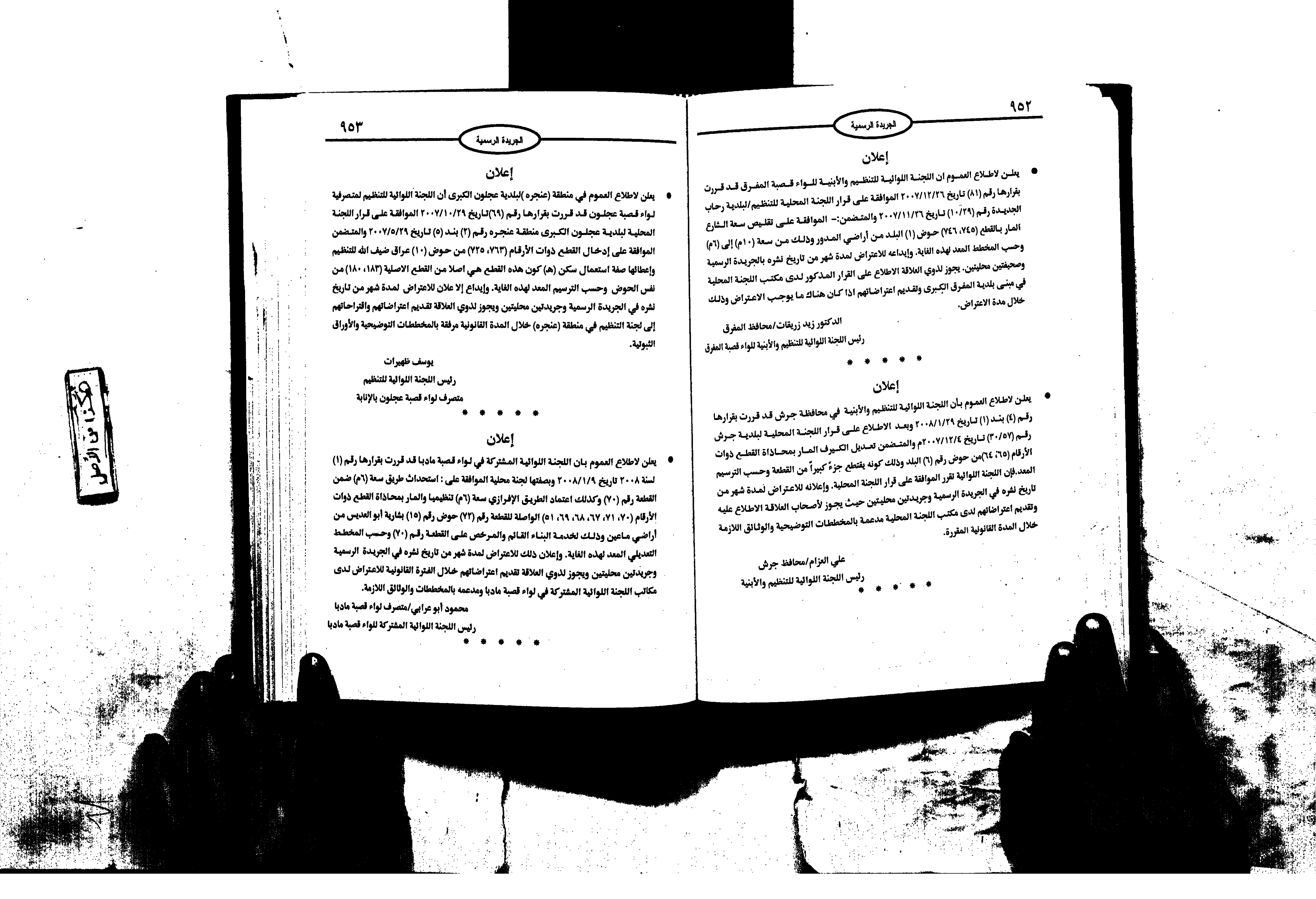
* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة الكرك قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للمنطقة التنظيمية (الأولى) بلدية الكرك الكبرى رقم (١/٨) تاريخ ٢٠٠٨/١/٣ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال للقطع ذوات الأرقام (٥١، ٥٧، ٧٢، ٨٤، ١٦٩) وأجزاء من القطع (٥٦، ٧٥، ٧٧، ٨١، ٨٣) حوض (٢١) الحوايه من أراضي المرج من سكن (ج) إلى تجاري مع فرض عوائد تنظيم خمسة دنانير للمتر المربع الواحد حسب المخطط المرفق، وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنة المحلية أعلاه، وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التعديلي وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى اللجنة المحلية في بلدية الكرك الكبرى معنون باسم السيد رئيس البلدية وذلك خلال المدة المشار إليه أعلاه مدعمه بمخططات أضاحية وأوراق ثبوتية.

عبد الكريم الرواجفة/نائب محافظ الكرك
متصرف لواء القصبة/رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

* * * * *





## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة المفرق قد قررت بقرارها رقم (٨١) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم/لبلدية رحاب الجديدة رقم (١٠/٢٩) تاريخ ٢٠٠٧/١١/٢٦ والمتضمن:- الموافقة على تقليص سعة الشارع المار بالقطع (٧٤٥، ٧٤٦) حوض (١) البلد من أراضي المدور وذلك من سعة (١٠م) إلى (٦م) وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. وإيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على القرار المذكور لدى مكتب اللجنة المحلية في مبنى بلدية المفرق الكبرى وتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض وذلك خلال مدة الاعتراض.

الدكتور زيد زريقات/محافظ المفرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء قصبة المفرق

* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة جرش قد قررت بقرارها رقم (٤) بند (١) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٩ وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لبلدية جرش رقم (٣٠/٥٧) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٤م والمتضمن تعديل الكيرف المار بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٦٥، ٦٤)من حوض رقم (٦) البلد وذلك كونه يقتطع جزءً كبيراً من القطعة وحسب الترسيم المعد.فإن اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على قرار اللجنة المحلية. وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمة بالمخططات التوضيحية والوثائق اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

علي العزام/محافظ جرش
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

* * * * *



## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة (عنجره )لبلدية عجلون الكبرى أن اللجنة اللوائية للتنظيم لمتصرفية لواء قصبة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٦٩)تاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢٩ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية عجلون الكبرى منطقة عنجره رقم (٢) بند (٥) تاريخ ٢٠٠٧/٥/٢٩ والمتضمن الموافقة على إدخال القطع ذوات الأرقام (٧٦٣، ٧٢٥) من حوض (١٠) عراق ضيف الله للتنظيم وإعطائها صفة استعمال سكن (هـ) كون هذه القطع هي اصلا من القطع الاصلية (١٨٣، ١٨٠) من نفس الحوض وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إلا علان للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى لجنة التنظيم في منطقة (عنجره) خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

يوسف ظهيرات
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم
متصرف لواء قصبة عجلون بالإنابة

* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء قصبة مادبا قد قررت بقرارها رقم (١) لسنة ٢٠٠٨ تاريخ ٢٠٠٨/١/٩ وبصفتها لجنة محلية الموافقة على : استحداث طريق سعة (٦م) ضمن القطعة رقم (٧٠) وكذلك اعتماد الطريق الإفرازي سعة (٦م) تنظيميا والمار بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٧٠، ٧١، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٥١) الواصلة للقطعة رقم (٧٢) حوض رقم (١٥) بشارية أبو العديس من أراضي ماعين وذلك لخدمة البناء القائم والمرخص على القطعة رقم (٧٠) وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال الفترة القانونية للاعتراض لدى مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة في لواء قصبة مادبا ومدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

محمود أبو عرابي/متصرف لواء قصبة مادبا
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة مادبا

* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٥٢/٢) تاريخ ٢٠٠٨/١/٩ الموافقة على إيداع إعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (د) إلى تجاري طولي للقطعة رقم (٨٣) والجزء المتبقي للقطعة (٧٣) في الحوض رقم (٣١) البلد لوحة رقم (٣٥) من أراضي منطقة حرثا/بلدية الكفارات وذلك لوجود محال تجارية على القطع المذكورة. مع فرض عوائد تنظيم خاصة بقيمة (٥٠٠)فلس/م٢ للقطع المراد تحويلها إلى تجاري طولي وذلك استنادا للمادة رقم (٥٢) من قانون التنظيم للمدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦.وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة لبلدية الكفارات وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لبلدية الكفارات وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

فالح الرحيمي
متصرف لواء بني كنانه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية المشتركة للواء المزار الجنوبي قد قررت بقرارها رقم (١/٤) تاريخ ٢٠٠٨/١/٢١ الموافقة على اعتماد الطريق الزراعي كطريق تخديمي بسعة (٦م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٧٤، ٧٠، ٦٩، ٦٨، ٦٢، ١٢٣، ١٢٢، ١٢١، ١٧٠، ١٦٩، ١٦٨، ١٦٧، ١٦٦، ١٦٥، ١٦٤) حوض رقم (٧) السنينة من بلدة المزار الجنوبي وتوسعة الطريق الزراعي المار بالقطعة رقم (٦٨) حوض رقم (٧) السنينة من أراضي بلدة المزار الجنوبي من (٣-٦م) واعتماده كطريق خدمي وإعلان ذلك للاعتراض لمدة (١٤)يوم من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع على المخططات لدى سكرتير اللجنة اللوائية في مديرية الشؤون البلدية للواء المزار الجنوبي.

رضوان العتوم/متصرف لواء المزار الجنوبي
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة



## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء القصر قررت بموجب قرارها رقم (١) جلسة رقم (٣) لعام ٢٠٠٨م تاريخ ٢٠٠٨/١/٢١م الموافقة على قرار اللجنة المحلية المتضمن تعديل مسار دخلة عرض (٦) أمتار ضمن القطعة رقم (١٩) حوض رقم (٧) من أراضي أريحا نظرا لوجود بناء قائم وحفرة امتصاصية ضمن الدخلة وحسب المخطط المقترح لهذه الغاية وقد قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء القصر إيداع إعلان قرارها هذا للاعتراض لمدة أسبوعين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال الفترة القانونية المحددة للاعتراض لدى رئيس اللجنة المحلية لبلدية طلال مدعمة بالمخططات الرسمية اللازمة لذلك.

عبدالله المعايطة/متصرف لواء القصر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء القصر

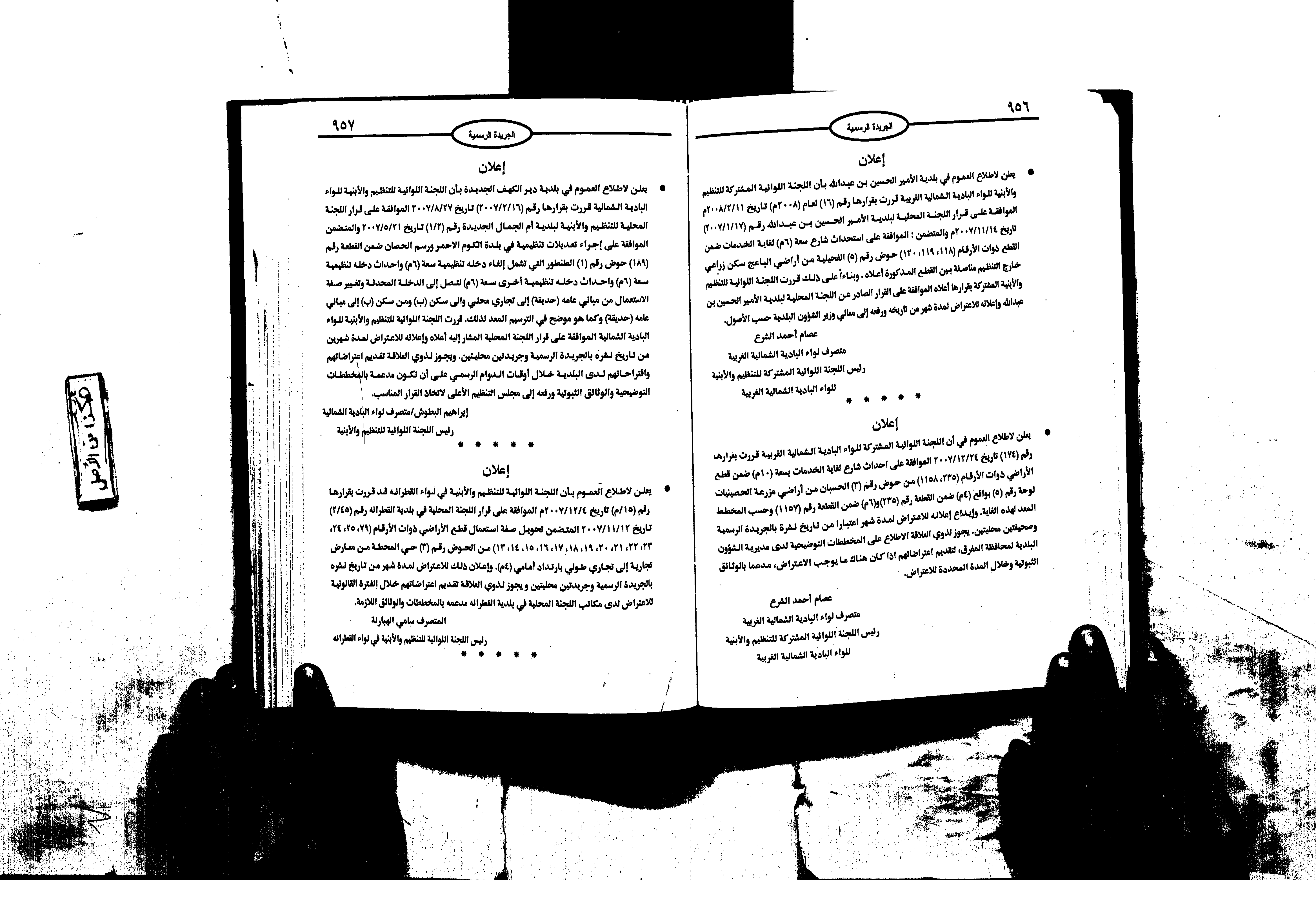
* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء الجيزة قد قررت بقرارها رقم(٢ ل. ل) تاريخ ٢٠٠٨/١/٣م وبصفتها لجنة محلية الموافقة على: اعتماد الشوارع المصدقة تصديقاً مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٨٠٦) تاريخ ٢٠٠١/٦/١٠، و(١٨٤٥) تاريخ ١٩٩٩/١٢/١٣م. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة أسبوعين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال الفترة القانونية للاعتراض لدى مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مديرية الشؤون البلدية/ لواء الجيزة ومدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

يحيى بدر الحديد/ متصرف لواء الجيزة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء الجيزة

* * * * *





## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية الأمير الحسين بن عبدالله بأن اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والأبنية للواء البادية الشمالية الغربية قررت بقرارها رقم (١٦) لعام (٢٠٠٨م) تاريخ ٢٠٠٨/٢/١١م الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية الأمير الحسين بن عبدالله رقم (٢٠٠٧/١/١٧) تاريخ ٢٠٠٧/١١/١٤م والمتضمن : الموافقة على استحداث شارع سعة (٦م) لغاية الخدمات ضمن القطع ذوات الأرقام (١١٨، ١١٩، ١٢٠) حوض رقم (٥) الفحيلية من أراضي الباعج سكن زراعي خارج التنظيم مناصفة بين القطع المذكورة أعلاه . وبناءاً على ذلك قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية المشتركة بقرارها أعلاه الموافقة على القرار الصادر عن اللجنة المحلية لبلدية الأمير الحسين بن عبدالله وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخه ورفعه إلى معالي وزير الشؤون البلدية حسب الأصول.

عصام أحمد الشرع
متصرف لواء البادية الشمالية الغربية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والأبنية
للواء البادية الشمالية الغربية

* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في أن اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية قررت بقرارها رقم (١٧٤) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٤ الموافقة على احداث شارع لغاية الخدمات بسعة (١٠م) ضمن قطع الأراضي ذوات الأرقام (٢٣٥، ١١٥٨) من حوض رقم (٣) الحسبان من أراضي مزرعة الحصينيات لوحة رقم (٥) بواقع (٤م) ضمن القطعة رقم (٢٣٥)و(٦م) ضمن القطعة رقم (١١٥٧) وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية لمحافظة المفرق، لتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض، مدعما بالوثائق الثبوتية وخلال المدة المحددة للاعتراض.

عصام أحمد الشرع
متصرف لواء البادية الشمالية الغربية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم والأبنية
للواء البادية الشمالية الغربية



## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية دير الكهف الجديدة بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء البادية الشمالية قررت بقرارها رقم (٢٠٠٧/٢/١٦) تاريخ ٢٠٠٧/٨/٢٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لبلدية أم الجمال الجديدة رقم (١/٢) تاريخ ٢٠٠٧/٥/٢١ والمتضمن الموافقة على إجراء تعديلات تنظيمية في بلدة الكوم الاحمر ورسم الحصان ضمن القطعة رقم (١٨٩) حوض رقم (١) الطنطور التي تشمل إلغاء دخله تنظيمية سعة (٦م) واحداث دخله تنظيمية سعة (٦م) واحداث دخله تنظيمية أخرى سعة (٦م) لتصل إلى الدخلة المحدثة وتغيير صفة الاستعمال من مباني عامه (حديقة) إلى تجاري محلي والى سكن (ب) ومن سكن (ب) إلى مباني عامه (حديقة) وكما هو موضح في الترسيم المعد لذلك. قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية للواء البادية الشمالية الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار إليه أعلاه وإعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى البلدية خلال أوقات الدوام الرسمي على أن تكون مدعمة بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية ورفعه إلى مجلس التنظيم الأعلى لاتخاذ القرار المناسب.

إبراهيم البطوش/متصرف لواء البادية الشمالية
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

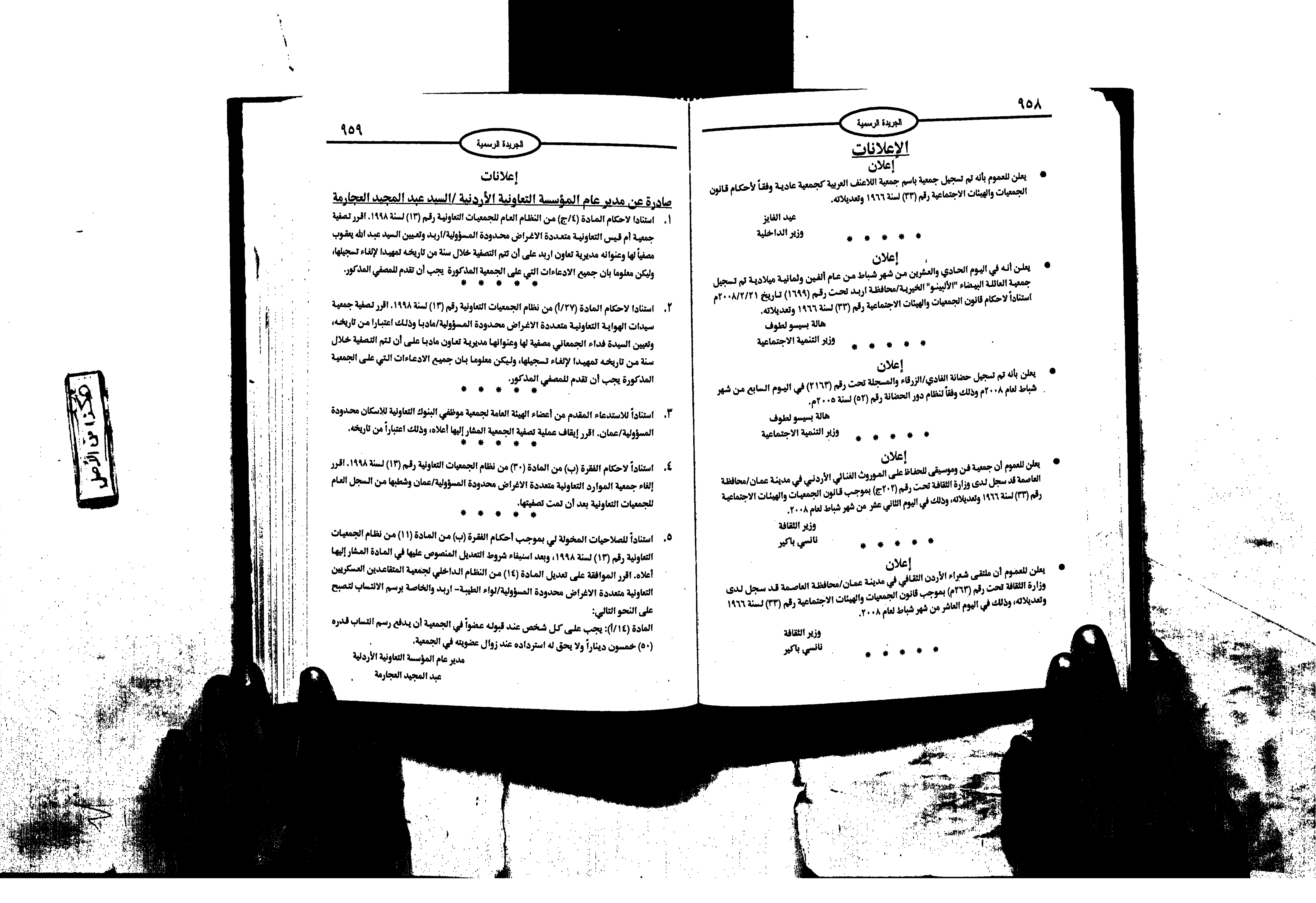
* * * * *

## إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء القطرانه قد قررت بقرارها رقم (١٥/م) تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٤م الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدية القطرانه رقم (٢/٤٥) تاريخ ٢٠٠٧/١١/١٢ المتضمن تحويل صفة استعمال قطع الأراضي ذوات الأرقام (٧٩، ٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ٢١، ٢٠، ١٩، ١٨، ١٧، ١٦، ١٥، ١٤، ١٣) من الحوض رقم (٣) حي المحطة من معارض تجارية إلى تجاري طولي بارتداد أمامي (٤م). وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين و يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال الفترة القانونية للاعتراض لدى مكاتب اللجنة المحلية في بلدية القطرانه مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

المتصرف سامي الهبارلة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في لواء القطرانه

* * * * *





# الإعلانات

## إعلان

- يعلن للعموم بأنه تم تسجيل جمعية باسم جمعية اللاعنف العربية كجمعية عادية وفقاً لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

عيد الفايز

وزير الداخلية

* * * * *

## إعلان

- يعلن أنه في اليوم الحادي والعشرين من شهر شباط من عام ألفين وثمانية ميلادية تم تسجيل جمعية العائلة البيضاء "الألبينو" الخيرية/محافظة اربد تحت رقم (١٦٩٩) تاريخ ٢٠٠٨/٢/٢١م استناداً لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

هالة بسيسو لطوف

وزير التنمية الاجتماعية

* * * * *

## إعلان

- يعلن بأنه تم تسجيل حضانة الفادي/الزرقاء والمسجلة تحت رقم (٢١٦٣) في اليوم السابع من شهر شباط لعام ٢٠٠٨م وذلك وفقاً لنظام دور الحضانة رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٥م.

هالة بسيسو لطوف

وزير التنمية الاجتماعية

* * * * *

## إعلان

- يعلن للعموم أن جمعية فن وموسيقى للحفاظ على الموروث الغنائي الأردني في مدينة عمان/محافظة العاصمة قد سجل لدى وزارة الثقافة تحت رقم (٢٠٢ج) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في اليوم الثاني عشر من شهر شباط لعام ٢٠٠٨.

وزير الثقافة

نانسي باكير

* * * * *

## إعلان

- يعلن للعموم أن ملتقى شعراء الأردن الثقافي في مدينة عمان/محافظة العاصمة قد سجل لدى وزارة الثقافة تحت رقم (٢٦٣م) بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته، وذلك في اليوم العاشر من شهر شباط لعام ٢٠٠٨.

وزير الثقافة

نانسي باكير

* * * * *



# إعلانات

## صادرة عن مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية /السيد عبد المجيد العجارمة

١. استنادا لاحكام المادة (٤/ج) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨. اقرر تصفية جمعية أم قيس التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/اربد وتعيين السيد عبد الله يعقوب مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون اربد على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيدا لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

٢. استنادا لاحكام المادة (٢٧/أ) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨. اقرر تصفية جمعية سيدات الهواية التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/مادبا وذلك اعتبارا من تاريخه، وتعيين السيدة فداء الجمعاني مصفية لها وعنوانها مديرية تعاون مادبا على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيدا لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوما بان جميع الادعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

٣. استناداً للاستدعاء المقدم من أعضاء الهيئة العامة لجمعية موظفي البنوك التعاونية للاسكان محدودة المسؤولية/عمان. اقرر إيقاف عملية تصفية الجمعية المشار إليها أعلاه، وذلك اعتباراً من تاريخه.

* * * * *

٤. استناداً لاحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨. اقرر إلغاء جمعية الموارد التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تمت تصفيتها.

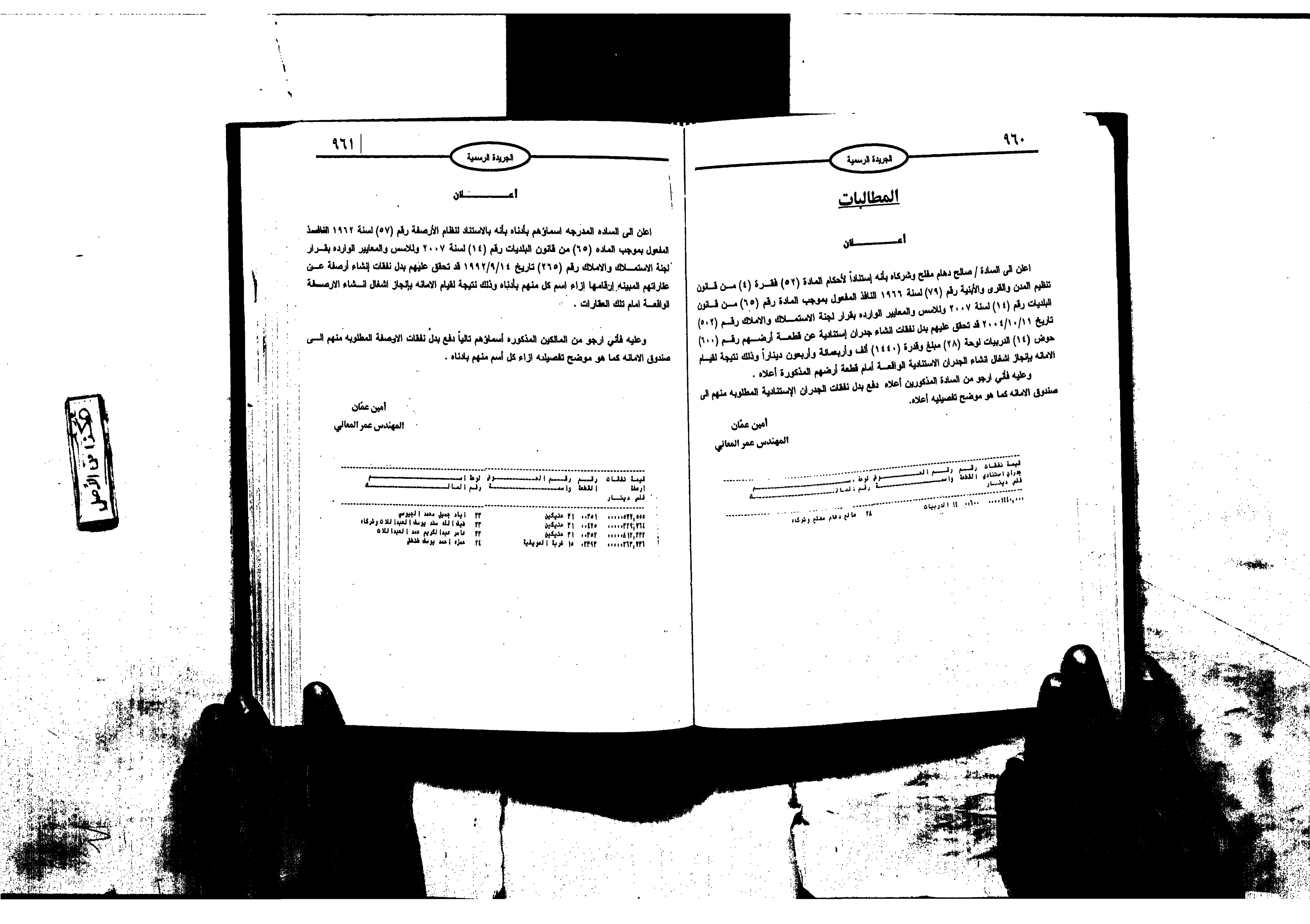
* * * * *

٥. استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (١١) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨، وبعد استيفاء شروط التعديل المنصوص عليها في المادة المشار إليها أعلاه. اقرر الموافقة على تعديل المادة (١٤) من النظام الداخلي لجمعية المتقاعدين العسكريين التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية/لواء الطيبة- اربد والخاصة برسم الانتساب لتصبح على النحو التالي:

المادة (١٤/أ): يجب على كل شخص عند قبوله عضواً في الجمعية أن يدفع رسم انتساب قدره (٥٠) خمسون ديناراً ولا يحق له استرداده عند زوال عضويته في الجمعية.

مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية

عبد المجيد العجارمة





# المطالبات

## اعـــــــلان

اعلن الى السادة / صالح دهام مفلح وشركاه بأنه إستناداً لأحكام المادة (٥٢) فقـرة (٤) مـن قـانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ النافذ المفعول بموجب المادة رقم (٦٥) مـن قـانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستمـلاك والاملاك رقـم (٥٠٢) تاريخ ٢٠٠٤/١٠/١١ قد تحقق عليهم بدل نفقات انشاء جدران إستنادية عن قطعـة أرضـهم رقـم (٦٠٠) حوض (١٤) الدربيات لوحة (٢٨) مبلغ وقدره (١٤٤٠) ألف وأربعمائة وأربعون ديناراً وذلك نتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال انشاء الجدران الاستنادية الواقعـة أمام قطعة أرضهم المذكورة أعلاه .

وعليه فأني ارجو من السادة المذكورين أعلاه دفع بدل نفقات الجدران الإستنادية المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه أعلاه.

أمين عمّان

المهندس عمر المعالي

| قيمة نفقات جدران استنادي بالدينار | رقم القطعة | رقم واسم الحوض | رقم اللوحة | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠ | ٠٠٦٠٠ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | صالح دهام مفلح وشركاه |



## اعـــــــلان

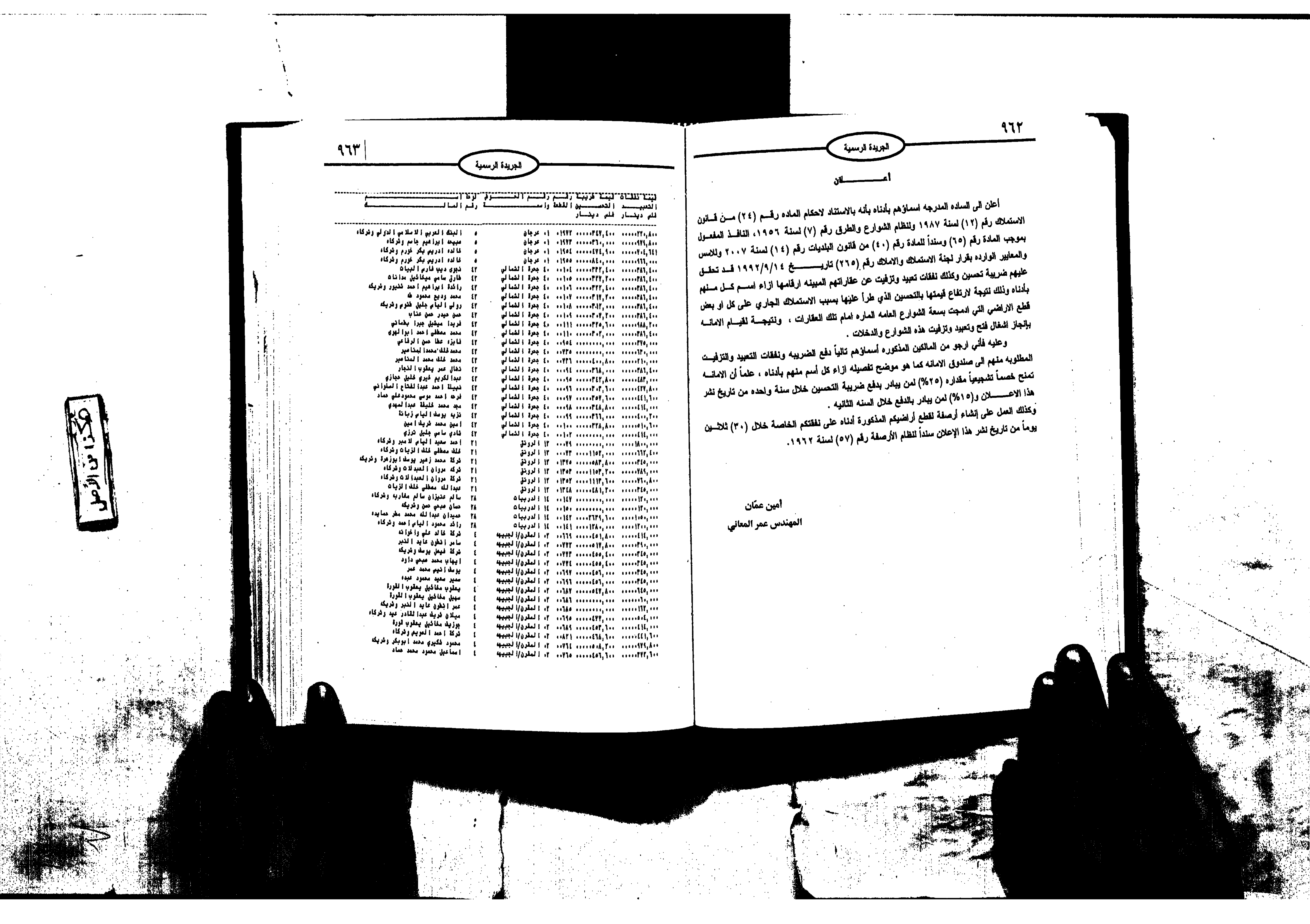
اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لنظام الأرصفة رقم (٥٧) لسنة ١٩٦٢ النافـذ المفعول بموجب الماده (٦٥) من قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وللاسس والمعايير الوارده بقـرار لجنة الاستمـلاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات إنشاء أرصفة عـن عقاراتهم المبينه إرقامها إزاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال انـشاء الارصـفة الواقعـة امام تلك العقارات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع بدل نفقات الارصفة المطلوبه منهم الـى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل أسم منهم بادناه .

أمين عمّان

المهندس عمر المعالي

| قيمة نفقات ارصفة بالدينار | رقم القطعة | رقم واسم الحوض | رقم اللوحة | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٥٧٧,٥٥٥ | ٠٠٣٥١ | ٣١ حذيكين | ٣٣ | اياد جميل محمد الجيوسي |
| ٠٠٠٠٠٣٢٩,٧٦٤ | ٠٠٤٧٥ | ٣١ حذيكين | ٣٣ | عبد الله سعد يوسف العبداللات وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٨١٢,٣٢٢ | ٠٠٣٥٢ | ٣١ حذيكين | ٣٣ | عامر عبدالكريم محمد العبداللات |
| ٠٠٠٠٠٢٦٣,٧٣٦ | ٠٢٣٩٣ | ١٥ خربة المويقية | ٢٤ | حمزه احمد يوسف ططش |





## أعــــــلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقـم (٢٤) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام الشوارع والطرق رقم (٧) لسنة ١٩٥٦، النافـذ المفعـول بموجب المادة رقم (٦٥) وسنداً للمادة رقم (٤٠) من قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريــــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قـد تحقـق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسـم كـل مـنهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجـة لقيـام الامانـه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فاني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيـت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل أسم منهم بأدناه ، علماً أن الامانـه تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعــــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه .

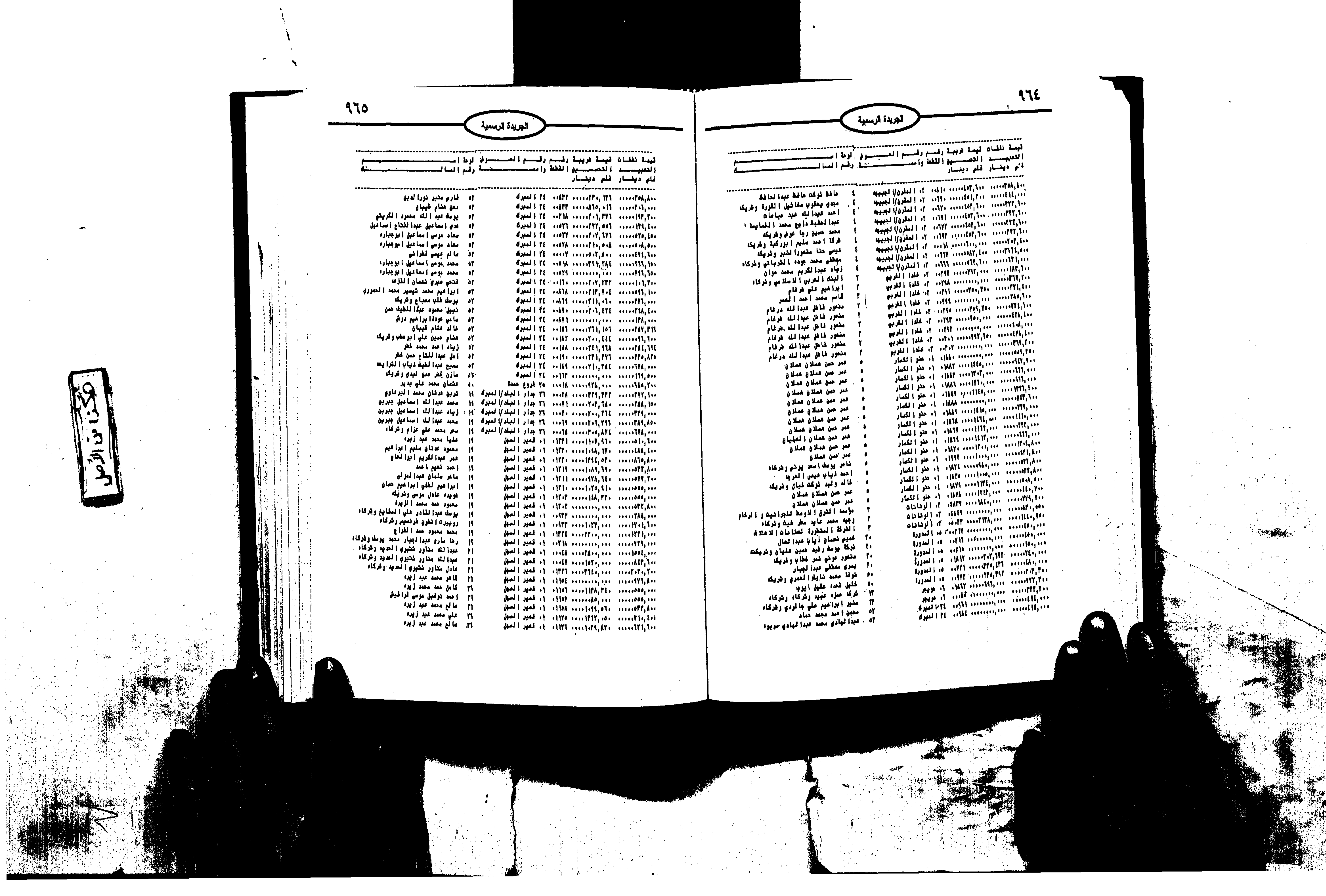
وكذلك العمل على إنشاء أرصفة لقطع أراضيكم المذكورة أدناه على نفقتكم الخاصة خلال (٣٠) ثلاثـين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان سنداً للنظام الأرصفة رقم (٥٧) لسنة ١٩٦٢.

أمين عمّان

المهندس عمر المعاني



| قيمة نفقات التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم واسم الحوض | رقم اللوحة | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٢٢٠,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٤٧,٤٠٠ | ٠١٩٧٢ | ٠١ عرجان | ٥ | البنك العربي الاسلامي الدولي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٩٧٩,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٦٠,٠٠٠ | ٠١٩٧٣ | ٠١ عرجان | ٥ | صبيحه ابراهيم جاسم وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٧٠٤,٦٤١ | ٠٠٠٠٠٤٧٤,٩٠٠ | ٠١٩٥٤ | ٠١ عرجان | ٥ | خالده ادريس بكر خورم وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٩٦٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠ | ٠١٩٥٥ | ٠١ عرجان | ٥ | خالده ادريس بكر خورم وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٣٢,٤٠٠ | ٠٠١٠٤ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | ذكرى ديب فارس البياضه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٢٧,٢٠٠ | ٠٠١٠٥ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | طارق سامي ميخائيل مدانات |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٢٢,٤٠٠ | ٠٠١٠٦ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | راشدة ابراهيم احمد شنيور وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣١٧,٢٠٠ | ٠٠١٠٧ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | محمد وديع محمود طه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣١٢,٠٠٠ | ٠٠١٠٨ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | رولى الياس جليل قنوم وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٧,٢٠٠ | ٠٠١٠٩ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | حسن حيدر حسن عناب |
| ٠٠٠٠٠٩٨٨,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٢٥,٦٠٠ | ٠٠١١١ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | فريدا ميشيل جبرا بطماني |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٢,٠٠٠ | ٠٠١١٠ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | محمد مصطفى احمد ابو الهوى |
| ٠٠٠٠٠٣٧٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٩٥٤ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | فايزه عطا حسن الرفاعي |
| ٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٣٥ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | محمد خلف محمد المناصير |
| ٠٠٠٠٠٢١٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٠٠,٨٠٠ | ٠٠٧٣٦ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | محمد خلف محمد المناصير |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٦٨,٠٠٠ | ٠٠٠٩٤ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | دلال عمر يعقوب النجار |
| ٠٠٠٠٠٤٨٣,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٤٣,٨٠٠ | ٠٠٠٩٥ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | عبدالكريم خيري خليل حجازي |
| ٠٠٠٠٠٤٢٧,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٣,٦٠٠ | ٠٠٠٩٦ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | نبيلة احمد عبدالفتاح السلواني |
| ٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٥٧,٦٠٠ | ٠٠٠٩٧ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | فرح احمد موسى محمودعلي حماد |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٤٨,٨٠٠ | ٠٠٠٩٨ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | مجد محمد خليفة عبدالمهدي |
| ٠٠٠٠٠٤٠٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٦٦,٠٠٠ | ٠٠٠٩٩ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | نزيه يوسف الياس زبانة |
| ٠٠٠٠٠٥١٠,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٢٨,٨٠٠ | ٠٠١٠٠ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | امين محمد شريف امين |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٠٢ | ٤٠ جحرة الشمالي | ٤٢ | شادي سامي جليل ترزي |
| ٠٠٠٠١٨٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٧٩ | ١٢ الرونق | ٢١ | احمد سعيد الياس لامير وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٦٦٢,٤٠٠ | ٠٠٠٠١١٥٢,٠٠٠ | ٠٠٠٧٣ | ١٢ الرونق | ٢١ | خلف مصطفى خلف الزياده وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٨٣,٨٠٠ | ٠١٣٧٥ | ١٢ الرونق | ٢١ | شركة محمد زهير يوسف ابوزهرة وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٧٨٩,٠٠٠ | ٠٠٠٠١١٥٣,٢٠٠ | ٠١٣٥٣ | ١٢ الرونق | ٢١ | شركة مروان العبدلات وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٧٦٠,٨٠٠ | ٠٠٠٠١١١٣,٦٠٠ | ٠١٣٥٢ | ١٢ الرونق | ٢١ | شركة مروان العبدلات وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٨١,٢٠٠ | ٠١٣٤٨ | ١٢ الرونق | ٢١ | عبدالله مصطفى خلف الزياده |
| ٠٠٠٠٠١٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٤٧ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | سالم عنيزان سالم مقاربه وشركاه |
| ٠٠٠٠٠١٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٥٠ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | حسان صبحي حسن وشريكه |
| ٠٠٠٠١٠٥٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٢٦٣٩,٦٠٠ | ٠٠١٤٢ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | حميدان عبدالله محمد مطر حمايده |
| ٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٢٨٠,٠٠٠ | ٠٠١٤١ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | راشد محمود الياس احمد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥١,٨٠٠ | ٠٠٦٦٩ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | شركة خالد علي واخوانه |
| ٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥١٧,٨٠٠ | ٠٠٧٢٢ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | سامر انطون عايد الخير |
| ٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٥,٤٠٠ | ٠٠٧٢٣ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | شركة فيصل يوسف وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٥,٤٠٠ | ٠٠٧٢٤ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | ايهاب محمد صبحي داود |
| ٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٦,٠٠٠ | ٠٠٦٩٧ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | يوسف انيس محمد عمر |
| ٠٠٠٠٠٣٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٦,٠٠٠ | ٠٠٦٩٦ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | سمير سعيد محمود عبده |
| ٠٠٠٠٠٦٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٤٧,٨٠٠ | ٠٠٦٨٧ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | يعقوب مخائيل يعقوب القورة |
| ٠٠٠٠٠٠٦٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٨٦ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | سهيل مخائيل يعقوب القورة |
| ٠٠٠٠٠١٦٢,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٨٥ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | عمر انطون عايد الخير وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٥٠٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٧٢,٠٠٠ | ٠٠٦٩٥ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | ميلان شريف عبدالقادر عيد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠ | ٠٠٦٨٩ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | جوزيف مخائيل يعقوب قورة |
| ٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٦٨,٦٠٠ | ٠٠٨٢١ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | شركة احمد العويس وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٩٧٩,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٠٨,٢٠٠ | ٠٠٧٦٤ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | محمود شكيري محمد ابوبكر وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٧٢,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٦,٦٠٠ | ٠٠٧٦٥ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | اسماعيل محمود محمد حماد |

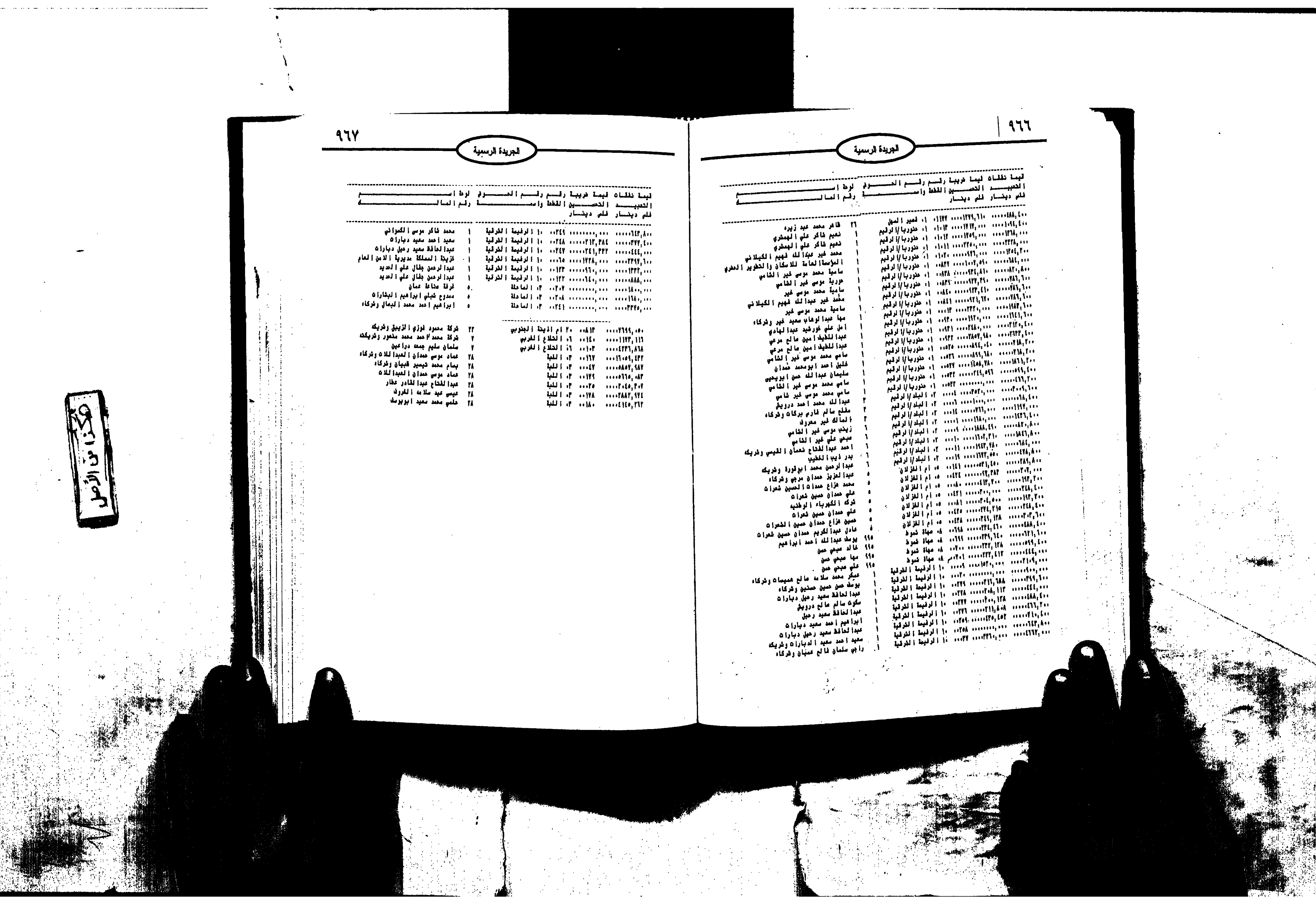




| قيمة نفقات التحسين فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم واسم الحوض | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٣٥٨,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠ | ٠٠٨١٠ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | حافظ شوكت حافظ عبدالحافظ |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥١,٢٠٠ | ٠٠٦٩٠ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | مجدي يعقوب مخاشيل القورة وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٢٢,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠ | ٠٠٦٧٠ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | احمد عبدالله عبد عياصاه |
| ٠٠٠٠٠٣٢٢,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠ | ٠٠٦٧١ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | عبدالحفيظ ذابح محمد الخمايسة |
| ٠٠٠٠٠٣٢٢,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠ | ٠٠٦٧٢ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | محمد حسين رجا عوض وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٢٢,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٠٠ | ٠٠٦٧٣ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | شركة احمد سليم ابوركبة وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٠٣,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠١٨ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | عيسى حنا منصور الخير وشريكه |
| ٠٠٠٠٣٦٦٤,٥٠٠ | ٠٠٠٠٥٥٨٢,٤٠٠ | ٠٠٦٦٧ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | مصطفى محمد جوده الشرباتي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٦٢١,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٦٢,٦٠٠ | ٠٠٦٦٦ | ٠٢ المقرن/الجبيهه | ٤ | زياد عبدالكريم محمد صوان |
| ٠٠٠٠٠١٨٣,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٦٢,٠٠٠ | ٠٠٢٩٧ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | البنك العربي الاسلامي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٩٨ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | ابراهيم علي ضرغام |
| ٠٠٠٠٠٣٢٤,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٥٠,٢٥٠ | ٠٠٢٩٦ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | قاسم محمد احمد العمر |
| ٠٠٠٠٠٢٨٥,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٩٩ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | منصور فاضل عبدالله درغام |
| ٠٠٠٠٠٣٢٤,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٥٩,٢٥٠ | ٠٠٢٩٥ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | منصور فاضل عبدالله ضرغام |
| ٠٠٠٠٠٤٢٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٥٠,٠٠٠ | ٠٠٢٩٣ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | منصور فاضل عبدالله ضرغام |
| ٠٠٠٠٠٤٠٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٩٢ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | منصور فاضل عبدالله ضرغام |
| ٠٠٠٠٠٤٢٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٩٢,٢٥٠ | ٠٠٣٠١ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | منصور فاضل عبدالله ضرغام |
| ٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٣٠٢ | ٠٢ خلدا الغربي | ٢ | منصور فاضل عبدالله درغام |
| ٠٠٠٠٠٥٥٩,٢٥٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٨٨٠ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٩٤٧,٧٠٠ | ٠٠٠٠١٤٤٥,٠٠٠ | ٠١٨٨٢ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٦٦٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٣٠٢,٠٠٠ | ٠١٨٨٣ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٦٦٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٢٦٠,٠٠٠ | ٠١٨٨٦ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠١٣٣٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠١١٤٥,٠٠٠ | ٠١٨٨٧ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٨٤٣,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٨٨٨ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٤١٥,٠٠٠ | ٠١٨٨٩ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠١١١٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٤٦٤,٠٠٠ | ٠١٨٦٨ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٠٠ | ٠٠٠٠١١٦٢,٠٠٠ | ٠١٨٦٧ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان العليان |
| ٠٠٠٠٠٦٦٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٤١٢,٠٠٠ | ٠١٨٦٩ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠١٣٠٩,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠ | ٠١٨٧٠ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان |
| ٠٠٠٠٠٤٢١,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٩٩٧ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | ثامر يوسف احمد يونس وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٥٣٢,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٨٠,٠٠٠ | ٠١٨٧٤ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | احمد ذياب عيسى العرجه |
| ٠٠٠٠٠٥٣٢,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٥,٠٠٠ | ٠١٨٧٥ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | خالد وليد شوكت خيال وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٥٠٨,٥٠٠ | ٠٠٠٠١١٣٤,٠٠٠ | ٠١٨٧٩ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٤٤٠,٧٠٠ | ٠٠٠٠١٢٤٣,٠٠٠ | ٠١٨٧٨ | ٠١ حنو الكسار | ٥ | عمر حسن هملان هملان |
| ٠٠٠٠٠٧٧٩,٧٠٠ | ٠٠٠٠١٨٤٠,٠٠٠ | ٠٤٨٣٢ | ٠٢ الوحدات | ٣ | مؤسسه الشرق الاوسط للجرانيت والرخام |
| ٠٠٠٠٠٨٣٠,٥٥٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٤٨٤٩ | ٠٢ الوحدات | ٣ | وجيه محمد عايد مطر غيث وشركاه |
| ٠٠٠٠١٤٤٠,٧٥٠ | ٠٠٠٠٢١٢٨,٠٠٠ | ٠٥٠٣٣ | ٠٢ الوحدات | ٣ | الشركة المتطورة لصناعات الاعلانات |
| ٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢١٧ | ٠٥ المدورة | ٢٠ | خميس نعمان ذياب عبدالعال |
| ٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠ | ٠٠٦٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢١٦ | ٠٥ المدورة | ٢٠ | شركة يوسف رشيد حسين عليان وشريكته |
| ٠٠٠٠٠١٥٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢١٥ | ٠٥ المدورة | ٢٠ | منصور عوض نمر خطاب وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٢٤٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٢,٦٧٢ | ٠١٨١٢ | ٠٥ المدورة | ٢٠ | يسرى مصطفى عبدالجبار |
| ٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٣٥,٤٣٦ | ٠٠٧٢١ | ٠٥ المدورة | ٥٠ | نوفة محمد نايف العمري وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٠٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٣٥,٣٩٢ | ٠٠٧٢٢ | ٠٥ المدورة | ٥٠ | خليل شحده عقيل ايوب |
| ٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٦٩٦,٠٠٠ | ٠١٨٦٢ | ٠٦ هويجر | ١٢ | شركة حمزه عبيد وشركاه وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٢٢٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٨٥ | ٠٦ هويجر | ١٣ | منير ابراهيم علي جالودي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٩٦١ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | محسن احمد محمد حماد |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٩٨٤ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | عبدالهادي محمد عبدالهادي سريوه |



| قيمة نفقات التحسين فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم واسم الحوض | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٣٥٨,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٣٠,١٣٦ | ٠٠٨٣٢ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | فارس منير نورالدين |
| ٠٠٠٠٠٣٠٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٦٥,٠١٦ | ٠٠٨٣٣ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | معن هشام قيبان |
| ٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠١,٣٧٦ | ٠٠٢١٨ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | يوسف عبدالله محمود الكريحي |
| ٠٠٠٠٠١٧٩,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٢٢,٥٥٦ | ٠٠٥٢٦ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | هدى اسماعيل عبدالفتاح اسماعيل |
| ٠٠٠٠٠٥٢٥,٤٥٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٧,٦٧٦ | ٠٠٥٢٧ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | سعاد موسى اسماعيل ابوجباره |
| ٠٠٠٠٠٥٠٨,٥٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١٠,٥٠٨ | ٠٠٥٢٨ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | سعاد موسى اسماعيل ابوجباره |
| ٠٠٠٠٠٤٧٤,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٠٢,٨٠٠ | ٠٠٠٠٧ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | سالم عيسى قطراني |
| ٠٠٠٠٠٩٦٦,١٥٠ | ٠٠٠٠٠٣٩٩,٢٨٤ | ٠٠٥١٨ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | محمد موسى اسماعيل ابوجباره |
| ٠٠٠٠٠٧٩٦,٦٥٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٥٢٩ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | محمد موسى اسماعيل ابوجباره |
| ٠٠٠٠٠١٠١,٧٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٧,٢٣٢ | ٠٠١٦٠ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | فتحي صبري نعمان القزعه |
| ٠٠٠٠٠٥٩٦,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١٣,٧٠٤ | ٠٠٨٦٨ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | ابراهيم محمد تيسير محمد الحموري |
| ٠٠٠٠٠٢٧٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١١,٠٦٠ | ٠٠٨٦٩ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | يوسف طلب مصباح وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٦,٤٢٤ | ٠٠٨٧٠ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | نبيل محمود عبداللطيف حسن |
| ٠٠٠٠٠١٣٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٨٧١ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | سامي عودة ابراهيم دوش |
| ٠٠٠٠٠٢٨٧,٣١٦ | ٠٠٠٠٠٢٦١,١٥٦ | ٠٠١٨٦ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | خالد هشام قيبان |
| ٠٠٠٠٠٠٩٦,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٠,٤٤٤ | ٠٠١٨٧ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | هشام حسين علي ابوحطب وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٢٨٤,٦٩٤ | ٠٠٠٠٠٢٤١,٩٦٨ | ٠٠١٨٨ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | زياد احمد محمد خضر |
| ٠٠٠٠٠٣٢٥,٨٢٥ | ٠٠٠٠٠٢٣١,٣٧٦ | ٠٠١٩٠ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | امل عبدالفتاح حسن خضر |
| ٠٠٠٠٠٦٧٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١٠,٣٨٤ | ٠٠١٨٩ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | سميح عبداللطيف ذياب الشرايعه |
| ٠٠٠٠٠١٦٩,٥٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٦٣ | ٢٤ المبرك | ٥٢ | مازن خضر حسن لبدي وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٦٨٥,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٢٨,٠٠٠ | ٠٠٠١٨ | ٢٥ فروع حمدة | ٥٠ | عثمان محمد علي بدير |
| ٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٢٩,٣٣٢ | ٠٠٠٢٨ | ٢٦ جدار البلد/المبرك | ١٩ | شرين عدنان محمد البرعاوي |
| ٠٠٠٠٠٢٨٨,١٥٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٣,٦٨٠ | ٠٠٠٧١ | ٢٦ جدار البلد/المبرك | ١٩ | محمد عبدالله اسماعيل جبرين |
| ٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٠,٢٦٤ | ٠٠٠٧٠ | ٢٦ جدار البلد/المبرك | ١٩ | زياد عبدالله اسماعيل جبرين |
| ٠٠٠٠٠٣٨٩,٨٥٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٦,٧٩٦ | ٠٠٠٦٩ | ٢٦ جدار البلد/المبرك | ١٩ | محمد عبدالله اسماعيل جبرين |
| ٠٠٠٠٠٦٧٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٥,٨٢٤ | ٠٠٠٦٨ | ٢٦ جدار البلد/المبرك | ١٩ | سحر محمد علي عزام وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٥١٠,٦٠٠ | ٠٠٠٠١١٠٢,٩٦٠ | ٠١٣٣١ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | عليا محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٠٩٨,١٧٠ | ٠١٣٣٠ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | محمود عدنان سليم ابراهيم |
| ٠٠٠٠٠٨٦٥,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٣٩٤,٥٣٠ | ٠١٣٢٠ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | عمر عبدالكريم ابوالحاج |
| ٠٠٠٠٠٥٣٣,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٠٨٩,٦٩٠ | ٠١٣١٩ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | احمد نعيم احمد |
| ٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٧٨,٦٤٠ | ٠١٣١١ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | ماهر سلمان عبدالمولى |
| ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٢٥,٩١٠ | ٠١٣١٠ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | ابراهيم لطفي ابراهيم حمان |
| ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠١٤٨,٣٣٠ | ٠١٣٠٣ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | مؤيده عادل موسى وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٥٣٣,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٣٠٢ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | محمود حمد محمد الزبرة |
| ٠٠٠٠٠٢٨٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٩٣٢ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | يوسف عبدالقادر علي المشايخ وشركاه |
| ٠٠٠٠١٧٠١,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٠٢٧,٠٠٠ | ٠٠٩٣٣ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | روبيرة انطون فرنسيس وشركاه |
| ٠٠٠٠١٢٢١,٠٠٠ | ٠٠٠٠٢٢٠٠,٠٠٠ | ٠١٣٢٤ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | محمد محمود حمد الفراج |
| ٠٠٠٠٠٧٢٩,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢١٨ | ٠١ قصير السهل | ١٩ | رضا ماري عبدالجبار محمد يوسف وشركاه |
| ٠٠٠٠١٥٥٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٢٨٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٨ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | عبدالله مناور خشيوي الحديد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٨٤٣,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٥٣٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٧ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | عبدالله مناور خشيوي الحديد وشركاه |
| ٠٠٠٠٢٠٣٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٣٦٤٠,٠٠٠ | ٠١٣٢٦ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | عادل مناور خشيوي الحديد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٩٧٦,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١١٥٤ | ٠١ قصير السهل | ٢٦ | ظاهر محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠١١٣٨,٣٤٠ | ٠١١٥٦ | ٠١ قصير السهل | ٢٦ | كامل حمد محمد زبره |
| ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٨٥,٠٠٠ | ٠١١٥٧ | ٠١ قصير السهل | ٢٦ | احمد توفيق موسى الراقيش |
| ٠٠٠٠٠٥٣٣,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٠٩٩,٥٦٠ | ٠١١٥٨ | ٠١ قصير السهل | ٢٦ | صالح محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٢١٠,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٣٦٣,٠٥٠ | ٠١١٧٥ | ٠١ قصير السهل | ٢٦ | علي محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٦٢١,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٠٣٩,٨٢٠ | ٠١١٧٦ | ٠١ قصير السهل | ٢٦ | صالح محمد عبد زبره |



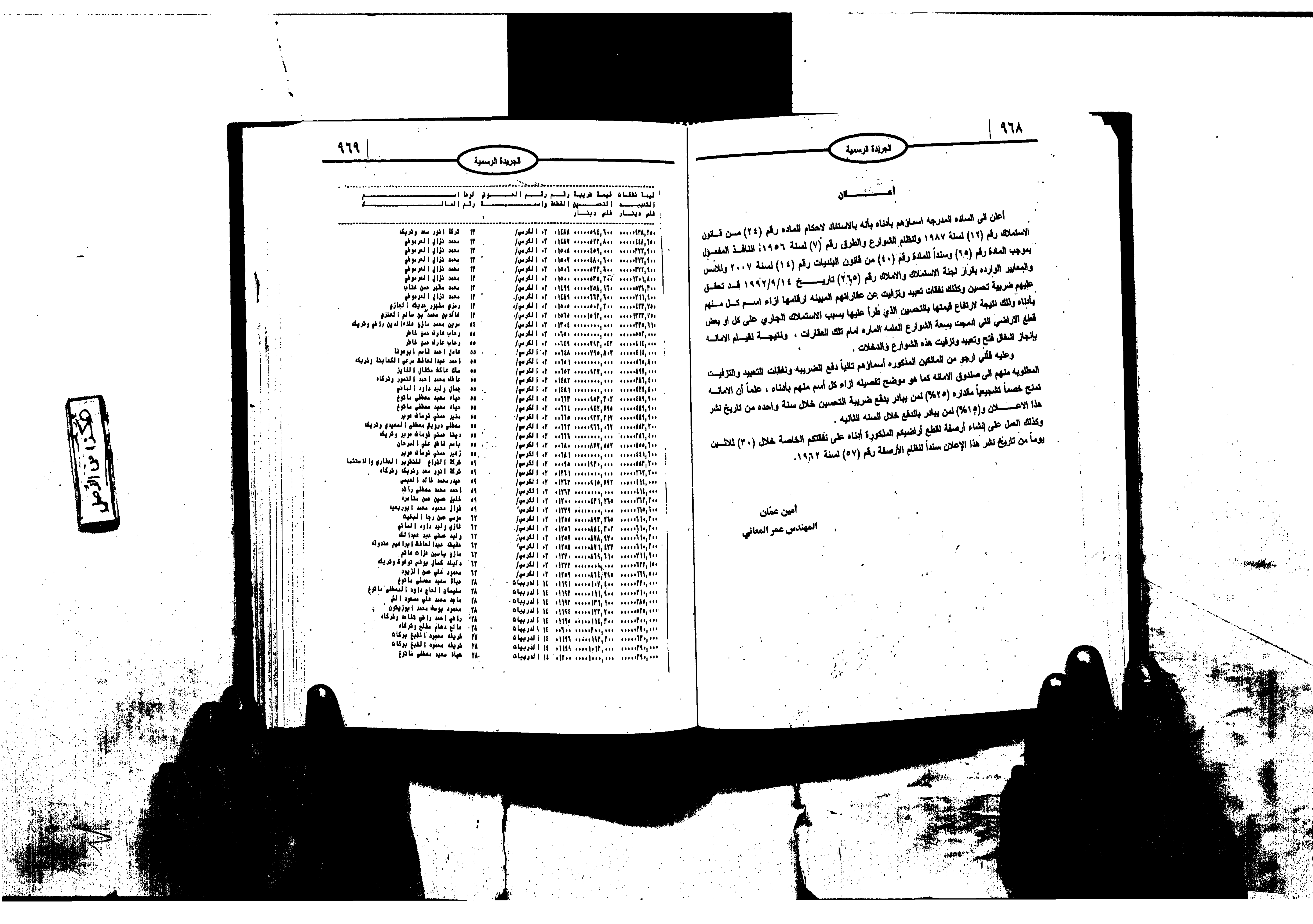


| قيمة ثلثاه التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم الحوض واسمه | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٢٧٩,٦١٠ | ٠١١٧٧ | ٠١ القمير السهل | ٢٦ | قاهر محمد عبد زيره |
| ٠٠٠٠١٠٩٤,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٧١٢,٠٠٠ | ٠١٠١٣ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | نعيم شاكر علي الهمشري |
| ٠٠٠٠١٣٦٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٧٥٩,٠٠٠ | ٠١٠١٢ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | نعيم شاكر علي الهمشري |
| ٠٠٠٠٢٢٢٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٢٢٥٠,٠٠٠ | ٠١٠١١ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | محمد خير عبدالله فهيم الكيلاني |
| ٠٠٠٠١٣٥٤,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٧٦,٠٠٠ | ٠١٠٢٠ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | المؤسسة العامة للاسكان والتطوير الحضري |
| ٠٠٠٠٠٦٨٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٢,٥٩٠ | ٠٠٨٣٧ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | سامية محمد موسى خير الشامي |
| ٠٠٠٠٠٨٢٠,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٣٤,٨١٠ | ٠٠٨٣٨ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | حورية موسى خير الشامي |
| ٠٠٠٠٠٧٨٦,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٢٧,٣٩٠ | ٠٠٨٣٩ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | سامية محمد موسى خير |
| ٠٠٠٠٠٧٨٦,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٢٣,٤١٠ | ٠٠٨٤٠ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | محمد خير عبدالله فهيم الكيلاني |
| ٠٠٠٠٠٧٨٩,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٢١,٦٧٠ | ٠٠٨٤١ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | سامية محمد موسى خير |
| ٠٠٠٠١٩٨٣,١٠٠ | ٠٠٠٠٢٣٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠١٣ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | مها عبدالوهاب سعيد خير وشركاه |
| ٠٠٠٠١٦٤١,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠ | ٠٠٩٢٠ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | امل علي خورشيد عبدالهادي |
| ٠٠٠٠٢١٢٠,٤٠٠ | ٠٠٠٠٢٤٨٠,٠٠٠ | ٠٠٩٢١ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | عبداللطيف امين صالح مرعي |
| ٠٠٠٠٢٦٣٣,٤٠٠ | ٠٠٠٠٢٨٥٧,٩٨٠ | ٠٠٩٢٢ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | عبداللطيف امين صالح مرعي |
| ٠٠٠٠٠٧١٨,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٩٤,٠٤٠ | ٠٠٥٢٥ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | سامي محمد موسى خير الشامي |
| ٠٠٠٠٠٧١٨,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٩٩,٦٨٠ | ٠٠٥٢٦ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | خليل احمد ابومحمد حمدان |
| ٠٠٠٠١٨٦١,٢٠٠ | ٠٠٠٠١٤٥٨,٧٨٠ | ٠٠٥٢٧ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | سليمان عبدالله حسن ابويحيى |
| ٠٠٠٠٠٥٩٩,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٤٩,٥٩٦ | ٠٠٥٣٢ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | سامي محمد موسى خير الشامي |
| ٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٥٣٣ | ٠١ حنوربا/الرقيم | ١ | سامي محمد موسى خير شامي |
| ٠٠٠٠٣٠٠٩,٦٠٠ | ٠٠٠٠٣٥٣٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٤ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٢ | عبدالله محمد احمد درويش |
| ٠٠٠٠٠٠٦٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٦ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٢ | مفلح سالم فارس بركات وشركاه |
| ٠٠٠٠١١٩٧,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٧٦٦,٠٠٠ | ٠٠٠١٤ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٢ | المالك غير معروف |
| ٠٠٠٠١٤٣٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٦٨٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٦ | زينب موسى خير الشامي |
| ٠٠٠٠٠٨٢٠,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٨٨٨,٤٩٠ | ٠٠٠٠٩ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٦ | صبحي علي خير الشامي |
| ٠٠٠٠١٨٤٦,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٦٠٢,٣١٠ | ٠٠٠١٠ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٦ | احمد عبدالفتاح نعمان القيسي وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٦٨٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٩٤٣,٧٨٠ | ٠٠٠١١ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٦ | بدر ذيب الخطيب |
| ٠٠٠٠٠٤٧٨,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٦٧٢,٥٥٠ | ٠٠٠١٩ | ٠٢ البلد/الرقيم | ٦ | عبدالرحمن محمد ابوقورة وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٢٨٩,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٣١,٤٥٠ | ٠٠١٤١ | ٠٥ ام الغزلان | ٥ | عبدالعزيز حمدان مرجي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٢٠٢,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٩٢,٣٨٣ | ٠٠٤٢٤ | ٠٥ ام الغزلان | ٥ | محمد فزاع حمدان الحسين شعرات |
| ٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٤١٣,٧٠٠ | ٠٠٠٨٠ | ٠٥ ام الغزلان | ٥ | علي حمدان حسين شعرات |
| ٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٢١ | ٠٥ ام الغزلان | ٥ | شركة الكهرباء الوطنية |
| ٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٤,٥٠٠ | ٠٠٠٨١ | ٠٥ ام الغزلان | ٥ | علي حمدان حسين شعرات |
| ٠٠٠٠٠٢٤٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٧٤,٢١٥ | ٠٠٤٢٥ | ٠٥ ام الغزلان | ٥ | حسين فزاع حمدان حسين الشعرات |
| ٠٠٠٠٠٣٠٣,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٤٩,١٢٨ | ٠٠٤٢٨ | ٠٥ ام الغزلان | ٥ | عادل عبدالكريم حمدان حسين شعرات |
| ٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٣٤,٤٦٠ | ٠٠٦٩٨ | ٠٨ صهاة شموط | ٩٩٥ | يوسف عبدالله احمد ابراهيم |
| ٠٠٠٠٠٦٢١,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٢٩,٦٤٠ | ٠٠٦٩٩ | ٠٨ صهاة شموط | ٩٩٥ | خالد صبحي حسن |
| ٠٠٠٠٠٥٩٩,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٣٢,١٢٨ | ٠٠٧٠٠ | ٠٨ صهاة شموط | ٩٩٥ | مها صبحي حسن |
| ٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٣٢,٤١٢ | ٠٠٧٠١ | ٠٨ صهاة شموط | ٩٩٥ | علي صبحي حسن |
| ٠٠٠٠٢١٠٩,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٥٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٩ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | عيكر محمد سلامه صالح هميسات وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٩٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٢٠ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | يوسف حسن حسين حسنين وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٩٩,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١٦,٦٨٨ | ٠٠٢٧٩ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | عبدالحافظ سعيد رحيل دبارات |
| ٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٨,١١٣ | ٠٠٢٧٨ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | سكوت سالم صالح درويش |
| ٠٠٠٠٠٤٨٨,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٠,١٢٨ | ٠٠٢٧٧ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | عبدالحافظ سعيد رحيل |
| ٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١١,٨٠٨ | ٠٠٢٧٦ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | ابراهيم احمد سعيد دبارات |
| ٠٠٠٠٠٧١٠,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٣٥,٤٥٢ | ٠٠٢٥٩ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | عبدالحافظ سعيد رحيل دبارات |
| ٠٠٠٠٠٦٤٣,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٥٨ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | سعيد احمد سعيد الدبارات وشريكه |
| ٠٠٠٠٤٦٦٢,٠٠٠ | ٠٠٠٠٣٣٦٠,٠٠٠ | ٠٠٠٣٧ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | راجي سلمان فالح عمبان وشركاه |



| قيمة ثلثاه التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم الحوض واسمه | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٦٤٣,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٤٩ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | محمد شاكر موسى الكمراني |
| ٠٠٠٠٠٣٧٧,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١٢,٣٨٤ | ٠٠٢٤٨ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | سعيد احمد سعيد دبارات |
| ٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٤١,٣٣٢ | ٠٠٢٤٧ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | عبدالحافظ سعيد رحيل دبارات |
| ٠٠٠٠٢٣٩٧,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٢٢٨,٠٠٠ | ٠٠٠٦٥ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | خزينة المملكة مديرية الامن العام |
| ٠٠٠٠١٣٣٢,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٦٠,٠٠٠ | ٠٠١٢٣ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | عبدالرحمن جلال علي الحديد |
| ٠٠٠٠٠٨٨٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٦٤٠,٠٠٠ | ٠٠١٢٢ | ١٠ الرفيعة الشرقية | ١ | عبدالرحمن جلال علي الحديد |
| ٠٠٠٠١٨٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٠٧ | ٠٣ الماحلة | ٥ | غرفة صناعة عمان |
| ٠٠٠٠١٦٨٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٠٨ | ٠٣ الماحلة | ٥ | ممدوح شبلي ابراهيم البشارات |
| ٠٠٠٠٣٣٧٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٤١ | ٠٣ الماحلة | ٥ | ابراهيم احمد محمد الجمال وشركاه |

| قيمة | رقم القطعة | رقم الحوض واسمه | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٧٦٩٩,٠٥٠ | ٠٠٨١٣ | ٢٠ ام اذينة الجنوبي | ٢٢ | شركة محمود فوزي الزيبق وشريكه |
| ٠٠٠٠١١٧٣,١١٦ | ٠٠١٤٠ | ٠٦ الخلاع الغربي | ٧ | شركة محمد احمد محمد منصور وشريكه |
| ٠٠٠٠٤٢٣٦,٨٦٨ | ٠٠١٠٣ | ٠٦ الخلاع الغربي | ٧ | سلمان سليم جمعة دراعين |
| ٠٠٠١٦٠٥٩,٤٣٢ | ٠٠١٦٧ | ٠٣ اللبة | ٢٨ | عماد موسى حمدان العبداللات وشركاه |
| ٠٠٠٠٥٨٥٧,٩٨٧ | ٠٠٠٤٧ | ٠٣ اللبة | ٢٨ | بسام محمد تيسير قبيان وشركاه |
| ٠٠٠٠٥٦٦٥,٠٨٣ | ٠٠١٢٩ | ٠٣ اللبة | ٢٨ | عماد موسى حمدان العبداللات |
| ٠٠٠٠٢٠٤٥,٣٠٧ | ٠٠٠٢٥ | ٠٣ اللبة | ٢٨ | عبدالفتاح عبدالقادر عطار |
| ٠٠٠٠٢٨٨٢,٩٧٤ | ٠٠١٧٨ | ٠٣ اللبة | ٢٨ | عيسى عبد سلامه الخروف |
| ٠٠٠٠٤١٤٥,٢٦٢ | ٠٠١٨٠ | ٠٣ اللبة | ٢٨ | حلمي محمد سعيد ابويوسف |





## إعــــــــلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ ولنظام الشوارع والطرق رقم (٧) لسنة ١٩٥٦؛ النافـذ المفعـول بموجب المادة رقم (٦٥) وسنداً للمادة رقم (٤٠) من قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريـــــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قـد تحقـق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسـم كـل مـنهم بأدناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجـة لقيـام الامانـه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

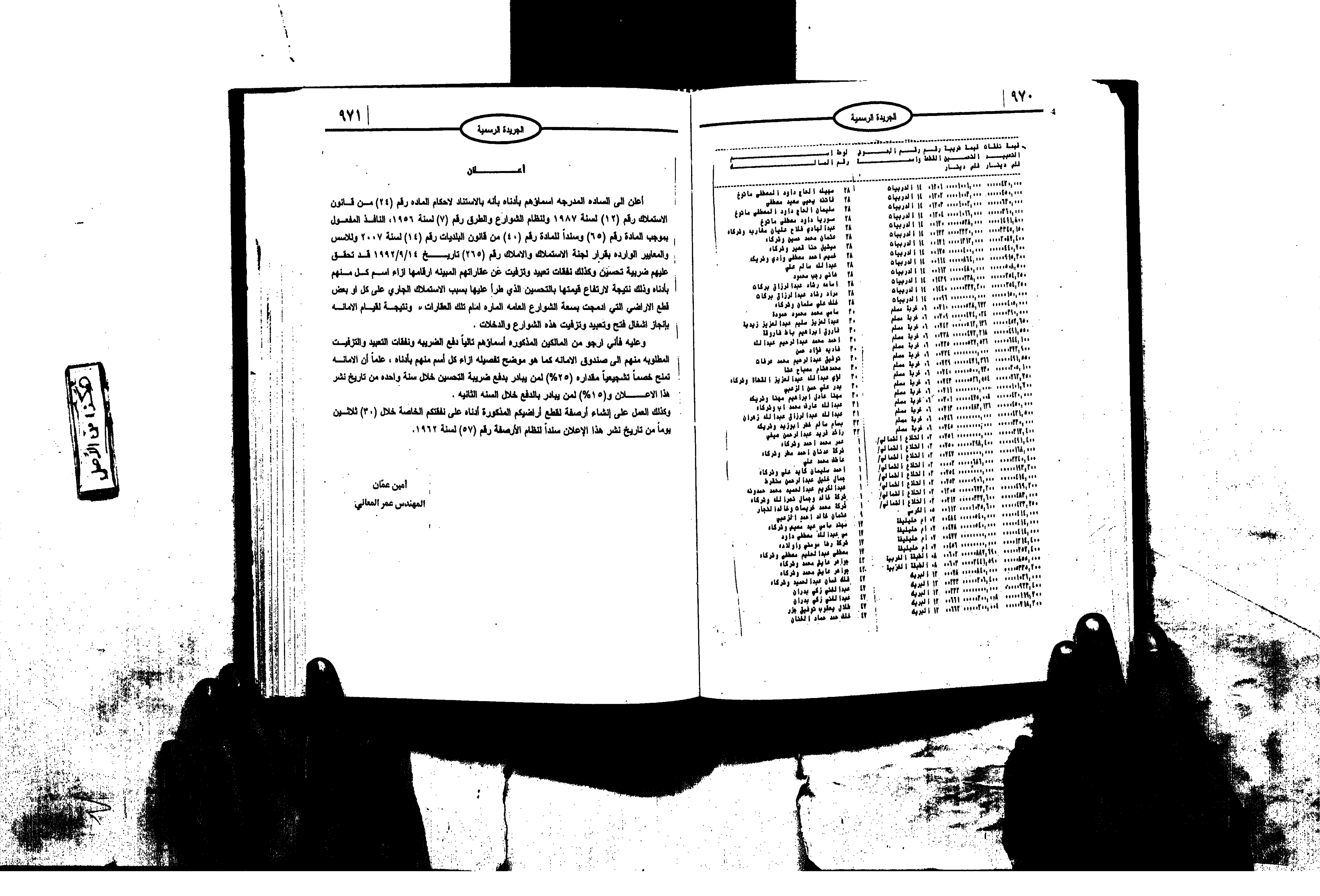
وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيـت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل أسم منهم بأدناه ، علماً أن الامانـه تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعـــــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه .

وكذلك العمل على إنشاء أرصفة لقطع أراضيكم المذكورة أدناه على نفقتكم الخاصة خلال (٣٠) ثلاثـين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان سنداً لنظام الأرصفة رقم (٥٧) لسنة ١٩٦٢.

أمين عمّان
المهندس عمر المعاني



| قيمة نفقات التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم الحوض واسمه | رقم اللوحة | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٩٢٨,٢٥٠ | ٠٠٠٠٠٥٩٤,٦٠٠ | ٠١٤٨٨ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | شركة انور سعد وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٤٤٨,٦٥٠ | ٠٠٠٠٠٥٢٣,٨٠٠ | ٠١٤٨٧ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | محمد نزال العرموطي |
| ٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٩,٠٠٠ | ٠١٥٠٨ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | محمد نزال العرموطي |
| ٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٨٠,٦٠٠ | ٠١٥٠٧ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | محمد نزال العرموطي |
| ٠٠٠٠٠٣٧٢,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٢٢,٦٠٠ | ٠١٥٠٦ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | محمد نزال العرموطي |
| ٠٠٠٠١٢٠١,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٣٥,٢٠٠ | ٠١٥٠٠ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | محمد نزال العرموطي |
| ٠٠٠٠٠٥٧٦,٣٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٥٨,٩٦٠ | ٠١٤٩٩ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | محمد مظهر حسن عناب |
| ٠٠٠٠٠٧١١,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٦٦٣,٦٠٠ | ٠١٤٨٩ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | محمد نزال العرموطي |
| ٠٠٠٠٠٤٢٣,٧٥٠ | ٠٠٠٠٠٥٠٢,٢٠٠ | ٠١٥٠٥ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | رمزي مشهور حديثه الجازي |
| ٠٠٠٠١٢٣٣,٧٥٠ | ٠٠٠٠١٥١٣,٠٠٠ | ٠١٥٦٥ | ٠٢ الكرسي/ | ١٣ | خالدين محمد بن سالم العنزي |
| ٠٠٠٠٠٣٣٥,٦١٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٣٠٤ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٤ | سرين محمد مازن علاءالدين راضي وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٥٥٣,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٥٠ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | رحاب عارف حسن خاطر |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٧٩٣,٠٤٢ | ٠٠٦٤٩ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | رحاب عارف حسن خاطر |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٧٩٥,٨٠٢ | ٠٠٦٤٨ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | عادل احمد قاسم ابوعوفة |
| ٠٠٠٠٠٥٦٥,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٥١ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | احمد عبدالحافظ مرعي الكعابنة وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٨٩٧,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٢٧,٠٠٠ | ٠٠٦٥٢ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | ملك عاكف مخلف الفايز |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٤٨٢ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | عاطف محمد احمد النمور وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤٢٧,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٤٨١ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | جمال وليد داود الماني |
| ٠٠٠٠٠٤٨٩,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٥٣,٣٠٢ | ٠٠٦٦٣ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | حياه سعيد مصطفى ماتوخ |
| ٠٠٠٠٠٤٨٩,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٤٢,٧٩٥ | ٠٠٦٦٤ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | حياه سعيد مصطفى ماتوخ |
| ٠٠٠٠٠٤٨٩,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٣٣,٣١٧ | ٠٠٦٦٥ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | منير حسني شومان عوير |
| ٠٠٠٠٠٨٨٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٦٦,٠٦٧ | ٠٠٦٦٢ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | مصطفى درويش مصطفى العبيدي وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٦,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٦٦ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | دينا حسني شومان عوير وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٨٥٥,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٧٧,٥٥٣ | ٠٠٦٨٠ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | باسم فاضل علي السرحان |
| ٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٨١ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٥ | زهير حسني شومان عوير |
| ٠٠٠٠٠٨٨٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠١٩٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٩٥ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٩ | شركة الشراع للتطوير العقاري والاستثما |
| ٠٠٠٠٠٢٦٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٦١ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٩ | شركة انور سعد وشريكه وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٩١٥,٧٧٣ | ٠١٢٦٢ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٩ | حيدرمحمد خالد العيص |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٦٣ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٩ | احمد محمد مصطفى راشد |
| ٠٠٠٠٠٢٦٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٣١,٢٦٥ | ٠١٢٠٠ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٩ | خليل حسين حسن مخامره |
| ٠٠٠٠٠١٦٥,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٧٩ | ٠٢ الكرسي/ | ٥٩ | فواز محمود محمد ابوربعيه |
| ٠٠٠٠٠٦١٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٩٣,٢٦٥ | ٠١٢٥٥ | ٠٢ الكرسي/ | ٦٢ | موسى حسن رجا البخيته |
| ٠٠٠٠٠٦١٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٨٤,٣٠٢ | ٠١٢٥٦ | ٠٢ الكرسي/ | ٦٢ | غازي وليد داود الماني |
| ٠٠٠٠٠٦١٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٧٨,٩٢٠ | ٠١٢٥٧ | ٠٢ الكرسي/ | ٦٢ | وليد حسني عبد عبدالله |
| ٠٠٠٠٠٦١٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٧١,٤٧٧ | ٠١٢٥٨ | ٠٢ الكرسي/ | ٦٢ | خليفه عبدالحافظ ابراهيم عندوقه |
| ٠٠٠٠٠٧١١,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٦٩,٦١٠ | ٠١٢٧٠ | ٠٢ الكرسي/ | ٦٢ | مازن ياسين عزاه هاشم |
| ٠٠٠٠٠٦٣٣,١٥٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٧٢ | ٠٢ الكرسي/ | ٦٢ | دليله كمال يونس توغوق وشريكه |
| ٠٠٠٠٠١٦٩,٥٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٦٤,٧٩٥ | ٠١٢٥٩ | ٠٢ الكرسي/ | ٦٢ | محمود علي حسن الزبود |
| ٠٠٠٠٠٢٧٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠١٠٧,٤٠٠ | ٠١١٩١ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | حياة سعيد مصطفى ماتوخ |
| ٠٠٠٠٠٢١٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠١١١,٩٠٠ | ٠١١٩٢ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | سليمان الحاج داود المصطفى ماتوخ |
| ٠٠٠٠٠٢٨٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠١٣١,١٠٠ | ٠١١٩٣ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | ماجد محمد علي مسعود الشي |
| ٠٠٠٠٠٥٢٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠١٢٢,٧٠٠ | ٠١١٩٤ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | محمود يوسف محمد ابوزيتون |
| ٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠١١٤,٣٠٠ | ٠١١٩٥ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | راضي احمد راضي خشاعه وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٢٧٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٠٠ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | صالح دهام مفلح وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠ | ٠١١٩٦ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | شريفه محمود الشيخ بركاة |
| ٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠١٣,٠٠٠ | ٠١١٩٩ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | شريفه محمود الشيخ بركاة |
| ٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٠٠ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | حياة سعيد مصطفى ماتوخ |





| قيمة نفقات التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم الحوض واسمه | رقم اللوحة | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠١,٠٠٠ | ٠١٢٠١ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | سهيله الحاج داود المصطفى ماتوخ |
| ٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٣,٠٠٠ | ٠١٢٠٢ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | فاتنه يحيى سعيد مصطفى |
| ٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٢,٠٠٠ | ٠١٢٠٣ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | سليمان الحاج داود المصطفى ماتوخ |
| ٠٠٠٠٠٣٦٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠١٦,٠٠٠ | ٠١٢٠٤ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | سوريا داود مصطفى ماتوخ |
| ٠٠٠٠١٤١١,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٢٨,٠٠٠ | ٠٠١٢٠ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | عبدالهادي فلاح عليان مغاربه وشركاه |
| ٠٠٠٠٣٣٤٥,١٥٠ | ٠٠٠٠٢٢٣٠,٠٠٠ | ٠٠١٢٢ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | عثمان محمد حسين وشركاه |
| ٠٠٠٠٣٠٨٧,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٣١٢,٠٠٠ | ٠٠١٢١ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | ميشيل حنا قصير وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤٤٠,٧٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٢٥ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | غنيم احمد مصطفى وادي وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٩١٥,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٦٤,٠٠٠ | ٠٠١١٤ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | عبدالله سالم علي |
| ٠٠٠٠٠٥٠٨,٥٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٨٠,٠٠٠ | ٠٠١١٢ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | هاني رجب محمود |
| ٠٠٠٠٠٢٥٤,٢٥٠ | ٠٠٠٠٠٢٢٨,٠٠٠ | ٠١٤٢٩ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | اسامه رشاد عبدالرزاق بركات |
| ٠٠٠٠٠٢٥٤,٢٥٠ | ٠٠٠٠٠٢٣٧,٢٠٠ | ٠١٤٤٠ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | مراد رشاد عبدالرزاق بركات |
| ٠٠٠٠٠١٥٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٩٦ | ١٤ الدربيات | ٢٨ | خلف علي سلمان وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤١٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٢٨,١٣٢ | ٠٠٧١٠ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | سامي محمد محمود حمودة |
| ٠٠٠٠٠٣٩٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٧٤,٠٢٤ | ٠٠٧٠٩ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | عبدالعزيز سليم عبدالعزيز زيديه |
| ٠٠٠٠٠٤٥٣,٦٥٠ | ٠٠٠٠٠٥١٢,١٣٦ | ٠٠٧٤٢ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | فاروق ابراهيم باظ فاروقة |
| ٠٠٠٠٠٤٩١,٥٥٠ | ٠٠٠٠٠٤٧٢,٢١٨ | ٠٠٧٢٨ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | احمد محمد عبدالرحيم عبدالله |
| ٠٠٠٠٠٦٤٤,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٢٧,٥٢٦ | ٠٠٧٢٥ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | فاديه فؤاد حسن |
| ٠٠٠٠٠٣٣٢,٩٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٢٤ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | توفيق عبدالرحيم محمد عرفات |
| ٠٠٠٠٠٤٩١,٥٥٠ | ٠٠٠٠٠٤٧١,٣٦٦ | ٠٠٧٢٩ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | محمدهشام مصباح عشا |
| ٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٠٠,٧٣٠ | ٠٠٧٤٠ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | لؤي عبدالله عبدالعزيز القضاة وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٢٦٢,٧٥٠ | ٠٠٠٠٠٥٢٦,٩٥٤ | ٠٠٧٤٣ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | بدر علي حسن الزعبي |
| ٠٠٠٠٠١٠١,٧٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧١١ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٠ | مهنا عادل ابراهيم مهنا وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٤٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٧٥,٠٠٨ | ٠٠٧٠١ | ٠٦ خربة مسلم | ٣١ | عبدالله عارف محمد اب وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤٥٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٨٢,١٣٦ | ٠٠٧١٣ | ٠٦ خربة مسلم | ٣١ | عبدالله عبدالرزاق عبدالله زهران |
| ٠٠٠٠٠٤٢١,٥٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٤٦ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٢ | بسام سالم خضر ابوزيد وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٣٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٤٥ | ٠٦ خربة مسلم | ٣٢ | راكد فريد عبدالرحمن ميقي |
| ٠٠٠٠٠٣١٧,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٥١ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | عمر محمد احمد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤٩١,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٩٨,٤٠٠ | ٠٠٧٥٠ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | شركة عدنان احمد مطر وشركاه |
| ٠٠٠٠٠١٦٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٤٧ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | عاطف محمد علي |
| ٠٠٠٠٢٢٤٠,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٦٨٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠٢ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | احمد سليمان كايد علي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠١٩٣,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٥٤ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | جمال خليل عبدالرحمن سخقرط |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٠٦,٠٠٠ | ٠٠٧٥٣ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | عبدالكريم عبدالحميد محمد حمدونه |
| ٠٠٠٠٠٤٦٩,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٦٧٣,٢٠٠ | ٠١٢٠٥ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | شركة خالد وجمال نصرالله وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤٨٣,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٣٧,٦٠٠ | ٠٠٧١٢ | ٠٢ الخلاع الشمالي/ | ١ | شركة محمد كريشان وخالد النجار |
| ٠٠٠٠٠٤٢٣,٧٥٠ | ٠٠٠٠١٠٣٥,٦٠٠ | ٠٠١١٢ | ٠٥ الكرسي | ٩ | عثمان خالد احمد الزعبي |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٤٠,٠٠٠ | ٠٠٤٨٤ | ٠٧ ام عليليقة | ١٧ | مهند سامي عبد مصيبح وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٤٠,٠٠٠ | ٠٠٤٧٨ | ٠٧ ام عليليقة | ١٧ | مي عبدالله مصطفى داود |
| ٠٠٠٠٠٤١٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٧٧ | ٠٧ ام عليليقة | ١٧ | شركة رضا موسى واولاده |
| ٠٠٠٠١٢١٤,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٥٩ | ٠٧ ام عليليقة | ١٧ | مصطفى عبدالحليم مصطفى وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٧٥٢,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٨٧,٦٩٠ | ٠٠٦٠٢ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٢ | جواهر عايش محمد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٨٥٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٢٤٤١,٥٩٠ | ٠٠٦٠٣ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٢ | جواهر عايش محمد وشركاه |
| ٠٠٠٠٥٣٣٥,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٤٠,٠٠٠ | ٠٠٠٧٨ | ١٢ البربه | ٤٧ | فلك غسان عبدالحميد وشركاه |
| ٠٠٠٠١٠٢٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٦,٤٠٠ | ٠٠٢٣٣ | ١٢ البربه | ٤٧ | عبدالغني زكي بدران |
| ٠٠٠٠٠٩٢٣,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٣٢ | ١٢ البربه | ٤٧ | عبدالغني زكي بدران |
| ٠٠٠٠٠١١٩,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٨ | ٠٠٦٦١ | ١٢ البربه | ٤٧ | طلال يعقوب توفيق جزر |
| ٠٠٠٠٠٢١٨,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٠,٠٠٤ | ٠٠٦٦٢ | ١٢ البربه | ٤٧ | خلف حمد حماد الخنان |



## اعـــــــلان

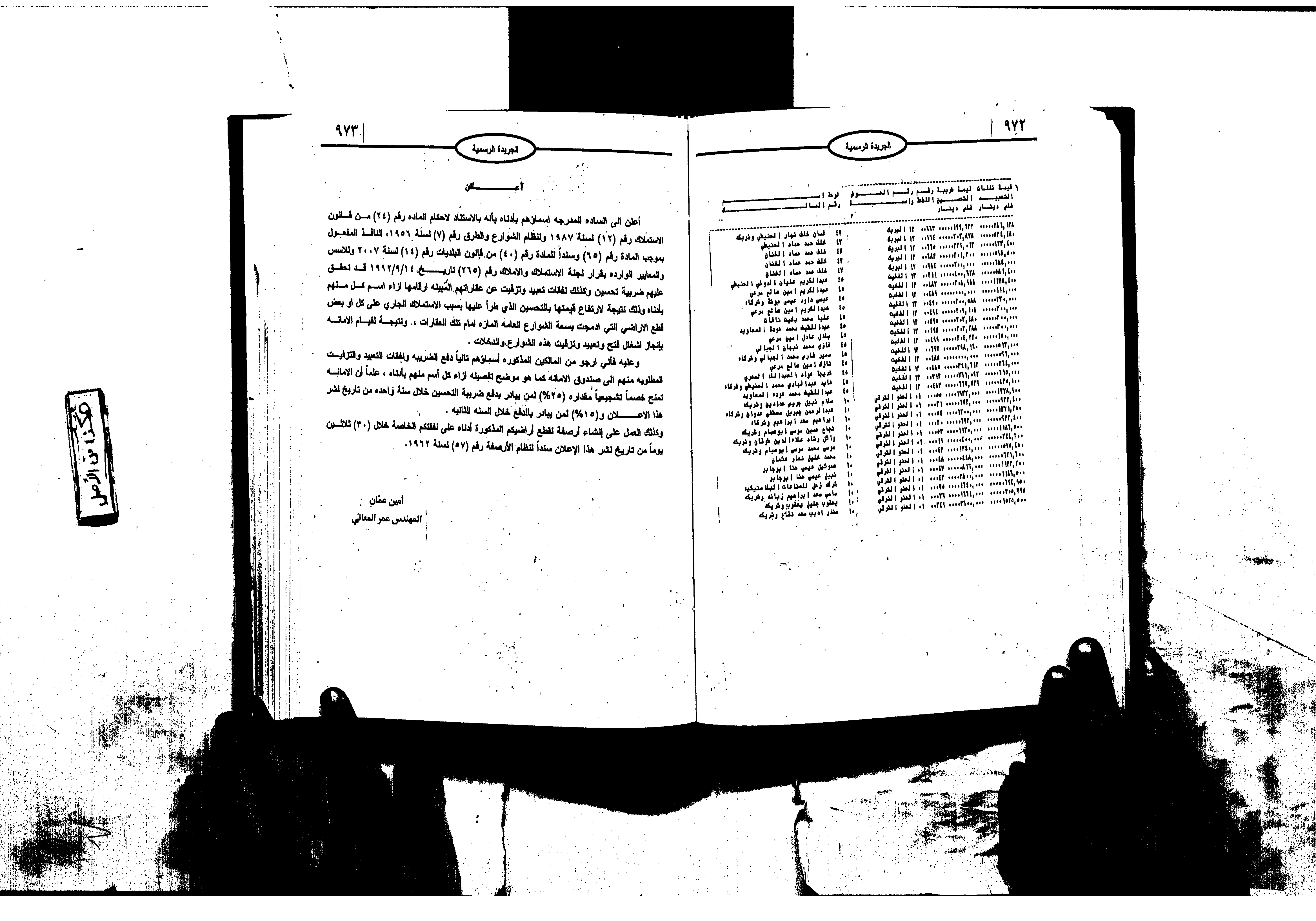
أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) مـن قـانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ ولنظام الشوارع والطرق رقم (٧) لسنة ١٩٥٦، النافـذ المفعـول بموجب المادة رقم (٦٥) وسنداً للمادة رقم (٤٠) من قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريـــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قـد تحقـق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسـم كـل مـنهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجـة لقيـام الامانـه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيـت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل أسم منهم بأدناه ، علماً أن الامانـه تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعــــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه .

وكذلك العمل على إنشاء أرصفة لقطع أراضيكم المنكورة أدناه على نفقتكم الخاصة خلال (٣٠) ثلاثـين يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان سنداً لنظام الأرصفة رقم (٥٧) لسنة ١٩٦٢.

أمين عمّان

المهندس عمر المعاني





| قيمة نفقات التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم الحوض واسمه | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٢٨١,١٢٨ | ١٩٩,٦٣٢ | ٠٠٦٦٣ | ١٢ البربة | ٤٧ | غسان خلف نهار الحنيطي وشريكه |
| ٨٢٤,٤٨٠ | ٢٠٢,٨٧٨ | ٠٠٦٦٤ | ١٢ البربة | ٤٧ | خلف حمد عماد الحنيطي |
| ٩٢٣,٤٠٠ | ٢٢٦,٠١٢ | ٠٠٦٦٥ | ١٢ البربة | ٤٧ | خلف حمد عماد الخنان |
| ٥٩٨,٥٠٠ | ٢٠١,٢٠٠ | ٠٠٦٨٣ | ١٢ البربة | ٤٧ | خلف حمد عماد الخنان |
| ٦٨٤,٠٠٠ | ٢٠٠,٠٠٠ | ٠٠٦٨٤ | ١٢ البربة | ٤٧ | خلف حمد عماد الخنان |
| ٥٨١,٤٠٠ | ٤٠٠,٦٢٨ | ٠٠٧١١ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عبدالكريم عليان الدوخي الحنيطي |
| ١١٧٨,٤٠٠ | ٢٠٨,١٨٨ | ٠٠٤٨٧ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عبدالكريم امين صالح مرعي |
| ١١٤,٠٠٠ | ٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٨٩ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عيسى داود عيسى بوشة وشركاه |
| ٢٧٠,٠٠٠ | ٢٠٠,٥٨٨ | ٠٠٤٩٠ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عبدالكريم امين صالح مرعي |
| ٣٠٠,٠٠٠ | ٢٠٩,١٠٨ | ٠٠٤٩٤ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عليا محمد بخيت ناقان |
| ٣٠٠,٠٠٠ | ٢٠٢,٤٨٠ | ٠٠٤٩٥ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عبداللطيف محمد عودة المعاويد |
| ٣٠٠,٠٠٠ | ٢٠٢,٢٨٨ | ٠٠٤٩٨ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | بلال عادل امين مرعي |
| ١٥٠,٠٠٠ | ٢٠٤,٢٢٠ | ٠٠٤٩٩ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | غازي محمد نبهان الجبالي |
| ٥١٣,٠٠٠ | ٢٩٨,١٦٠ | ٠٠٦٩٢ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | سمير فارس محمد الجبالي وشركاه |
| ٩٦,٠٠٠ | ٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٨٨ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | نازك امين صالح مرعي |
| ٢٦٤,٠٠٠ | ٣٤١,٦١٢ | ٠٠٤٨٥ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | خديجة عواد العبدالله المصري |
| ٦١٥,٠٠٠ | ٧٦١,٠٩٢ | ٠٠٧١٢ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عايد عبدالهادي محمد الحنيطي وشركاه |
| ٤٢٥,٠٠٠ | ٦٦٧,٧٢٦ | ٠٠٤٨٢ | ١٢ الفخيه | ٤٥ | عبداللطيف محمد عوده المعاويد |
| ١٢٢٨,٩٠٠ | ١٣٣٢,٠٠٠ | ٠٠٠٥٥ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | سلام نبيل جريس حدادين وشريكه |
| ٩٣٢,٤٠٠ | ٦٧٢,٠٠٠ | ٠٠٠٢١ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | عبدالرحمن جبريل مصطفى عدوان وشركاه |
| ١٢٧١,٢٥٠ | ١٢٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٤ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | ابراهيم سعد ابراهيم وشركاه |
| ٩٣٢,٤٠٠ | ٦٧٢,٠٠٠ | ٠٠٠٢٠ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | نجاح حسين موسى ابوصيام وشريكه |
| ١١٨٦,٥٠٠ | ١١٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٣ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | وائل رشاد علاءالدين طوقان وشريكه |
| ٢٤٤,٢٠٠ | ٤٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠١٩ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | موسى محمد موسى ابوصيام وشريكه |
| ٥٧٥,٤٥٠ | ١٢٤٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٣ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | محمد خليل نصار عثمان |
| ٦٢١,٦٠٠ | ٤٤٨,٠٠٠ | ٠٠٠٤٨ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | صموئيل عيسى حنا ابوجابر |
| ١١٣٣,٢٠٠ | ٨١٦,٠٠٠ | ٠٠٠٤٧ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | نبيل عيسى حنا ابوجابر |
| ١١٨٦,٥٠٠ | ٢٨٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٢ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | شركة زحل للصناعات البلاستيكية |
| ٦٩٤,٩٥٠ | ١٩٤٠,٠٠٠ | ٠٠٠٧٥ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | سامي سعد ابراهيم زباله وشريكه |
| ٧٠٥,٧٩٨ | ١٦٦٤,٠٠٠ | ٠٠٠٧٦ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | يعقوب جليل يعقوب وشريكه |
| ١٥٢٥,٥٠٠ | ٣٦٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٤٩ | ٠١ العتو الشرقي | ١٠ | منذر اديب سعد نفاع وشريكه |



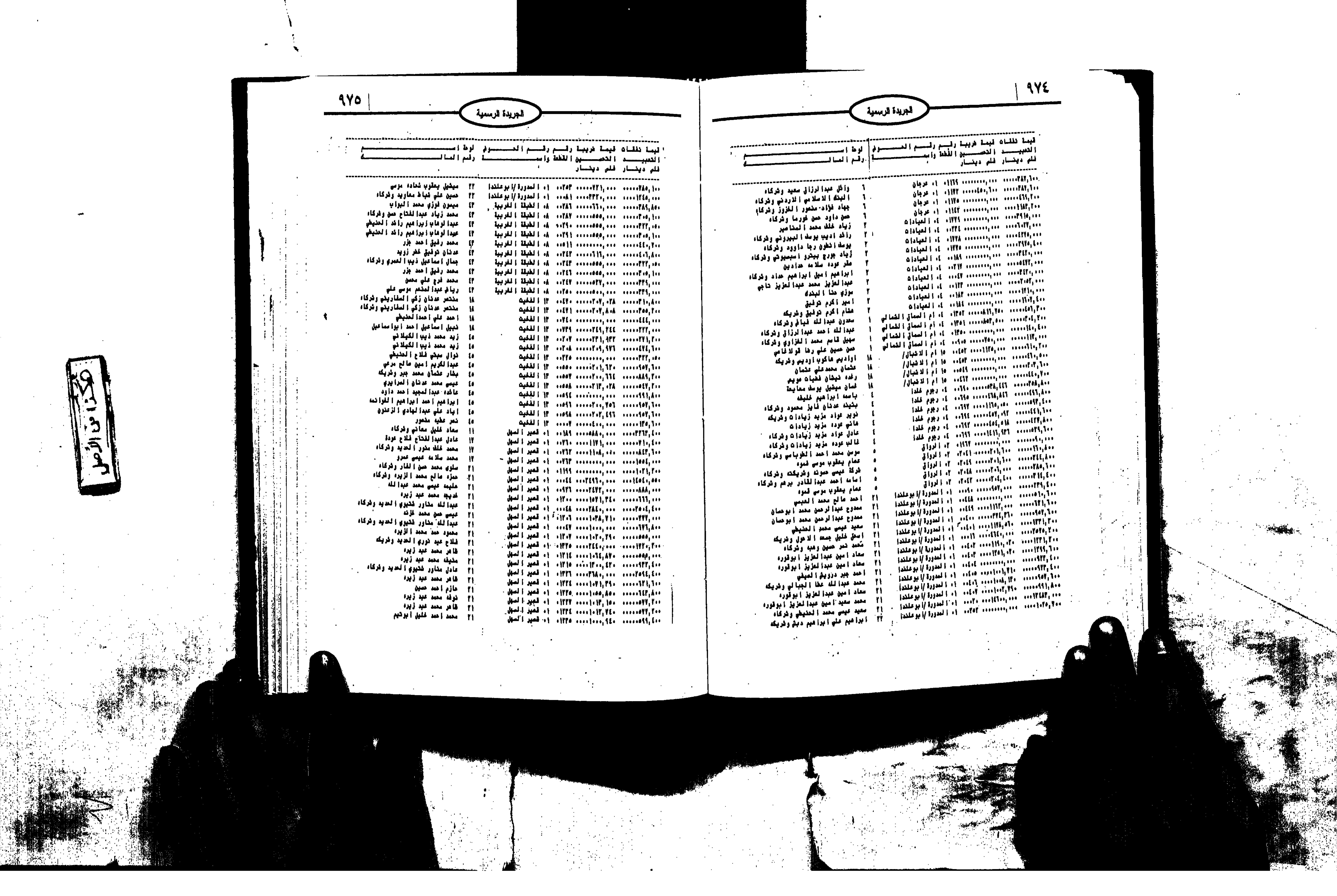
## اعـــــــلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ ولنظام الشوارع والطرق رقم (٧) لسنة ١٩٥٦، النافذ المفعول بموجب المادة رقم (٦٥) وسنداً للمادة رقم (٤٠) من قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريـــخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المُبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرا عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه المازه امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيله ازاء كل أسم منهم بأدناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقداره (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعـــــلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه .

وكذلك العمل على إنشاء أرصفة لقطع أراضيكم المذكورة أدناه على نفقتكم الخاصة خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ لنشر هذا الإعلان سنداً لنظام الأرصفة رقم (٥٧) لسنة ١٩٦٢.

أمين عمّان
المهندس عمر المعاني

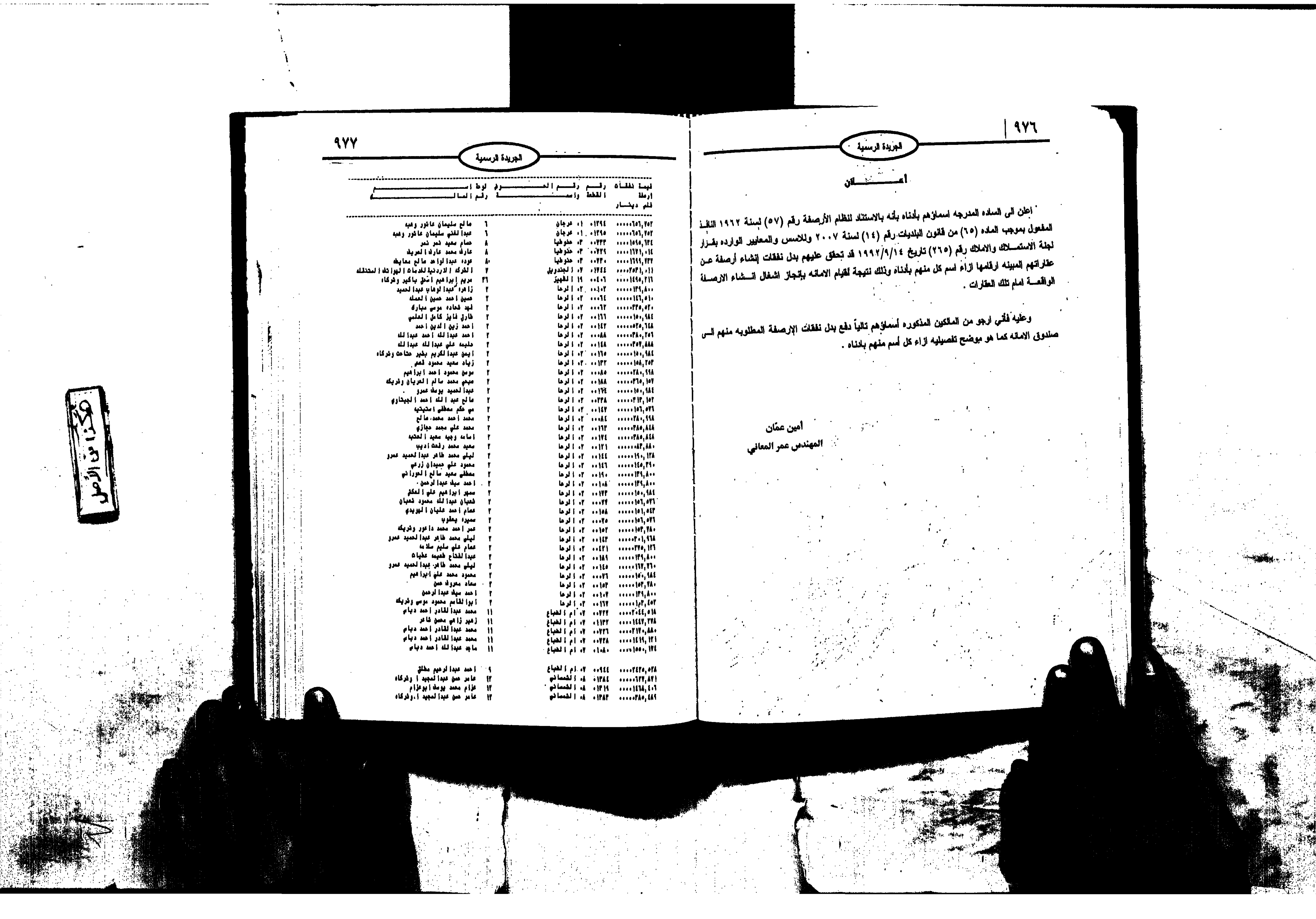




| قيمة نفقات التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم واسم الحوض | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٣٨٧,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١١٦٩ | ٠١ عرجان | ٦ | واثل عبدالرزاق سعيد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٧,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٠,٦٠٠ | ٠١١٧٢ | ٠١ عرجان | ٦ | البنك الاسلامي الاردني وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤٦٦,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١١٧٥ | ٠١ عرجان | ٦ | جهاد فؤاد- منصور الخزوز وشركاه |
| ٠٠٠٠١١٨٢,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١١٤٢ | ٠١ عرجان | ٦ | حسن داود حسن خورما وشركاه |
| ٠٠٠٠٣٩١٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٢٩ | ٠٤ العبادات | ٢ | زياد خلف محمد المناصير |
| ٠٠٠٠٦٠٢٧,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٣٤ | ٠٤ العبادات | ٢ | راشد اديب يوسف البيروتي وشركاه |
| ٠٠٠٠٤٢٧٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٢٨ | ٠٤ العبادات | ٢ | يوسف انطون رجا داوود وشركاه |
| ٠٠٠٠٢٩٧٥,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٢٢٥ | ٠٤ العبادات | ٢ | زياد جورج بيترو اسبسيوتي وشركاه |
| ٠٠٠٠٣٤٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٨٩ | ٠٤ العبادات | ٢ | صقر عوده سلامه حدادين |
| ٠٠٠٠٥٤٢٢,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢١٧ | ٠٤ العبادات | ٢ | ابراهيم اميل ابراهيم حداد وشركاه |
| ٠٠٠٠٣٤٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٧ | ٠٤ العبادات | ٢ | عبدالعزيز محمد عبدالعزيز حاجي |
| ٠٠٠٠٢٠٥٢,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٢٣ | ٠٤ العبادات | ٢ | موزي حنا البخدة |
| ٠٠٠٠١٧١٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٨٣ | ٠٤ العبادات | ٢ | امير اكرم توفيق |
| ٠٠٠٠١١٠٢,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠١٨٤ | ٠٤ العبادات | ٢ | هشام اكرم توفيق وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٤٥٦,٣٠٠ | ٠٠٠٠٠٨١٦,٢٥٠ | ٠١٣٥٢ | ٠٤ ام السماق الشمالي | ١ | سعدون عبدالله فياض وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٠٤,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٨٥٣,٥٠٠ | ٠١٣٥١ | ٠٤ ام السماق الشمالي | ١ | عبدالله احمد عبدالرزاق وشركاه |
| ٠٠٠٠٠١٤٠,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٣٥٠ | ٠٤ ام السماق الشمالي | ١ | سهيل قاسم محمد الفزاوي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠١١٣,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٧٥٠,٠٠٠ | ٠٠٩٠٥ | ٠٤ ام السماق الشمالي | ١ | حسن حسين علي رضا قولاغاسي |
| ٠٠٠٠٠٦١٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠١١٢٥,٠٠٠ | ٠٠٤٥٢ | ١٥ ام الاشبال/ | ١٨ | اواديس هاكوب اوديس وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٤٦٠,٥٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٥٣ | ١٥ ام الاشبال/ | ١٨ | عثمان محمدعلي عثمان |
| ٠٠٠٠٠٣٠٣,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٤٩ | ١٥ ام الاشبال/ | ١٨ | رغده نيشان غضيان مويم |
| ٠٠٠٠٠٤٤٠,٧٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٦٢ | ١٥ ام الاشبال/ | ١٨ | غسان ميخيل يوسف معايعة |
| ٠٠٠٠٠٣٥٨,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٣٨,٤٤٦ | ٠٠٦٩٠ | ٠٤ رجوم خلدا | ٤ | باسمه ابراهيم خليفه |
| ٠٠٠٠٠٤٩٦,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٦٨,٨٤٦ | ٠٠٦٩٥ | ٠٤ رجوم خلدا | ٤ | بثينه عدنان فايز محمود وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٥٩٣,٤٠٠ | ٠٠٠٠١١٦٥,٠٥٠ | ٠٠٦٩٧ | ٠٤ رجوم خلدا | ٤ | نوير عواد مزيد زيادات وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٤٤١,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٧,٠٩٢ | ٠٠٦٩٤ | ٠٤ رجوم خلدا | ٤ | هاني عوده مزيد زيادات |
| ٠٠٠٠٠٤٢٧,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٥٤,٥١٨ | ٠٠٦٩٢ | ٠٤ رجوم خلدا | ٤ | عادل عواد مزيد زيادات وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٥٢٩,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٤١١,٩٣٦ | ٠٠٦٩٦ | ٠٤ رجوم خلدا | ٤ | غالب عوده مزيد زيادات وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١٩٦٢ | ٠٢ الرواق | ٥ | موسى محمد احمد الطوباسي وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٩٦٠,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠ | ٠٢٠٤١ | ٠٢ الرواق | ٥ | عصام يعقوب موسى قموه |
| ٠٠٠٠٠٢٤٤,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠١,٦٠٠ | ٠٢٠٤٩ | ٠٢ الرواق | ٥ | شركة عيسى حمونه وشريكته وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٢٨٥,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٦,٠٠٠ | ٠٢٠٤٨ | ٠٢ الرواق | ٥ | اسامه احمد عبدالقادر برهم وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣١٤,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٤,٤٠٠ | ٠٢٠٤٢ | ٠٢ الرواق | ٥ | عصام يعقوب موسى قموه |
| ٠٠٠٠٠٣٣٩,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٩٥٧,٠٠٠ | ٠٠٠٩٠ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | احمد صالح محمد العبسي |
| ٠٠٠٠٠٥١٠,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٤٨ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | ممدوح عبدالرحمن محمد ابوحسان |
| ٠٠٠٠٠٦٢١,٦٠٠ | ٠٠٠٠١١٦٢,٠٠٠ | ٠٠٤٤٩ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | ممدوح عبدالرحمن محمد ابوحسان |
| ٠٠٠٠٠٩٥٢,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٣٧٤,٣٦٠ | ٠٠٤٠٠ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | سعيد عيسى محمد الحنيطي |
| ٠٠٠٠١٣٢١,٢٠٠ | ٠٠٠٠١١٧٨,٥٦٠ | ٠٠٤٠١ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | اسحق خليل جمعه الاحول وشريكه |
| ٠٠٠٠٢٥٢٥,٢٠٠ | ٠٠٠٠٤٦٤٠,٠٠٠ | ٠٠٠١٦ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | محمد نمر حسين وهبه وشركاه |
| ٠٠٠٠١٢٢١,٢٠٠ | ٠٠٠٠١١٩٠,٠٢٠ | ٠٠٤٠٢ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | سعاد امين عبدالعزيز ابوقوره |
| ٠٠٠٠١٢٩٩,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٢٥١,٠٢٠ | ٠٠٤٠٣ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | سعاد امين عبدالعزيز ابوقوره |
| ٠٠٠٠٠٩٢٢,٤٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٤٠٤ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | احمد جبر درويش الصيفي |
| ٠٠٠٠٠٩٢٢,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠١,٢١٠ | ٠٠٤٠٥ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | محمد عبدالله عطا الجبالي وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٩٥٢,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٨,١٣٠ | ٠٠٤٠٦ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | سعاد امين عبدالعزيز ابوقوره |
| ٠٠٠٠٠٩٩١,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٢,٧٩٠ | ٠٠٤٠٧ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | محمد سعيد امين عبدالعزيز ابوقوره |
| ٠٠٠١٢٤٨٢,٠٠٠ | ٠٠٠١٤٦٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٢٠ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢١ | سعيد عيسى محمد الحنيطي وشركاه |
| ٠٠٠٠١٠٢٥,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٥٢ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢٢ | ابراهيم علي ابراهيم دبش وشريكه |



| قيمة نفقات التعبيد فلس دينار | قيمة ضريبة التحسين فلس دينار | رقم القطعة | رقم واسم الحوض | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٧٨٥,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٧٢١,٠٠٠ | ٠٠٢٥٣ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢٢ | ميخيل يعقوب شحاده مرسي |
| ٠٠٠٠١٢٤٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠٣٣٢٠,٠٠٠ | ٠٠٠٨١ | ٠١ المدورة/ابو علندا | ٢٢ | حسين علي شباط معاويد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٨٩,٨٥٠ | ٠٠٠٠٠٦٦٠,٠٠٠ | ٠٠٢٨٦ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | ميسون فوزي محمد البواب |
| ٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٢٨٧ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | محمد زياد عبدالفتاح حسن وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٥٠ | ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٢٩٠ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | عبدالوهاب زبراهيم راشد الحنيطي |
| ٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٢٩١ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | عبدالوهاب ابراهيم راشد الحنيطي |
| ٠٠٠٠٠٤٤٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٥١١ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | محمد رفيق احمد جزر |
| ٠٠٠٠٠٤٠٦,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٦١٦,٠٠٠ | ٠٠٢٤٢ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | عدنان توفيق خضر زويد |
| ٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٥٠ | ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٢٤٣ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | جمال اسماعيل ذيب العمري وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٠٥,١٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٢٤٦ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | محمد رفيق احمد جزر |
| ٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٢٧,٠٠٠ | ٠٠٢٤٧ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | محمد فرج علي محسن |
| ٠٠٠٠٠٣٣٩,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٥٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٥٠ | ٠٨ الطبقة الغربية | ٤٣ | رياض عبدالمنعم موسى علي |
| ٠٠٠٠٠٣١٠,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٧,٠٢٨ | ٠٠٤٧٠ | ١٣ الدخيه | ١٨ | منتصر عدنان زكي الصفاريني وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٣٥٥,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٧,٨٠٨ | ٠٠٤٧١ | ١٣ الدخيه | ١٨ | منتصر عدنان زكي الصفاريني وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٤٤٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٤٠ | ١٣ الدخيه | ١٨ | احمد علي احمد الحنيطي |
| ٠٠٠٠٠٢٢٢,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٤٩,٢٤٤ | ٠٠٢٣٩ | ١٣ الدخيه | ١٨ | نبيل اسماعيل احمد ابواسماعيل |
| ٠٠٠٠٠٢٧١,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٣١,٩٣٢ | ٠٠٢٠٧ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | زيد محمد ذيب الكيلاني |
| ٠٠٠٠٠٤٧٤,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٩,٩٧٦ | ٠٠٢٠٨ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | زيد محمد ذيب الكيلاني |
| ٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٥٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٢٢٥ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | نوال سبحي فلاح الحنيطي |
| ٠٠٠٠٠٩٥٧,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠١,٦٢٠ | ٠٠٥٥٠ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | عبدالكريم امين صالح مرعي |
| ٠٠٠٠٠٨٨٩,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٠,٦٦٤ | ٠٠٥٥٧ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | بشار عثمان محمد جبر وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٥٤٧,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٢١٣,٠٢٨ | ٠٠٥٥٨ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | عيسى محمد عدنان الصرايري |
| ٠٠٠٠٠٩٩١,٨٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٥٩٤ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | عائشه عبدالمجيد احمد داود |
| ٠٠٠٠٠٩٥٧,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٠,٧٥٦ | ٠٠٥٩٦ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | ابراهيم احمد ابراهيم الفوانمه |
| ٠٠٠٠٠٩٥٧,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٩٦ | ٠٠٥٩٨ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | اياد علي عبدالهادي الزعنون |
| ٠٠٠٠٠١٣٥,٦٠٠ | ٠٠٠٠٠٤٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٠٧ | ١٣ الدخيه | ٤٥ | نصر عطيه منصور |
| ٠٠٠٠٣٢٦٣,٤٠٠ | ٠٠٠٠٥٨٨٠,٠٠٠ | ٠٠١٨٩ | ٠١ قصير السهل | ١١ | سعاد خليل معاني وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٧١٠,٤٠٠ | ٠٠٠٠١١٧١,٠٠٠ | ٠٠٧٦٠ | ٠١ قصير السهل | ١٢ | عادل عبدالفتاح فلاح عودة |
| ٠٠٠٠٠٨٤٣,٦٠٠ | ٠٠٠٠١١٠٨,٠٤٠ | ٠٠٧٦٢ | ٠١ قصير السهل | ١٢ | محمد خلف نحور الحديد وشركاه |
| ٠٠٠٠١٥٥٤,٠٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٧٦٣ | ٠١ قصير السهل | ١٢ | محمد سلامه عيسى عمرو |
| ٠٠٠٠١٠٢١,٢٠٠ | ٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠ | ٠١١٩٩ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | سلوى محمد حسن الفار وشركاه |
| ٠٠٠١٤٥٤٠,٥٥٠ | ٠٠٠٢٤٩٦٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٤ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | حمزه صالح محمد الزبره وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٨٨٨,٠٠٠ | ٠٠٠٠٢٤٧٢,٠٠٠ | ٠٠٩٢٦ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | حليمه عيسى محمد عبدالله |
| ٠٠٠٠٠٦٦٦,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٥٧١,٣٤٠ | ٠١٢٠٠ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | خديجه محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٢٥٠٤,٤٠٠ | ٠٠٠٠٢٨٤٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٨ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | عبدالله مناور خشيري الحديد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٧٧٧,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٣٨,٧١٠ | ٠١٢٠٦ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | عيسى حسن محمد خزنه |
| ٠٠٠٠٠٦٧٦,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠ | ٠٠٠٤٧ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | عبدالله مناور خشيري الحديد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٢٠,٢٩٠ | ٠١٢٠٧ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | محمود حمد محمد الزبره |
| ٠٠٠٠١٢٢٠,٢٠٠ | ٠٠٠٠٢٤٤٠,٠٠٠ | ٠١٣٢٥ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | فلاح عبد نوري الحديد وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠ | ٠٠٠٠١٠٦٤,٨٧٠ | ٠١٢١٤ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | قاهر محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٩٣٢,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٢٠٠,٤٢٠ | ٠١٢١٥ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | مخيفه محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٢٥٩٤,٤٠٠ | ٠٠٠٠٣٦٨٠,٠٠٠ | ٠١٣٢٦ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | عادل مناور خشيري الحديد وشركاه |
| ٠٠٠٠٠٦٢١,٦٠٠ | ٠٠٠٠١٠٧١,٣٩٠ | ٠١٢٢٤ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | قاهر محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٦٤٣,٨٠٠ | ٠٠٠٠١٠٥٥,٨٥٠ | ٠١٢٢٥ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | حازم احمد حسين |
| ٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠ | ٠٠٠٠١٠١٣,١٥٠ | ٠١٢٢٧ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | نوفه محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٥٧٧,٢٠٠ | ٠٠٠٠١٠١٢,٧٤٠ | ٠١٢٣٤ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | قاهر محمد عبد زبره |
| ٠٠٠٠٠٥٩٩,٤٠٠ | ٠٠٠٠١٠٠٠,٩٤٠ | ٠١٢٣٥ | ٠١ قصير السهل | ٢١ | محمد احمد خليل ابوخيم |





## اعـــــلان

اعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بادناه بانه بالاستناد لنظام الأرصفة رقم (٥٧) لسنة ١٩٦٢ النافذ المفعول بموجب الماده (٦٥) من قانون البلديات رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٧ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات إنشاء أرصفة عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بادناه وذلك نتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال انشاء الارصفة الواقعة امام تلك العقارات .

وعليه فانني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع بدل نفقات الإرصفة المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل اسم منهم بادناه .

أمين عمّان

المهندس عمر المعاني



| قيمة نفقات ارصفة ملي دينار | رقم القطعة | رقم الحوض واسمه | لوحة رقم | اسم المالك |
|---|---|---|---|---|
| ٠٠٠٠٠٦٥٦,٧٥٢ | ٠١٢٩٤ | ٠١ عرجان | ٦ | صالح سليمان عاشور وهبه |
| ٠٠٠٠٠٦٥٦,٧٥٢ | ٠١٢٩٥ | ٠١ عرجان | ٦ | عبدالغني سليمان عاشور وهبه |
| ٠٠٠٠١٥٩٥,٦٢٤ | ٠٠٧٣٣ | ٠٣ حنوطيا | ٨ | حسام سعيد نمر نمر |
| ٠٠٠٠١٦٢١,٠١٤ | ٠٠٧٢٩ | ٠٣ حنوطيا | ٨ | عارف محمد عارف العريف |
| ٠٠٠٠١٦٩٩,٧٣٢ | ٠٠٧٣٠ | ٠٣ حنوطيا | ٨٠ | عوده عبدالواحد صالح معايطه |
| ٠٠٠٠٢٥٣١,٠١١ | ٠١٧٤٤ | ٠٧ الجندويل | ٧ | الشركه الاردنية للخدمات الهوائيه المحدوده |
| ٠٠٠٠١٤٩٥,٢١٦ | ٠٠٤٠٦ | ١٩ الظهير | ٣٦ | مريم إبراهيم اسحق باكير وشركاه |
| ٠٠٠٠٠١٣٩,٨٠٠ | ٠٠١٠٢ | ٠٢ الرها | ٢ | زاهره عبدالوهاب عبدالحميد |
| ٠٠٠٠٠١٤٦,٥١٠ | ٠٠٠٦٤ | ٠٢ الرها | ٢ | حسين احمد حسين العمله |
| ٠٠٠٠٠٣٣٥,٥٢٠ | ٠٠٠٦٣ | ٠٢ الرها | ٢ | فهد شحاده موسى مبارك |
| ٠٠٠٠٠١٥٠,٩٨٤ | ٠٠١٦٦ | ٠٢ الرها | ٢ | طارق فايز كامل العلمي |
| ٠٠٠٠٠٥٢٥,٦٤٨ | ٠٠١٤٣ | ٠٢ الرها | ٢ | احمد زين الدين احمد |
| ٠٠٠٠٠٣٨٠,٢٥٦ | ٠٠٠٨٨ | ٠٢ الرها | ٢ | احمد عبدالله احمد عبدالله |
| ٠٠٠٠٠٣٥٣,٨٨٨ | ٠٠١٤٨ | ٠٢ الرها | ٢ | حليمه علي عبدالله عبدالله |
| ٠٠٠٠٠١٥٠,٩٨٤ | ٠٠١٦٥ | ٠٢ الرها | ٢ | ايمن عبدالكريم بشير حتاحت وشركاه |
| ٠٠٠٠٠١٥٨,٢٥٣ | ٠٠١٣٣ | ٠٢ الرها | ٢ | زياد سعيد محمود العم |
| ٠٠٠٠٠٢٨٠,٩٩٨ | ٠٠٠٨٥ | ٠٢ الرها | ٢ | مؤمن محمود احمد ابراهيم |
| ٠٠٠٠٠٣٦٥,١٥٧ | ٠٠١٨٨ | ٠٢ الرها | ٢ | صبحي محمد سالم العريان وشريكه |
| ٠٠٠٠٠١٥٠,٩٨٤ | ٠٠١٧٤ | ٠٢ الرها | ٢ | عبدالحميد يوسف عمرو |
| ٠٠٠٠٠٣١٣,١٥٢ | ٠٠٢٣٨ | ٠٢ الرها | ٢ | صالح عبد الله احمد الجيحاوي |
| ٠٠٠٠٠١٥٦,٥٧٦ | ٠٠١٤٧ | ٠٢ الرها | ٢ | مي حكم مصطفى استيتيه |
| ٠٠٠٠٠٢٨٠,٩٩٨ | ٠٠٠٨٤ | ٠٢ الرها | ٢ | محمد احمد محمد صالح |
| ٠٠٠٠٠٣٨٥,٨٤٨ | ٠٠١٦٣ | ٠٢ الرها | ٢ | محمد علي محمد حجازي |
| ٠٠٠٠٠٣٨٥,٨٤٨ | ٠٠١٧٤ | ٠٢ الرها | ٢ | اسامه وجيه سعيد العتبه |
| ٠٠٠٠٠٠٨٣,٨٨٠ | ٠٠١٢١ | ٠٢ الرها | ٢ | سعيد محمد رفعت اديب |
| ٠٠٠٠٠١٩٠,١٢٨ | ٠٠١٤٤ | ٠٢ الرها | ٢ | ليلى محمد طاهر عبدالحميد عمرو |
| ٠٠٠٠٠١٤٥,٣٩٠ | ٠٠١٤٦ | ٠٢ الرها | ٢ | محمود علي جيدان زرعي |
| ٠٠٠٠٠١٣٩,٨٠٠ | ٠٠١٩٠ | ٠٢ الرها | ٢ | مصطفى سعيد صالح الحوراني |
| ٠٠٠٠٠١٣٩,٨٠٠ | ٠٠١٠٨ | ٠٢ الرها | ٢ | احمد سيف عبدالرحمن |
| ٠٠٠٠٠١٥٠,٩٨٤ | ٠٠١٧٣ | ٠٢ الرها | ٢ | سمير ابراهيم علي العكش |
| ٠٠٠٠٠١٥٦,٥٧٦ | ٠٠٠٧٧ | ٠٢ الرها | ٢ | شعبان عبدالله محمود شعبان |
| ٠٠٠٠٠١٥١,٥٤٣ | ٠٠١٥٨ | ٠٢ الرها | ٢ | عصام احمد عليان الهويدي |
| ٠٠٠٠٠١٥٦,٥٧٦ | ٠٠٠٧٥ | ٠٢ الرها | ٢ | سميره يعقوب |
| ٠٠٠٠٠١٥٣,٧٨٠ | ٠٠١٥٢ | ٠٢ الرها | ٢ | عمر احمد محمد داعور وشريكه |
| ٠٠٠٠٠٣٠١,٩٦٨ | ٠٠١٤٣ | ٠٢ الرها | ٢ | ليلى محمد طاهر عبدالحميد عمرو |
| ٠٠٠٠٠٢٧٥,١٢٦ | ٠٠٤٢١ | ٠٢ الرها | ٢ | عصام علي سليم سلامه |
| ٠٠٠٠٠١٣٩,٨٠٠ | ٠٠١٨٩ | ٠٢ الرها | ٢ | عبدالفتاح طعيمه عطياه |
| ٠٠٠٠٠١٦٧,٧٦٠ | ٠٠١٤٥ | ٠٢ الرها | ٢ | ليلى محمد طاهر عبدالحميد عمرو |
| ٠٠٠٠٠١٥٠,٩٨٤ | ٠٠٠٧٦ | ٠٢ الرها | ٢ | محمود محمد علي ابراهيم |
| ٠٠٠٠٠١٥٣,٧٨٠ | ٠٠١٥٣ | ٠٢ الرها | ٢ | سعاد معروف حسن |
| ٠٠٠٠٠١٣٩,٨٠٠ | ٠٠١٠٧ | ٠٢ الرها | ٢ | احمد سيف عبدالرحمن |
| ٠٠٠٠٠١٥٣,٤٥٣ | ٠٠١٦٧ | ٠٢ الرها | ٢ | ابوالقاسم محمود موسى وشريكه |
| ٠٠٠٠٢٠٤٤,٥١٨ | ٠٠٧٢٢ | ٠٧ ام الضباع | ١١ | محمد عبدالقادر احمد دباس |
| ٠٠٠٠١٤٤٧,٢٧٨ | ٠١١٣٢ | ٠٧ ام الضباع | ١١ | زهير زاهي محسن شاعر |
| ٠٠٠٠٢١٧٠,٨٨٠ | ٠٠٧٢٦ | ٠٧ ام الضباع | ١١ | محمد عبدالقادر احمد دباس |
| ٠٠٠٠١٤١٩,١٢١ | ٠٠٧٢٨ | ٠٧ ام الضباع | ١١ | محمد عبدالقادر احمد دباس |
| ٠٠٠٠١٥٥٠,١٧٤ | ٠١٠٨٠ | ٠٧ ام الضباع | ١١ | ماجد عبدالله احمد دباس |
| ٠٠٠٠٢٤٢٥,٥٧٨ | ٠٠٩٤٤ | ٠٧ ام الضباع | ٩ | احمد عبدالرحيم مطلق |
| ٠٠٠٠٠٦٢٧,٨٧١ | ٠١٣٨٤ | ٠٨ الشميساني | ١٢ | عامر حسن عبدالمجيد ا وشركاه |
| ٠٠٠٠١٤٦٨,٤٠٦ | ٠١٣١٩ | ٠٨ الشميساني | ١٢ | عزام محمد يوسف ابوعزام |
| ٠٠٠٠٠٣٨٥,٤٨٩ | ٠١٣٨٣ | ٠٨ الشميساني | ١٢ | عامر حسن عبدالمجيد ا.وشركاه |

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية ( وسط وشرق عمان ) | الرقم الضريبي | أرصدة الضريبة المستحقة | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | |
| فهمي عبد الرحمن محمد عبد الدايم | ٢٢٦٨١٥ | ٩٥٠ | ٢٢٤ | ٢٠٠٥ |
| رندة سعيد محمد العبيني | ٤٦٠٢٠٦ | ٧٧٥١ | ١٥٨١ | ٢٠٠٠-٩٧ |
| صالح عطية سالم العوراني | ٨٦٦٢٣٧ | ٢٧٥ | ٢٤٧ | ٢٠٠٥+٢٠٠٣ |
| هيا سليمان ياسين الغرايلي | ٩٩١٦٢٧ | ٧٢٥ | ٦٥٦ | ٢٠٠٤ |
| عباس فاضل عباس الجمالي | ١٢٤٧٥٢٧٠ | ٦٢٨ | ١٩٠ | ٢٠٠٥ |
| سلامة محمد هلال السعدي | ١٢٥٥٩٦٧ | ٥٠٠ | ٧٠٨ | ٢٠٠٣-٢٠٠٢ |
| عطية عمرو حسان الزيدات | ١٣٣٠٥٧٨ | ١٤٠ | ٢٨٠ | ٢٠٠٥ |
| معتز عبد الحميد داود القيسي | ١٤٢٧١٠٥ | ٦٢٠ | ١٠٩ | ٢٠٠٤-٢٠٠٣ |
| مطلق حسين علي المناصرة | ١٤٤٦٦٧٣ | ٤٩٧ | ١١٣٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٣ |
| بشر كميل ابراهيم قعوار | ١٤٦٥٤٠٦ | ٢٨٩ | ٢١٩ | ٢٠٠٦-٢٠٠٥ |
| هيا كميل ابراهيم قعوار | ١٤٦٥٤١٤ | ١٢٥ | ١٠١ | ٢٠٠٦-٢٠٠٥ |
| خليل راضي عيسى شاهين | ١٤٧٤٠٧٣ | ٩٧٥ | ٨٧٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| ابراهيم عبد المحسن حسين موسى | ٢٠١٤٥٦٤ | ٢١٤ | ١١٢٢ | ٢٠٠٤ |
| بشار نايل محمد الزعبي | ٧٣٧٧٧٠٣ | ٢٥٠ | ٣٠٢ | ٢٠٠٦ |
| فايز يونس احمد ابو غزالة | ٧٤٧٠٧٨٩ | ٤٤٠ | ٣٦٩ | ٢٠٠٦-٢٠٠٥ |
| محمد هاني داود محمد رمضان حمو | ٧٥٩٢٢٥٦ | ٥٣٧ | ٢٤٩٩ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| صبحي مخمود احمد ابو ليفة | ٧٧٧١٧١١ | ١٨٥ | ١٤٢ | ٢٠٠٣ |



| اسماء المكلفين | الرقم الضريبي | فلس | دينار | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| محمد سعيد علي محمد الياسين | ٩٠٠٥٤١٢ | ٣٥٠ | ٢١٤ | ٢٠٠١ |
| محمد عبد السلام محمد الخطيب | ٩٠٠٦٣١١ | ٦٢٨ | ٢٥٧ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| زياد محمد حسين ابو نعمة | ٩٠١٩٨٤٧ | ٥١١ | ٣٩٢ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| فاخر جودت عبد اللطيف الكيالي | ٩٠٣٥٠٤٤ | ٧١٢ | ١٩١ | ٢٠٠٤ |
| ياسر عدنان احمد مرزوقة | ٩٠٤٦٢٦٧ | ٧٣٤ | ٢٣٧ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| خليل عمر خليل دهمان | ٩٨١٦١٥١ | ٢٥١ | ٦٩٧ | ٢٠٠٥ |
| فراس فاروق ميشيل فلوح | ٥٠١٨٥٩٣٤ | ٥٨٠ | ١٩٢ | ٢٠٠٦-٢٠٠٢ |
| حنان صبحي عيسى الجبارين | ٥٠٥٦٧٢٩٢ | ٣٧٠ | ١٢٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |

* * * * *

## إعلان

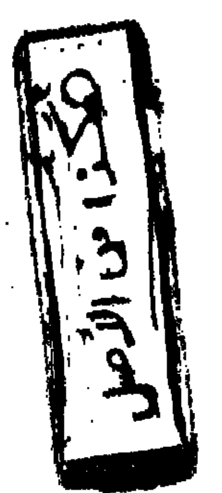
- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية ( وسط وشرق عمان ) | الرقم الضريبي | أرصدة الضريبة المستحقة | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | |
| حسن يعقوب حسن نواس | ١٨٧٠٣٨ | ٩٧٨ | ١٣٥ | ٩٨-٩٧ |
| امل كامل محمد لصوي | ٦٢٣٥٨٠ | ٦٦٠ | ١٣٧ | ٢٠٠٠-٨٠ |
| عبد الرحيم عبد الرحمن مسلم ابو شعبان | ٦٩٦٨٤٦ | ٦٠٠ | ١٢٧ | ٢٠٠٢-٢٠٠٠ |
| عائدة منير احمد نيروخ | ٧٤٦٥٠٩ | ٤٠٠ | ١٣٦ | ٢٠٠٥+٢٠٠٠ |
| نايف نخلة جريس القبطي | ٨٤٠٧٣٤ | ٥٣٠ | ١٤٠ | ٢٠٠٢ |
| فؤاد سعد فرحان ابو جابر | ٨٤٣٦٦٠ | ٩١٢ | ٤٦٤ | ٢٠٠٥ |
| سليمان عبد الفتاح صالح ابو خشبة | ١٤٠٠٢٣١ | ٥٥٠ | ١٣٣ | ٩٥ |
| ايمن قطب الدين كمال الدين البخاري | ١٤٣١٤٧١ | ٦٩٠ | ١٣٢ | ٢٠٠٢ |







| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| سامح سليمان سالم الحاج عميرة | ١٤٣٥٣٠٢ | ٦٠٠ | ١٢٧ | ٢٠٠٢-٩٨ |
| سهام عبد محمد ابو خلف | ١٤٣٨١٣١ | ٧٠٠ | ١٣٤ | ٢٠٠٦-٢٠٠٠ |
| جواهر ذياب عبد السلام دعنا | ١٤٤٧٨٢٣ | ٨٠٠ | ١٣٦ | ٢٠٠١-٩٨ |
| علي محمد سعيد عودة | ٢٠١٢٥٣٧ | ٨٠٠ | ١٣٩ | ٢٠٠٠ |
| فتحي حامد علي صالح | ٥٠١٠٢٢٥ | ٠ | ٣٩٧ | ٢٠٠٦ |
| نضال توفيق محمد مطاحلة | ٩٠١٦٦٧٨ | ٨٠٠ | ١٤٠ | ٢٠٠٣-٢٠٠٠ |
| ميخائيل خضر نخلة كركر | ٩٠١٧٧٢٠ | ٥٠٠ | ١٤٠ | ٢٠٠٢-٢٠٠١ |
| عبد القادر محمود عبد القادر حرز الله | ٩٠٢٨٠٦٤ | ٤٠٠ | ١٣٦ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| موسى صالح موسى حمدان | ٩٠٤٢٨٧٣ | ٤٤٠ | ١٣٢ | ٢٠٠١ |
| علاء محمد علي عليان | ٩٠٤٨٠٨١ | ٣٨٠ | ١٣٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٣ |
| علي محمد علي عليان سعادة | ٩٠٤٨٠٩٠ | ٣٨٠ | ١٣٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| سامر رافع مسعود بشناق | ٩٠٥٢٩٣٣ | ١٠٠ | ١٣٣ | ٩٩-٩٣ |
| باسل مسلم سعيد صبيح | ٩٠٥٤٨١٢ | ٥٠٠ | ١٢٦ | ٢٠٠٣-٢٠٠١ |
| رشا محمد عبد الكريم الصراوي | ٩٠٥٥٣٧١ | ٢٠٠ | ١٣٤ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| شركة المنار للتعليم والاستشارات | ٤٠٣١٤٠٧ | ٠ | ١٠٩٤٥ | ٢٠٠٤ |



## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] |
|---|---|---|---|---|
| رضوان خليل ابراهيم محيسن | ٤٨٩٣٧٩ | ٨٠٠ | ٩٢٨ | ٢٠٠٦ |
| فوزي احمد عبد الحميد الافغاني | ٥٨٨٨٦٥ | ٩٨٣ | ٣٧٥ | ٢٠٠٤ |
| مأمون جواد حمدي سكرية | ٥٩٥٢٨٤ | ٧٤٩ | ٦١٨ | ٢٠٠٦ |
| محمد خير يوسف حسين صيام | ٨٤٢٠١٠ | ٧٥٢ | ٢٣٧ | ٢٠٠٢ |
| مها بهجت محمد الحمصي | ٨٦٨٩٣٠ | ٣٧٤ | ٩٦٥ | ٢٠٠٦ |
| محمدجمال يوسف محمود فواخيري | ١٠٣٨١٦٨ | ٨٥٥ | ٢٥٣ | ٢٠٠٢-٢٠٠٤ |
| نعيم ابراهيم محمد الفار | ١٣٥٢١٧٢ | ١٥٩ | ٦٦٨٢٧ | ٩٢-٢٠٠٠ |
| محمد اسماعيل عبد الرسول اللحام | ١٣٩٣٤٢١ | ٨٨٧ | ٢١٠ | ٩٤ |
| ماجدة كامل احمد خميس | ١٣٩٣٨١٢ | ٣٢٠ | ١١٨ | ٢٠٠٠-٢٠٠٥ |
| فراس فايز علي ابو طويلة | ١٤١٨٢٩٧ | ٢١٠ | ١١٤٤ | ٢٠٠٦ |
| محمد سعيد محمود علي الجارحي | ١٤٦٩٩١٦ | ٥٥٤ | ٧٠٦ | ٢٠٠٦ |
| سامي محمد داود عباسي | ١٩١٣٧٥١ | ٦٠٠ | ١٩٣ | ٢٠٠٢ |
| زين صادق سليم الشرع | ٦٠٥٥٥٨٣ | ١٠٠ | ٧٢٧ | ٢٠٠٦ |
| محمد خير سعيد حسن حيشت | ٧٩٩٢٣٤٣ | ٢٠٠٤ | ٨٨٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٦ |
| رائد سلامة محمود الزغل | ٨٩٦٣٦٦٥ | ٧٣٦ | ١٠٨٩ | ٢٠٠٥-٢٠٠٦ |
| شركة النديم للرعاية الثقافية | ٤٠٣٢٧٩٩ | ٠ | ٥٦٠ | ٢٠٠٦ |
| خالد احمد جبرالصيفي | ٩٠١٥٧٨٧ | ٧٠٠ | ٥٦٨ | ٢٠٠٥ |
| لؤي عبد الكريم فخري البسطامي | ٩٠٤٤٠٤٣ | ٩٩٠ | ٧٩٩ | ٢٠٠٣+٢٠٠٦ |

| حسين سعيد عيسى الخنافسة | ٩٠٥٥٥٩٢ | ٨٢٠ | ١٢٢٣ | ٢٠٠٦ |
|---|---|---|---|---|
| ايمن فيصل احمد احمد خليل | ٩٠٥٦٦٧٠ | ٤٠٠ | ٣٣٤ | ٢٠٠٢-٢٠٠٣ |
| وليد محمد حسن وشاح | ٩١٠٠٦٠١ | ١٠٠ | ٥٦٢ | ٢٠٠٦ |
| حسين حسن مصطفى ابو الرز | ١٢٥٥١٧٧٥ | ٥٨٧ | ١٤٥٩ | ٢٠٠١-٢٠٠٥ |
| رشا محمود نادر ابراهيم' جابر | ٥٠١٤٢٧١٢ | ٧٥١ | ٨٧٠ | ٢٠٠٦ |

* * * * *

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية ( وسط وشرق عمان ) | الرقم الضريبي | أرصدة الضريبة المستحقة | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | |
| راشد عودة راشد البرايسة | ٤٢١٣٨٣ | ٧٤٤ | ١٤٢٢ | ٢٠٠٣-٢٠٠٤ |
| رشاد عبد الرحيم محمد عياد | ٥٩١٢٠٣ | ٨٣٠ | ١٣٧٠ | ٢٠٠٤ |
| مازن عبد المحسن السيد سعيد الصغير | ٨٠٥٤٠٨ | ٠ | ٥٧١٢ | ٩٥ |
| محمد احمد عبد القادر ناصر | ٨١١٢٨٩ | ٦٢٥ | ١٣٠٧ | ٢٠٠٤ |
| سامي عبد الكريم زين ابو الفيلات | ٨٤٧٦٩٠ | ١٤٦ | ١٧٦٠ | ٢٠٠٤ |
| مصطفى نعيم مصطفى قلعجي | ٨٧٨٥٥٣ | ٨٠٥ | ١٥٩٨ | ٩٦+٢٠٠٢ |
| سليم عبد الله سليم العجة | ١٠٠٥٤٩٩ | ١٥٣ | ١١٨١ | ٢٠٠٤+٢٠٠٥ |
| وليد علي محمد سمور | ١١٨٢٢١٨ | ٥٠٠ | ٢٩٣١ | ٢٠٠٤ |
| مصطفى درويش مصطفى اسعيفان | ١٣٨٢٩٤٢ | ٨٠٠ | ١٣٣٠ | ٢٠٠٥ |
| عماد الدين محمد ابراهيم دبش | ١٧٤٢٣٣٧ | ٢٠٠ | ١٣٩٩ | ٢٠٠٠-٢٠٠٥ |
| احمد عمر محمد ابو سعد | ٢١١٤٧٢٠ | ٨٦٦ | ٤٢٠٣ | ٢٠٠٤ |



| نهاد خميس توفيق جزر | ١٤٦٧٦٤٦ | ٧٠٠ | ٨٠٠ | ٢٠٠٣-٢٠٠٦ |
|---|---|---|---|---|
| نبيل حسين عبد المجيد عابدين | ١٥٢٩٦٩٢ | ٣٠٠ | ٣٦٠٠ | ٢٠٠٣ |
| كمال راضي جمال الخطيب | ٢٠٢٢٣٠٣ | ٦٠٠ | ١١٣٩ | ٢٠٠٢-٢٠٠٤ |
| عماد محمد علي عبد الخالق | ٢٩٧٤٨٤٣ | ٢٥٥ | ١٨٥ | ٢٠٠٥+٢٠٠٦ |
| خليفة حسين علي ابو رمان | ٢٠٥٤٢٣٠ | ٨٩٠ | ٩٧٧ | ٢٠٠١-٢٠٠٦ |
| سامي علي محمد ابو طويلة | ٥٠٩٩٦٨٤ | ٥٢٠ | ٨٠٥ | ٢٠٠٣ |
| وائل ماجد محمد عطا الناظر | ٨٠٨٧٠٧٥ | ٤٠٠ | ٦٠٩ | ٢٠٠٥-٢٠٠٦ |
| جهاد عامر حسن موسى | ٩٠٥٢٦٨٢ | ١٠٠ | ١١٣٤ | ٢٠٠٣-٢٠٠٥ |
| عابدين عبد الوهاب عبد المجيد عابدين | ٩٠٥٥٠١٠ | ٥٠٠ | ١٢٧٠ | ٢٠٠٣ |
| سعيد علي صادق التيتي | ١٤٤٠٢٢٣٨ | ١٢٠ | ١٣١٧ | ٩٥-٢٠٠٥ |
| نايف عبد الحميد راشد ابو محيسن | ١٥٣٠٤٣٨٨ | ١٤٠ | ١٣٢١ | ٢٠٠١-٢٠٠٢ |
| شركة المدى للاستثمار ذ.م.م | ٤٠٣٤٨٩٩ | ٢٠٤ | ١١٦٨ | ٢٠٠٠+٢٠٠٤ |
| هاني نهار ميخائيل السمارنة | ١٠٩٠٧٨٠ | ٨٩٨ | ٤٠٤٨ | ٢٠٠٢ |

* * * * *

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية ( وسط وشرق عمان ) | الرقم الضريبي | أرصدة الضريبة المستحقة | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | |
| خورين ديدكريكوريان | ٤٢٠١٣ | ٩٢٥ | ٣١٣ | ٦٨-٦٤ |
| فوزي حسن محمود جبر | ١٩١٣٦١ | ٨٠٠ | ٤٣٧ | ٢٠٠٥ |
| اوجيني حنا يوسف الكور | ٧٧٩٨٨١ | ٨٩٣ | ٣٠٣ | ٢٠٠٠ |
| ماري سالم مفضي الحواتمة | ١٠٤١٦٤٩ | ١٦٠ | ٣٥٨ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| علاء الدين رفعت عطا ايوب | ١٣١٢٨٠٤ | ٦٦٠ | ٤٤٢ | ٢٠٠٤-٩٩ |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| امجد شوكت عبد اللطيف حميدي | ١٤٠٦٢٤٨ | ٠ | ٣٣٠ | ٢٠٠٥ |
| ماهر رجب احمد الشعراوي | ١٤٥٠٦٣٨ | ٤٠٠ | ٤٢٢ | ٢٠٠٥ |
| ايمن محمود حسن ابو الرب | ٦٨٧٧٧٦١ | ٧٤٠ | ٤١٦ | ٢٠٠٢ |
| خالد محمود جواد فخر الدين زادة | ٦٨٨٥٨٣٧ | ٥٥٠ | ٣٥٨ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| فواز وائل عادل العطعوط | ٦٩١٨٤٦٨ | ٣٤٤ | ٣٣٥ | ٢٠٠٦ |
| غدير خالد ابراهيم الحطبة | ٧٩٦٠١٥٨ | ٨٩٧ | ٢٩٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠١ |
| صابر السيد عبد النبي يوسف | ٨٠٠٦٦٥٢ | ٠ | ٣٩٦ | ٩٠-٨٨ |
| ملتهى ناصيف الحايك | ٨٠١١١٦١٣ | ٨٢٠ | ٣٨٠ | ٩٤ |
| ريم علي جروان طيفور | ٨٧٢٨٨٣٦ | ٨٢١ | ٢٧٩ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| لضال علي محمد عصفور | ٩٠٠٢٦٣٤ | ٦٠٥ | ٢٨٥ | ٢٠٠٥-٩٣ |
| حسام فوزي لقولا البهو | ٩٠٢١١٧٥ | ٩٠٠ | ٣١٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠١ |
| محمد جميل كمال القطناني | ٩٠٢٨٣٧٤ | ٢٠٠ | ٣٨٢ | ٢٠٠٥ |
| اسماعيل عطوة جابر خليل | ٩٠٣٧٦٠٨ | ٦٢٠ | ٣١٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| سفيان محمد حسين جندية | ١١٢١٥٩١٧ | ٤٤٣ | ٢٦٨ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| دلم بوان شنتاكتي | ٥٠٣٨٦٧٦٠ | ٩٤٧ | ٣٠٥ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| يزن محمد خير محمود الشياب | ٥٠٦٠٢٠٣٩ | ٩٥٤ | ٣٠٩ | ٢٠٠٥ |
| ايمن جورج إلطون سلسع | ٥٠٦٢١٤٤٠ | ٦٨٠ | ٢٧٥ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| شركة الخطوط المساوية | ٤٠٠٢٣٤٢ | ٠ | ٣٨٥ | ٦٦-٦٥ |
| شركة شانتي دي اتلانتك الفرنسية | ٤٠٠٣٣٦٥ | ٤٤٥ | ٣٦٨ | ٧٥ |





# إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| أسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط وشرق عمان) | الرقم الضريبي | أرصدة الضريبة المستحقة | | [illegible] |
|---|---|---|---|---|
| | | الفلس | الدينار | |
| حسن اسماعيل حسين ابو الليل | ١٩٨٦٢٥ | ٤ | ١٢٥ | ٩٢-٧٥ |
| ناديا فريد سليم قسوس | ٦٣٦٤٤٤ | ٤٩٩ | ٣٥١ | ٢٠٠٧-٢٠٠٥ |
| فاخر صالح عبد القادر الكيالي | ٦٧٢١٧٣ | ٦٤٠ | ٨٦٥ | ٩٣+٢٩ |
| احلام علي غالب عزيز | ٨٦٦٤١١٠ | ٦٤٠ | ٨٦٥ | ٩٨+٩٢ |
| سعد لديم حسن الطيان | ١١٦٢٥١٩ | ١٠٠ | ٦٥٠٢ | ٩٦ |
| ميراي جبرائيل سليمان صقيلي | ١٣٧٥٩٥٤ | ٨٨٠ | ٨٠٤ | ٢٠٠٤-٢٠٠٣ |
| خلدون محمدعمران عبد الغني الحرباوي | ١٤٥٢٢٢٣ | ٤٩٧ | ١١١٧ | ٢٠٠٤-٩٤ |
| جهاد فايز زهدي محمد امين | ١٤٦٢٦٤٤ | ٦٨٠ | ٢٢٢ | ٢٠٠٥-٢٠٠٣ |
| محمد جميل عبد الغفار | ١٤٦٥٨٨٠ | ٦٠٠ | ٣٣٦ | ٢٠٠٦ |
| محمد زكريا محمود ابو حسينة | ٢٠٨٠٤٤٣ | ٢٦٠ | ٢٨٢٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| حنان اسماعيل عيد الشوبكي | ٥٠٠٣٦٦٧٠ | ٨٢٠ | ٣٦٥ | ٢٠٠٣-٩٦ |
| امال سليمان سعيد | ٥٠٤١٥٥٤٩ | ٩٢٩ | ٢٦٦ | ٢٠٠٤ |
| وهيب عدنان عبد الجبار ابو عيد | ٥٩٣٦٩٦٩ | ٤٠٠ | ١٢٥ | ٢٠٠٣ |
| صباح كريم عبد الرحمن الحميدي | ٨٩٢٥٩٩٢ | ٦٩٩ | ٣٧٩ | ٢٠٠٠-٩٠ |
| شهرزاد سليمان مصطفى الشعيبي | ٨٩٤٥٠٦٣ | ٩٠٠ | ٣٩٤ | ٢٠٠٠-٩٢ |
| ابتسام محمد الفارع الجواميس | ٩٠٠٢٥٢٩ | ٤١٠ | ٥٧٨ | ٢٠٠٦-٩٩ |

| سامح عادل ماجد احمد الحسن | ٩٠١٩٣٢٤ | ٤٠٠ | ١٢٥ | ٢٠٠٤-٩٩ |
|---|---|---|---|---|
| جمال حسين مصطفى العقلة | ٩٠٣٧٠٤٧ | ٥٠٠ | ١٢٦ | ٩٥-٩١ |
| ايمان جمعة عبد الرحمن بكر | ٩٠٤٨٥٢٩ | ٠ | ٤٤٠ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| علاء الدين جميل علي حسان | ٩٠٥٢٨٢٨ | ٥٠٠ | ١٢٦ | ٢٠٠٠-٩٣ |
| محمود محمد عبد الكريم الصراوي | ٩٠٥٥٤٣٦ | ٧٠٠ | ٦٧٦ | ٢٠٠٥-٢٠٠٣ |
| محمد عز الدين عثمان صادق ناصيف | ١٢٠٨٨٥٧٩ | ٠ | ١٧٣٨٠ | ٢٠٠٣ |
| الشركة الاردنية للمعلومات والدراسات الاقتصادية والتجارية | ٤٠٣١٣٩٣ | ٠ | ٢٣٥٦ | ٩٧ |

* * * * *

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية (وسط وشرق عمان) | الرقم الضريبي | أرصدة الضريبة المستحقة | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | |
| عمر عارف زعل الشرفاء | ٧٠٣٣٩٧ | ٤٢٠ | ٤٧٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| محمد فايز عبد المعطي عبد المحسن عمرو | ٨٥٢٧٥٩ | ١٩٠ | ٢٤٥ | ٢٠٠٥+٢٠٠٣ |
| علي ابراهيم احمد سليمان المناصرة | ٨٦٩٠٤٠ | ١٦٠ | ٢٧٣ | ٢٠٠٣-٢٠٠٢ |
| جمال مصطفى اسماعيل صقر | ٩٩٦٧٣٤ | ٦٠٠ | ٢٤٤ | ٢٠٠٤ |
| احمد صابر احمد مدحت | ١١٣٩٠١٠ | ٤٥٠ | ٢١٩ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| فراس عادل يوسف زمنون | ١٣٩٣٣٢٤ | ٦٠٠ | ٣١٤ | ٢٠٠٥ |
| نهيلات عبد الغني سليم القحف | ١٤٠٢٥٢٨ | ٥٠٠ | ٤٤٥ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| مها احمد خلف المعاني | ١٤١٠٩١١ | ٤٠٠ | ٢٣٦ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| رالد بديع صالح كرزون | ١٤٤١٢٠٢٠ | ٢٠٠ | ٢٦٦ | ٢٠٠٦-٢٠٠٣ |



| بشير سمير حمزة طهبوب | ١٥٣٥٠٠٥ | ٠ | ٢٧٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
|---|---|---|---|---|
| محمد خليل محمد سلامة | ٢٠٥٣١٠١ | ٣٣٩ | ٢٦٣ | ٢٠٠٣ |
| مها فؤاد حنا حناوي | ٧٠٣١٢٤٦ | ١٠٠ | ٢٢٥ | ٢٠٠٦+٢٠٠٣ |
| نايف صالح عودة المحيسن | ٧٠٨١٧٤٠ | ٧٦٢ | ٢٣٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٠ |
| تيسير توفيق داود ابو حمدان | ٧٣٨٠٠١١ | ٧٤١ | ٢١٢ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| مروان صالح محمد المدني | ٧٨١٩٥٥٢ | ٣٠٤ | ٢٣٧ | ٢٠٠١-٢٠٠٠ |
| عبد الحليم محمود رمضان | ٨٠١١٢٩٠ | ٨٥٠ | ٢١٧ | ٩٣-٩٢ |
| جورجينا جان بريخا | ٨٠٢١٠٥٨ | ١٦٠ | ٤٤٠ | ٩٥ |
| حسن عثمان حسن نداف | ٨٩٧٧٤٩٦ | ٠ | ١١٠ | ٢٠٠٦ |
| سمية ام عمار احمد مصطفى الحصري | ٩١٥٠١٨٨ | ٦٦٧ | ٢٤٨ | ٢٠٠٦ |
| منتهى يوسف جريس عيسوة | ٥٠٢٣١٣٣٢ | ٨٦٤ | ٢٢١ | ٢٠٠٦ |
| مراد حسين محمد مسعود | ٩٠٢٩٢٣٧٤ | ٠ | ٢٢٣ | ٢٠٠٤ |
| روضة عصام واثق الازهري | ٥٠٤٢٧٣٤٢ | ٣٢١ | ٢٤٠ | ٢٠٠٤-٢٠٠١ |

* * * * *

## إعلان

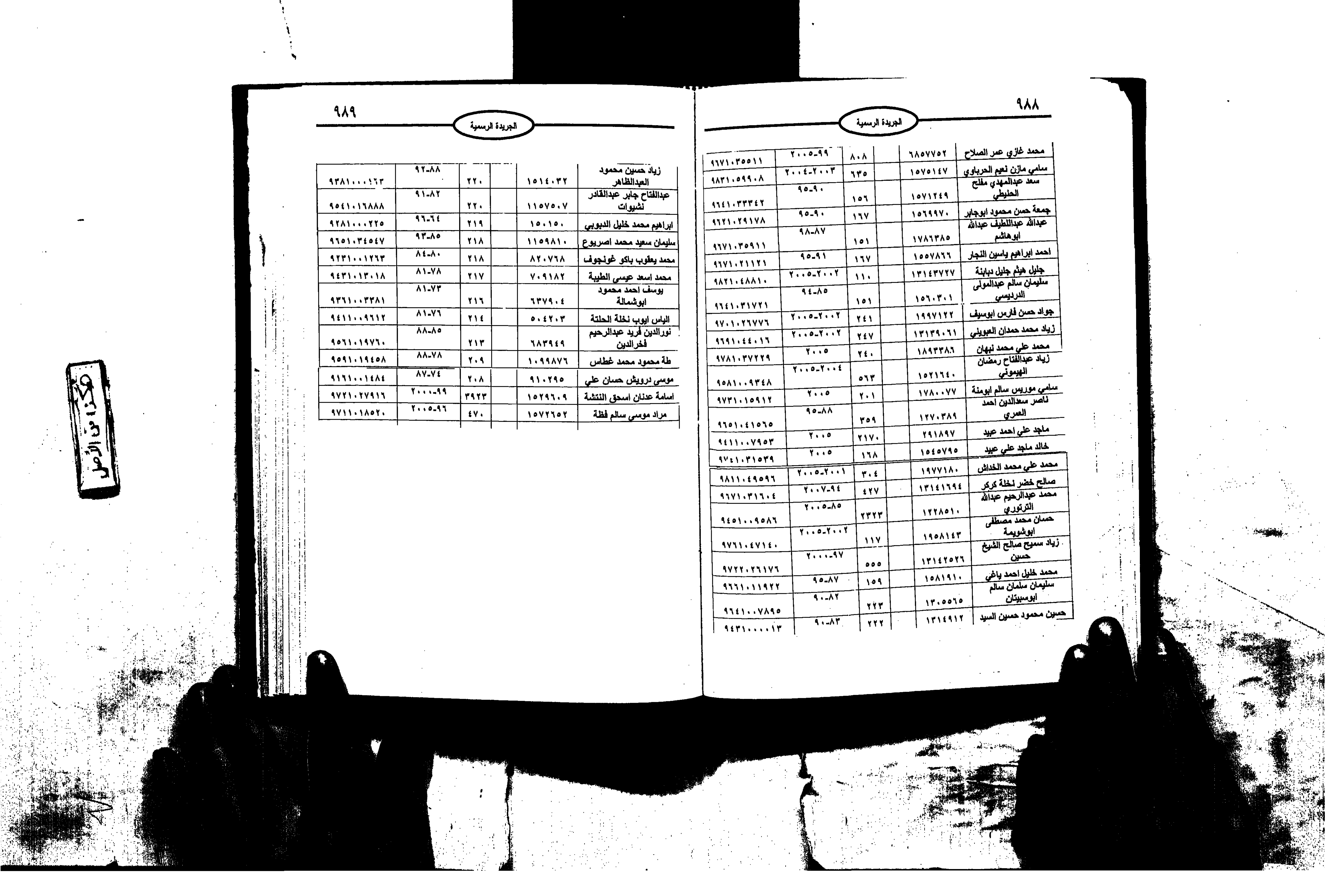
- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان) | الرقم الضريبي | المبلغ المستحق | | السنوات | الرقم الوطني |
|---|---|---|---|---|---|
| ياسر احمد محمود الشطرات | ١٢٧١٦٠١ | | ٢٠٣ | ٢٠٠٦-٩٠ | ٩٥٤١٠٠٧٠٦٤ |
| محمد صبحي محمود يوسف | ١٨٩٧٢٠٩ | | ٤٠١ | ٢٠٠٥ | ٩٧٩١٠٥٠٦٢٨ |
| طارق زهدي عبدالله حسن | ١٩٤٦٠٤٨ | | ٣٦٩ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ | ٩٧١١٠٠٦١٣٦ |







| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| محمد غازي عمر الصلاح | ٦٨٥٧٧٥٢ | | ٨٠٨ | ٢٠٠٥-٩٩ | ٩٦٧١٠٣٥٥١١ |
| سامي مازن نعيم الحرباوي | ١٥٧٥١٤٧ | | ٦٣٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٣ | ٩٨٣١٠٥٩٩٠٨ |
| سعد عبدالمهدي مفلح الحليطي | ١٥٧١٢٤٩ | | ١٥٦ | ٩٥-٩٠ | ٩٦٤١٠٣٣٣٤٢ |
| جمعة حسن محمود ابوجابر | ١٥٦٩٩٧٠ | | ١٦٧ | ٩٥-٩٠ | ٩٦٢١٠٢٩١٧٨ |
| عبدالله عبداللطيف عبدالله ابوهاشم | ١٧٨٦٣٨٥ | | ١٥١ | ٩٨-٨٧ | ٩٦٧١٠٣٥٩١١ |
| احمد ابراهيم ياسين النجار | ١٥٥٧٨٦٦ | | ١٦٧ | ٩٥-٩١ | ٩٦٧١٠٢١١٢١ |
| جليل هيثم جليل دبابنة | ١٣١٤٣٧٢٧ | | ١١٠ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ | ٩٨٢١٠٤٨٨١٠ |
| سليمان سالم عبدالمولى الدريسي | ١٥٦٠٣٠١ | | ١٥١ | ٩٤-٨٥ | ٩٦٤١٠٣١٧٢١ |
| جواد حسن فارس ابوسيف | ١٩٩٧١٢٢ | | ٢٤١ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ | ٩٧٠١٠٢٦٧٧٦ |
| زياد محمد حمدان العبويني | ١٣١٣٩٠٦١ | | ٢٤٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ | ٩٦٩١٠٤٤٠١٦ |
| محمد علي محمد نبهان | ١٨٩٣٣٨.٦ | | ٢٤٠ | ٢٠٠٥ | ٩٧٨١٠٣٧٢٢٩ |
| زياد عبدالفتاح رمضان الهيموني | ١٥٢١٦٤٠ | | ٥٦٣ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ | ٩٥٨١٠٠٩٣٤٨ |
| سامي موريس سالم ابومنة | ١٧٨٠٠٧٧ | | ٢٠١ | ٢٠٠٥ | ٩٧٣١٠١٥٩١٢ |
| ناصر سعدالدين احمد العمري | ١٢٧٠٣٨٩ | | ٣٥٩ | ٩٥-٨٨ | ٩٦٥١٠٤١٥٦٥ |
| ماجد علي احمد عبيد | ٢٩١٨٩٧ | | ٢١٧٠ | ٢٠٠٥ | ٩٤١١٠٠٧٩٥٣ |
| خالد ماجد علي عبيد | ١٥٤٥٧٩٥ | | ١٦٨ | ٢٠٠٥ | ٩٧٤١٠٣١٥٣٩ |
| محمد علي محمد الخداش | ١٩٧٧١٨٠ | | ٣٠٤ | ٢٠٠٥-٢٠٠١ | ٩٨١١٠٤٩٥٩٦ |
| صالح خضر نخلة كركر | ١٣١٤١٦٩٤ | | ٤٢٧ | ٢٠٠٧-٩٤ | ٩٦٧١٠٣١٦٠٤ |
| محمد عبدالرحيم عبدالله الترتوري | ١٢٢٨٥١٠ | | ٢٣٢٣ | ٢٠٠٥-٨٥ | ٩٤٥١٠٠٩٥٨٦ |
| حسان محمد مصطفى ابوشويمة | ١٩٥٨١٤٣ | | ١١٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ | ٩٧٦١٠٤٧١٤٠ |
| زياد سميح صالح الشيخ حسين | ١٣١٤٢٥٢٦ | | ٥٥٥ | ٢٠٠٠-٩٧ | ٩٧٢٢٠٢٦١٧٦ |
| محمد خليل احمد باغي | ١٥٨١٩١٠ | | ١٥٩ | ٩٥-٨٧ | ٩٦٦١٠١١٩٢٢ |
| سليمان سلمان سالم ابوسبيتان | ١٣٠٥٥٦٥ | | ٢٢٣ | ٩٠-٨٢ | ٩٦٤١٠٠٧٨٩٥ |
| حسين محمود حسين السيد | ١٣١٤٩١٢ | | ٢٢٢ | ٩٠-٨٣ | ٩٤٣١٠٠٠٠١٣ |



| | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|
| زياد حسين محمود العبدالظاهر | ١٥١٤٠٣٢ | | ٢٢٠ | ٩٢-٨٨ | ٩٣٨١٠٠٠٢٦٣ |
| عبدالفتاح جابر عبدالقادر نشيوات | ١١٥٧٥٠٧ | | ٢٢٠ | ٩١-٨٢ | ٩٥٤١٠١٦٨٨٨ |
| ابراهيم محمد خليل الدبوبي | ١٥٠١٥٠ | | ٢١٩ | ٩٦-٦٤ | ٩٢٨١٠٠٠٢٢٥ |
| سليمان سعيد محمد اصريوع | ١١٥٩٨١٠ | | ٢١٨ | ٩٣-٨٥ | ٩٦٥١٠٣٤٥٤٧ |
| محمد يعقوب باكو غونجوف | ٨٢٠٧٦٨ | | ٢١٨ | ٨٤-٨٠ | ٩٢٣١٠٠١٢٦٣ |
| محمد اسعد عيسى الطيبة | ٧٠٩١٨٢ | | ٢١٧ | ٨١-٧٨ | ٩٤٣١٠١٣٠١٨ |
| يوسف احمد محمود ابوشمالة | ٦٣٧٩٠٤ | | ٢١٦ | ٨١-٧٣ | ٩٣٦١٠٠٣٣٨١ |
| الياس ايوب نخلة الحلتة | ٥٠٤٢٠٣ | | ٢١٤ | ٨١-٧٦ | ٩٤١١٠٠٩٦١٢ |
| نورالدين فريد عبدالرحيم فخرالدين | ٦٨٣٩٤٩ | | ٢١٣ | ٨٨-٨٥ | ٩٥٦١٠١٩٧٦٠ |
| طة محمود محمد غطاس | ١٠٩٩٨٧٦ | | ٢٠٩ | ٨٨-٧٨ | ٩٥٩١٠١٩٤٥٨ |
| موسى درويش حسان علي | ٩١٠٢٩٥ | | ٢٠٨ | ٨٧-٧٤ | ٩١٦١٠٠١٤٨٤ |
| اسامة عدنان اسحق النتشة | ١٥٢٩٦٠٩ | | ٣٩٢٣ | ٢٠٠٠-٩٩ | ٩٧٢١٠٢٧٩١٦ |
| مراد موسى سالم فظة | ١٥٧٢٦٥٢ | | ٤٧٠ | ٢٠٠٥-٩٦ | ٩٧١١٠١٨٥٢٠ |

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

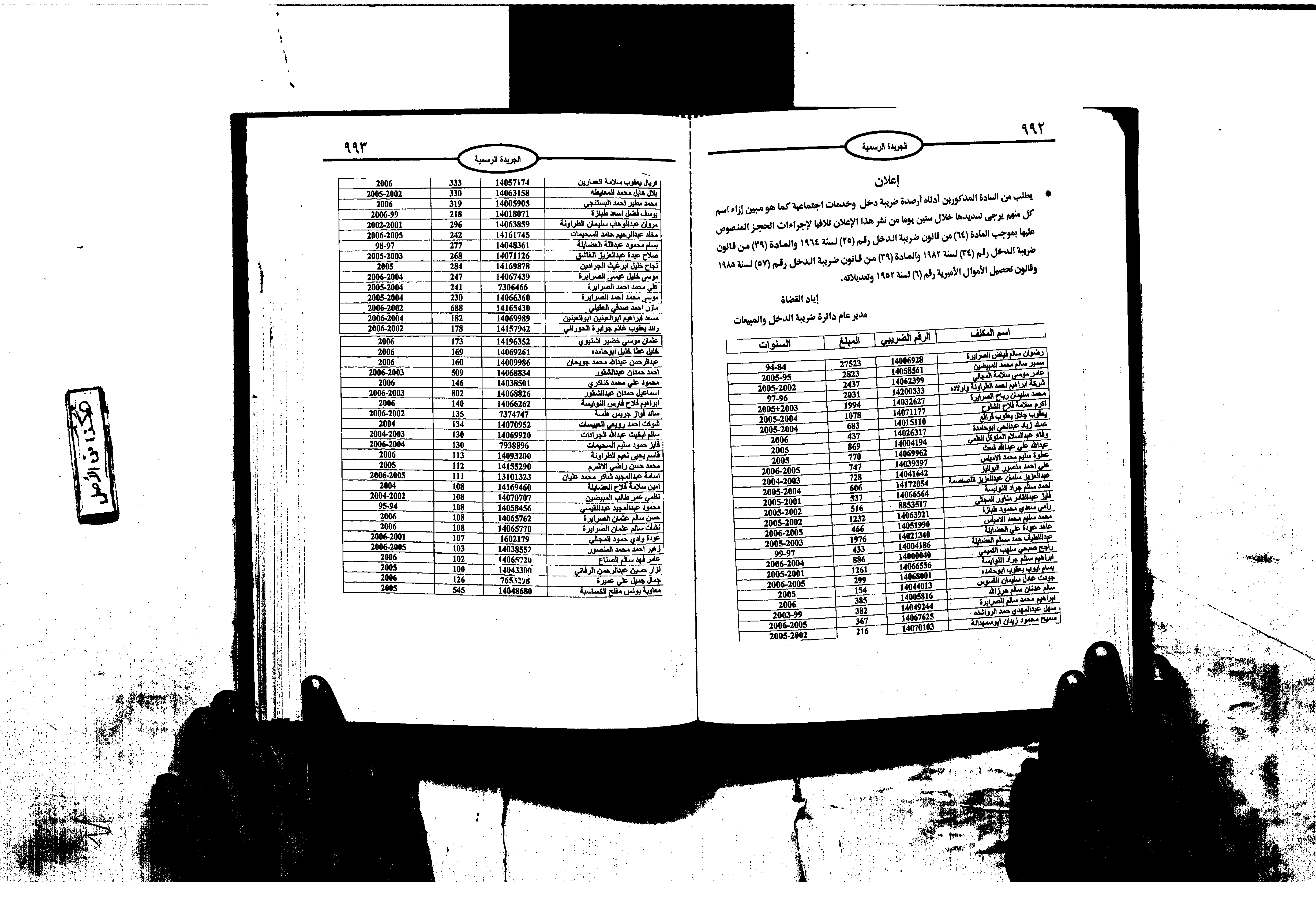
مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غرب عمان) | الرقم الضريبي | المبلغ المستحق | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| لورثة فرح قسطلدي فرح نقل | ٨٤٧٨٩٥ | | ٢٥٨٧١ | ١٩٩٥ |
| حسين محمود حسين حجرات | ٣٨٣١٤٣٤ | | ١١٥٧٣ | ٢٠٠٦-١٩٩٨ |
| رمزي عيسى قسطندي متري ملي | ١١٧٣١٦٢ | | ١٠٤١٢ | ٢٠٠٦-٢٠٠٥ |
| غسان جريس عيسى الاسمر | ٧٨٢٩٣٣٧ | | ٩٤٢٩ | ٢٠٠٥ |
| طارق عمران احمد المبخي | ٣٠١٣٦٢٦ | | ٩٢٢٣ | ٢٠٠٤-٢٠٠٣ |
| بهية عيسى يعقوب موسى | ٣١١٩٢٦٢ | | ٢٦٠٢ | ٢٠٠٦-٢٠٠٣ |
| عماد محمد عرندس يعقوب | ٢٠٥٣٢٢٥ | | ٧٩٢ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| شركة العين الذهبية للخدمات التجارية | ١٧٩٠٩٧٠٨ | | ١٦٦٤ | ٢٠٠٤ |
| خليل محمد احمد عليان | ١٠٠٨٩٨٧٠ | | ١٣٧٦ | ٢٠٠٥ |
| انزور منير حسني صوير | ٢٩٦١٩١١ | | ٥٩٣ | ٢٠٠٥ |
| طارق وصفر مطر صقر | ١٩٠٤٠٣٤٢ | | ٧٦٤ | ٢٠٠٦-٢٠٠٣ |
| كريم عمادالدين شكري جاموس | ١٩٠٤١٥٣٥ | | ٦٥٦ | ٢٠٠٦-٢٠٠٥ |
| فاروق ميخائيل الياس جريسات | ٢٠١١٤٤١ | | ٨١٣٤٩ | ١٩٩٦-١٩٩٣ |
| احمد علي محمد بيضون | ٦٢٣٦٥٣١ | | ٥٥٧ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| اسكندر خالد احمد النعيمات | ٣٠٦١٣٨٨ | | ٢٩٤ | ٢٠٠٥ |
| مالك جمال محمد القاضي | ١٩٠٥٥٥٧٩ | | ١٨٩ | ٢٠٠٦ |
| فايز سليمان فايز ابو نزال | ١٠٣٠٤٨٤٣ | | ١٨٣ | ٢٠٠٤ |
| رامي محمود علي ربيع | ١٩٠٥٦١٣٣ | | ١٧٨ | ٢٠٠٦-٢٠٠٣ |
| زكريا محمديحيى محمدنوح فلاح | ٨٠٥٧٧٣٧ | | ١٦١ | ٢٠٠٦-٢٠٠٢ |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| هيفاء احمد رجا | ٨٠٢٣٨٤٠ | | ١٣٠ | ١٩٩٥ |
| رائد نصوح محمدرضا بدير | ٣٠٤٠٩٤١ | | ١٣٠ | ٢٠٠٤ |
| رائد ريتا ميخائيل زنبقة | ٧٥١٨٩٨ | | ١٢٣ | ٢٠٠٤ |
| يحيى زياد محمد صبح | ١٩٠٥١٠٦٩ | | ١١٠ | ٢٠٠٦ |
| يونس احمد اسعد اسعد | ٢٠٩٩٨٦١ | | ١٧٦ | ٢٠٠٣ |
| احمد فخري محمد العجلوني | ٧٩٩٤٦٤٨ | | ١٨٢ | ٢٠٠٤ |
| اسيه مدحت يوسف بزادوغ | ٢٩٤٧٧٩٠ | | ١٨٧ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| راسم عاطف رشيد العبدالله | ٢١٩٢٧٤٨ | | ٣٠٧ | ٢٠٠٦-٢٠٠٣ |
| راجي سهيل راجي الشعبان | ٣٠٢٣٥٨٩ | | ٣٥٩ | ٢٠٠٥ |
| جورج اسبير جورج القرعة | ٢١٧١٦٧٨ | | ١٨٩٠ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| جلال عبدالوهاب سعيد باكير | ٦٤٩٥٤٦ | | ٨٤٦ | ٢٠٠٢-٢٠٠١ |
| دجى سالم محمد حمدان | ٥٠٣٤١٤٠٥ | | ٨٩٢ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| ورثة احمد موسى حسين | ١١٨٣٨٩ | | ٨٩٧ | ٢٠٠٠-١٩٨٤ |
| سامر سيف الدين ناجي عبدالهادي | ٧٧٢٦٥٨٩ | | ١١٨٠ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| شركة العلم للشحن | ٤٠٨٨٩٢١ | | ١٤٣٣ | ٢٠٠٦-٢٠٠٦ |
| محمد علي شكري الشيخ صالح | ٣٠٩٦٧١٨ | | ١٤٣٥ | ٢٠٠٥-١٩٩٦ |
| زهير تيسير احمد العمايرة | ١٢٥٣٩٠٥ | | ٣٧٦٧ | ٢٠٠٥-١٩٩٨ |
| حسين رجب احمد النعيمات | ٣٠٧٨٨١٧ | | ٨٦٥١ | ٢٠٠٥-٢٠٠٣ |
| محمد رجب أحمد النعيمات | ٣٠٧٨٨٣٣ | | ٨٩٢٦ | ٢٠٠٥-٢٠٠٣ |
| ورثة فايز عفاش سلطان العدوان | ٤٤١٤٨١ | | ٥٥٢٨ | ١٩٩٥-١٩٨٤ |
| معن رفيق حسني المجذوب | ٨٩٦٤١١ | | ٩٤١٥ | ١٩٧٩-١٩٧٦ |
| محمدراضي عبدالفتاح يوسف البشتاوي | ٨٨١٨٣٠ | | ١١٨٠٤ | ٢٠٠٥-٢٠٠٠ |
| سمير عبدالودود سليمان بركات | ٦٨٧٨٦٣ | | ٥٤٠١٦ | ٢٠٠٤-١٩٩٣ |
| صلاح حافظ صالح بازيان | ٥٨٢٥٤ | | ١٠٩٠٨٨ | ١٩٨١-١٩٧٨ |
| رائد رفيق عبدالله ناصرالدين | ٣٠٤٩٣٥٣ | | ١٠٥٣ | ٢٠٠٦ |







# إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسم المكلف | الرقم الضريبي | المبلغ | السنوات |
|---|---|---|---|
| رضوان سالم فياض الصرايرة | 14006928 | 27523 | 94-84 |
| سمير سالم محمد المبيضين | 14058561 | 2823 | 2005-95 |
| عامر موسى سلامة المجالي | 14062399 | 2437 | 2005-2002 |
| شركة ابراهيم احمد الطراونة واولاده | 14200333 | 2031 | 97-96 |
| محمد سليمان رباح الصرايرة | 14032627 | 1994 | 2005+2003 |
| اكرم سلامة فلاح الشلوح | 14071177 | 1078 | 2005-2004 |
| يعقوب جلال يعقوب قرالع | 14015110 | 683 | 2005-2004 |
| عماد زياد عبدالحي ابوحامدة | 14026317 | 437 | 2006 |
| وفاء عبدالسلام المتوكل العلمي | 14004194 | 869 | 2005 |
| عبدالله علي عبدالله شعث | 14069962 | 770 | 2005 |
| عطوة سليم محمد الامليس | 14039397 | 747 | 2006-2005 |
| علي احمد ملصور البواليز | 14041642 | 728 | 2004-2003 |
| عبدالعزيز سلمان عبدالعزيز اللصاصمة | 14172054 | 606 | 2005-2004 |
| احمد سالم جراد النوايسة | 14066564 | 537 | 2005-2001 |
| فايز عبدالقادر مناور المجالي | 8853517 | 516 | 2005-2002 |
| رامي سعدي محمود طبازة | 14063921 | 1232 | 2005-2002 |
| محمد سليم محمد الامليس | 14051990 | 466 | 2006-2005 |
| عاهد عودة علي العضايلة | 14021340 | 1976 | 2005-2003 |
| عبداللطيف حمد مسلم العضايلة | 14004186 | 433 | 99-97 |
| راجح صبحي سلهب التميمي | 14000040 | 886 | 2006-2004 |
| ابراهيم سالم جراد النوايسة | 14066556 | 1261 | 2005-2001 |
| بسام ايوب يعقوب ابوحامده | 14068001 | 299 | 2006-2005 |
| جودت عادل سليمان القسوس | 14044013 | 154 | 2005 |
| سالم عدنان سالم حرزالله | 14005816 | 385 | 2006 |
| ابراهيم محمد سالم الصرايرة | 14049244 | 382 | 2003-99 |
| سهل عبدالمهدي حمد الرواشده | 14067625 | 367 | 2006-2005 |
| سميح محمود زيدان ابوسمهدانة | 14070103 | 216 | 2005-2002 |



| اسم المكلف | الرقم الضريبي | المبلغ | السنوات |
|---|---|---|---|
| فريال يعقوب سلامة العمارين | 14057174 | 333 | 2006 |
| بلال هايل محمد المعايطه | 14063158 | 330 | 2005-2002 |
| محمد مطير احمد البستنجي | 14005905 | 319 | 2006 |
| يوسف فضل اسعد طبازة | 14018071 | 218 | 2006-99 |
| مروان عبدالوهاب سليمان الطراونة | 14063859 | 296 | 2002-2001 |
| مخلد عبدالرحيم حامد السحيمات | 14161745 | 242 | 2006-2005 |
| بسام محمود عبدالله العضايلة | 14048361 | 277 | 98-97 |
| صلاح عبدة عبدالعزيز الغاشق | 14071126 | 268 | 2005-2003 |
| نجاح خليل ابرغيث الجرادين | 14169878 | 284 | 2005 |
| موسى خليل عيسى الصرايرة | 14067439 | 247 | 2006-2004 |
| علي محمد احمد الصرايرة | 7306466 | 241 | 2005-2004 |
| موسى محمد احمد الصرايرة | 14066360 | 230 | 2005-2004 |
| مازن احمد صدقي العقيلي | 14165430 | 688 | 2006-2002 |
| مسعد ابراهيم ابوالعينين ابوالعينين | 14069989 | 182 | 2006-2004 |
| رالد يعقوب غانم جوابرة الحوراني | 14157942 | 178 | 2006-2002 |
| عثمان موسى خضير اشتيوي | 14196352 | 173 | 2006 |
| خليل عطا خليل ابوحامده | 14069261 | 169 | 2006 |
| عبدالرحمن عبدالله محمد جويحان | 14009986 | 160 | 2006 |
| احمد حمدان عبدالشقور | 14068834 | 509 | 2006-2003 |
| محمود علي محمد كناكري | 14038501 | 146 | 2006 |
| اسماعيل حمدان عبدالشقور | 14068826 | 802 | 2006-2003 |
| ابراهيم فلاح فارس النوايسة | 14066262 | 140 | 2006 |
| سائد فواز جريس هلسة | 7374747 | 135 | 2006-2002 |
| شوكت احمد رويعي العبيسات | 14070952 | 134 | 2004 |
| سالم ابخيت عبدالله الجرادات | 14069920 | 130 | 2004-2003 |
| فايز حمود سليم السحيمات | 7938896 | 130 | 2006-2004 |
| قاسم يحيى نعيم الطراونة | 14093200 | 113 | 2006 |
| محمد حسن راضي الاشرم | 14155290 | 112 | 2005 |
| اسامة عبدالمجيد شاكر محمد عليان | 13101323 | 111 | 2006-2005 |
| امين سلامة فلاح العضايلة | 14169460 | 108 | 2004 |
| نظمي عمر طالب المبيضين | 14070707 | 108 | 2004-2002 |
| محمود عبدالمجيد عبدالقيسي | 14058456 | 108 | 95-94 |
| حسن سالم عثمان الصرايرة | 14065762 | 108 | 2006 |
| نشات سالم عثمان الصرايرة | 14065770 | 108 | 2006 |
| عودة وادي حمود المجالي | 1602179 | 107 | 2006-2001 |
| زهير احمد محمد المنصور | 14038552 | 103 | 2006-2005 |
| عامر فهد سالم الصناع | 14065720 | 102 | 2006 |
| نزار حسين عبدالرحمن الرفاتي | 14043300 | 100 | 2005 |
| جمال جميل علي عميرة | 7653298 | 126 | 2006 |
| معاوية يونس مفلح الكساسبة | 14048680 | 545 | 2005 |

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية ( وسط وشرق عمان ) | الرقم الضريبي | أرصدة الضريبة المستحقة | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | |
| مالك خير الدين نجم الدين الخيري | ٤١٦٠٢ | ٢٧٦ | ٦٠٦ | ٢٠٠٣-٢٠٠٦ |
| حسني حسن عمر ابو سير | ١٦٢٣٤٥ | ٠ | ٩٢٤ | ٢٠٠٥ |
| احمد سليمان ابراهيم حماد | ٢٧٩٨٩٧ | ٧٦٥ | ٦٣١ | ٢٠٠١-٢٠٠٥ |
| فيصل احمد ابراهيم مرشد | ٥٥١٢٢٨ | ٨٠٠ | ٢٥٠ | ٨١-٩١ |
| باسم محي الدين قاسم زعتر | ٥٨٨٢٤٥ | ٥٠٠ | ٧٠٣ | ٢٠٠٣-٢٠٠٥ |
| ميشيل حنا خليل الحلتة | ٦٨٩٥٨٠ | ٦٠٠ | ٨٠٨ | ٩٤ |
| نعمتي حسن علي رحال | ٧٣٧٨٨٧ | ٢٠١ | ١١١٢ | ٢٠٠١-٢٠٠٢ |
| امين قسطندي يعقوب مستكلم | ٧٦٠٩٠٠ | ٠ | ٧٢٦ | ٩٤ |
| شاكر عاشور علي عبد الله | ٧٩٥٤١٠ | ٦٧٠ | ٩٦٦ | ٢٠٠٢-٢٠٠٥ |
| امل محمد علي محمد غنام | ٨٤٢٢٨١ | ٥٠٠ | ٩٦٢ | ٢٠٠١-٢٠٠٤ |
| ربيعة ابراهيم الحاج حسن المغربي | ٨٤٣٣٠٠ | ٦٩٩ | ٥٩٦ | ٢٠٠١ |
| سمير سالم سليم حبش | ٨٨٢١٣٥ | ٠ | ٩١٢ | ٢٠٠١ |
| ميخائيل بطرس ميخائيل الدير | ٨٨٢١٤٣ | ٠ | ٩١٢ | ٢٠٠١ |
| شريف حمدان سالم محمد داود | ١٢٩٢٣٦٦ | ٠ | ٨٩١ | ٩١-٩٥ |
| ايهاب محمد عمر محمد اكرد خرواط | ١٤٣٩٠١٤ | ٥٠٠ | ٧٤٢ | ٢٠٠٠ |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| خالد محمد عمران عبد الغني الحرباوي | ١٤٥٢٢٣١ | ١٤٣ | ١٠٣٧ | ٩٤-٢٠٠٤ |
| محمد فتحي يوسف نصوح الخليلي | ١٤٦٦٧١٢ | ١٠٠ | ٥٩٥ | ٩٨-٢٠٠٤ |
| ابراهيم حامد حسن حرز الله | ١٤٦٩٣٨٠ | ٩٨٠ | ١٠٠٠ | ٢٠٠٠-٢٠٠٣ |
| ايهاب علي عدس عودة | ١٥٠٥٢٧٠ | ٣٥٦ | ٧٧٨ | ٩٢-٩٤ |
| ميسر عبد الرحمن راغب الاحمد | ٢٠٢٠٥٨٠ | ٣٥٠ | ٩٤٢ | ٩٤-٩٧ |
| سامر محمود مصلح العتوم | ٢٠٩٢١٦٦ | ٤٠٠ | ٧٠٨ | ٢٠٠٢ |
| تغريد سعود محمد مقبل | ٢١٩٥٧٧١ | ٨١٦ | ١٠٤٧ | ٢٠٠٢ |
| خليل محمد حسن المالطي | ٧٧٣٩٥٥٩ | ٤٠٠ | ٧٥٦ | ٢٠٠٣ |
| محمد عبد الفتاح موسى عبد الرحمن | ٧٨٥١٠٢٢ | ٩٤٤ | ٧٢٨ | ٢٠٠٢-٢٠٠٦ |
| رامي شفيق سليم جوينات | ٩٠٤٩٧٦٢ | ٨٨٠ | ٥٩٥ | ٢٠٠٠-٢٠٠٤ |
| جمعية المرأة المنتجة التعاونية | ١٧٠١١٨٧٦ | ٢٠٠ | ٨٠٥ | ٢٠٠٢ |
| نعيم ابراهيم محمد الفار | ١٣٥٢١٧٢ | ١٥٩ | ٦٦٨٢٧ | ٩٢-٢٠٠٤ |

* * * * *

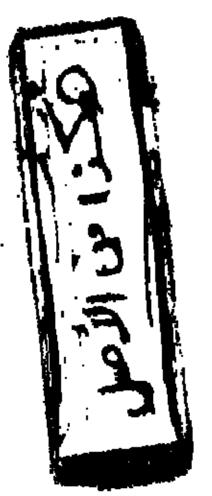
## إعلان

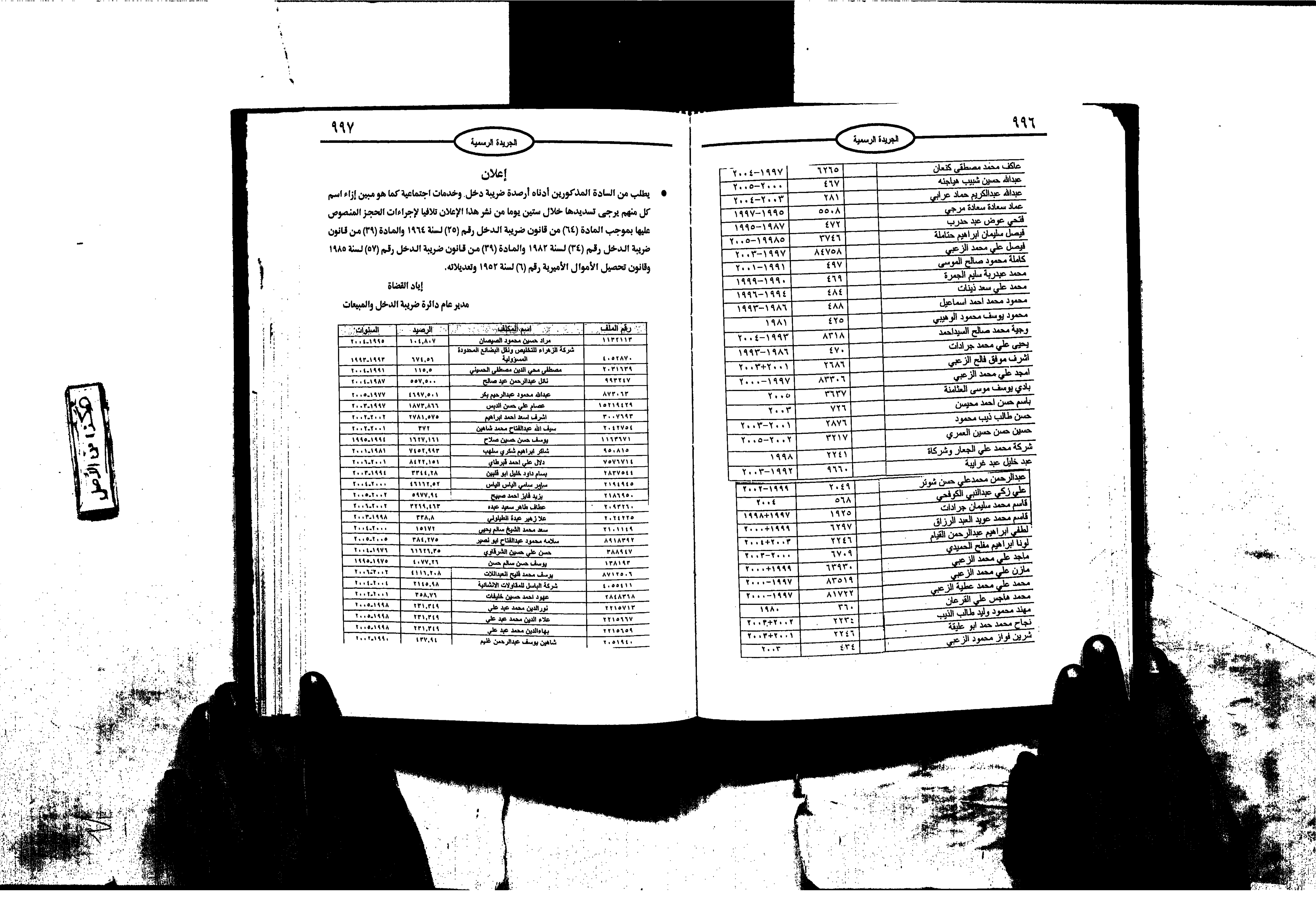
- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| [illegible] | [illegible] | [illegible] | [illegible] |
|---|---|---|---|
| احمد خليل ابراهيم الغاوي | | ٤٨٥ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| جمال يوسف شحادة عقل | | ٤٦٥ | ٢٠٠١ |
| حسني محمد حسن جربوع | | ٤٨٦ | ٢٠٠٤ |
| شركة ابناء اكرم الروسان للتخليص | | ٤٦٥ | ١٩٩٧ |
| شركة خدمات السيارات المبردة محدودة المسؤولية | | ٤٩٠ | ٢٠٠٤ |







| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| عاكف محمد مصطفى كنعان | | | ٦٢٦٥ | ٢٠٠٤-١٩٩٧ |
| عبدالله حسين شبيب هياجنه | | | ٤٦٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٠ |
| عبدالله عبدالكريم حماد عرابي | | | ٢٨١ | ٢٠٠٤-٢٠٠٣ |
| عماد سعادة سعادة مرجي | | | ٥٥٠٨ | ١٩٩٧-١٩٩٥ |
| فتحي عوض عبد حدرب | | | ٤٧٢ | ١٩٩٥-١٩٨٧ |
| فيصل سليمان ابراهيم حتاملة | | | ٣٧٤٦ | ٢٠٠٥-١٩٩٨٥ |
| فيصل علي محمد الزعبي | | | ٨٤٧٥٨ | ٢٠٠٣-١٩٩٧ |
| كاملة محمود صالح الموسى | | | ٤٩٧ | ٢٠٠١-١٩٩١ |
| محمد عبدربة سليم الجمرة | | | ٤٦٩ | ١٩٩٩-١٩٩٠ |
| محمد علي سعد ذينات | | | ٤٨٤ | ١٩٩٦-١٩٩٤ |
| محمود محمد احمد اسماعيل | | | ٤٨٨ | ١٩٩٣-١٩٨٦ |
| محمود يوسف محمود الوهيبي | | | ٤٢٥ | ١٩٨١ |
| وجية محمد صالح السيداحمد | | | ٨٣١٨ | ٢٠٠٤-١٩٩٣ |
| يحيى علي محمد جرادات | | | ٤٧٠ | ١٩٩٣-١٩٨٦ |
| اشرف موفق فالح الزعبي | | | ٢٦٨٦ | ٢٠٠٣+٢٠٠١ |
| امجد علي محمد الزعبي | | | ٨٣٣٠٦ | ٢٠٠٠-١٩٩٧ |
| بادي يوسف موسى العثامنة | | | ٣٦٣٧ | ٢٠٠٥ |
| باسم حسن احمد محيسن | | | ٧٢٦ | ٢٠٠٣ |
| حسن طالب ذيب محمود | | | ٢٨٧٦ | ٢٠٠٣-٢٠٠١ |
| حسين حسن حسين العمري | | | ٣٢١٧ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| شركة محمد علي الجعار وشركاة | | | ٢٢٤١ | ١٩٩٨ |
| عبد خليل عبد غرايبة | | | ٩٦٦٠ | ٢٠٠٣-١٩٩٢ |
| عبدالرحمن محمدعلي حسن شوتر | | | ٢٠٤٩ | ٢٠٠٢-١٩٩٩ |
| علي زكي عبدالنبي الكوفحي | | | ٥٦٨ | ٢٠٠٤ |
| قاسم محمد سليمان جرادات | | | ١٩٢٥ | ١٩٩٨+١٩٩٧ |
| قاسم محمد عويد العبد الرزاق | | | ٦٢٩٧ | ٢٠٠٠+١٩٩٩ |
| لطفي ابراهيم عبدالرحمن القيام | | | ٢٢٤٦ | ٢٠٠٤+٢٠٠٣ |
| لونا ابراهيم مفلح الحميدي | | | ٦٧٠٩ | ٢٠٠٣-٢٠٠٠ |
| ماجد علي محمد الزعبي | | | ٦٣٩٣٠ | ٢٠٠٠+١٩٩٩ |
| مازن علي محمد الزعبي | | | ٨٣٥١٩ | ٢٠٠٠-١٩٩٧ |
| محمد علي محمد عطية الزعبي | | | ٨١٧٢٢ | ٢٠٠٠-١٩٩٧ |
| محمد هاجس علي القرعان | | | ٣٦٠ | ١٩٨٠ |
| مهند محمود وليد طالب الذيب | | | ٢٢٣٤ | ٢٠٠٣+٢٠٠٢ |
| نجاح محمد حمد ابو عليقة | | | ٢٢٤٦ | ٢٠٠٣+٢٠٠١ |
| شرين فواز محمود الزعبي | | | ٤٣٤ | ٢٠٠٣ |



## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل. وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| رقم الملف | اسم المكلف | الرصيد | السنوات |
|---|---|---|---|
| ١١٣٢١١٣ | مراد حسين محمود الصيصان | ١٠٤,٨٠٧ | ٢٠٠٤-١٩٩٥ |
| ٤٠٥٢٨٧٠ | شركة الزهراء للتخليص ونقل البضائع المحدودة المسؤولية | ٦٧٤,٥٦ | ١٩٩٣-١٩٩٣ |
| ٢٠٣١٦٣٩ | مصطفى محي الدين مصطفى الحسيني | ١١٥,٥ | ٢٠٠٤-١٩٩١ |
| ٩٩٣٢٤٧ | نائل عبدالرحمن عيد صالح | ٥٥٧,٥٠٠ | ٢٠٠٤-١٩٨٧ |
| ٨٧٣٠٦٣ | عبدالله محمود عبدالرحيم بكر | ٤٦٩٧,٥٠١ | ٢٠٠٥-١٩٧٧ |
| ١٥٢١٩٤٢٩ | عصام علي حسن الدبس | ١٨٧٣,٨٦٦ | ٢٠٠٣-١٩٩٧ |
| ٣٠٠٧٦٩٣ | اشرف اسعد احمد ابراهيم | ٢٧٨١,٥٧٥ | ٢٠٠٢-٢٠٠٢ |
| ٢٠٤٢٧٥٤ | سيف الله عبدالفتاح محمد شاهين | ٢٧٢ | ٢٠٠٢-٢٠٠١ |
| ١١٦٣٦٧١ | يوسف حسن حسين صلاح | ١٦٢٧,١٦١ | ١٩٩٥-١٩٩٤ |
| ٩٥٠٨١٥ | شاكر ابراهيم شكري سلهب | ٧٤٥٢,٩٩٣ | ٢٠٠١-١٩٨١ |
| ٧٥٧٦٧١٤ | دلال علي احمد قبرطاي | ٨٤٢٢,١٥١ | ٢٠٠٦-٢٠٠١ |
| ٢٨٣٧٥٤٤ | بسام داود خليل ابو قلبين | ٣٣٤٤,٢٨ | ٢٠٠٣-١٩٩٤ |
| ٢١٩٤٩٤٥ | سايمر سامي الياس الياس | ٤٦١٦٢,٥٢ | ٢٠٠٤-٢٠٠٠ |
| ٢١٨٦٩٥٠ | يزيد فايز احمد صبيح | ٥٩٧٧,٩٤ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| ٢٠٩٣٢٦٠ | عطاف طاهر سعيد عبده | ٣٢٦٩,٤٦٣ | ٢٠٠٦-٢٠٠٢ |
| ٢٠٢٤٢٢٥ | علا زهير عبدة الطيلوني | ٣٣٨,٨ | ٢٠٠٣-١٩٩٨ |
| ٢١٠١١٤٩ | سعد محمد الشيخ سالم يحيى | ١٥١٧٢ | ٢٠٠٤-٢٠٠٠ |
| ٨٩١٨٣٩٢ | سلامه محمود عبدالفتاح ابو نصير | ٣٨٤,٢٧٥ | ٢٠٠٥-٢٠٠٥ |
| ٣٨٨٩٤٧ | حسن علي حسين الشرقاوي | ١١٦٢٦,٣٥ | ٢٠٠٤-١٩٧٦ |
| ١٣٨١٩٣ | يوسف حسن سالم حسن | ٤٠٧٧,٢٦ | ١٩٩٥-١٩٧٥ |
| ٨٧١٢٥٠٦ | يوسف محمد فليح العبداللات | ٤١١٦,٢٠٨ | ٢٠٠٦-٢٠٠٢ |
| ٤٠٥٥٤١١ | شركة الباسل للمقاولات الانشائية | ٢١٤٥,٩٨ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢٨٤٨٣٦٨ | عهود احمد حسين خليفات | ٣٥٨,٧٦ | ٢٠٠٢-٢٠٠١ |
| ٢٢١٥٧١٣ | نورالدين محمد عبد علي | ٢٣١,٣٤٩ | ٢٠٠٥-١٩٩٨ |
| ٢٢١٥٦٦٧ | علاء الدين محمد عبد علي | ٢٣١,٣٤٩ | ٢٠٠٥-١٩٩٨ |
| ٢٢١٥٦٥٩ | بهاءالدين محمد عبد علي | ٢٣١,٣٤٩ | ٢٠٠٥-١٩٩٨ |
| ٢٠٥١٩٤٠ | شاهين يوسف عبدالرحمن غنيم | ٤٣٧,٩٤ | ٢٠٠٢-١٩٩٠ |

| ٢٢١٥٦٤٠ | رائد محمد عبد علي | ٦١٢,٣٦٧ | ٢٠٠٤-١٩٩٨ |
|---|---|---|---|
| ٢٠٩٥٥٧٢ | سحر حسن عبدالله نازك | ٨١٨,٦٦٤ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢٠٨٠٣٨٩ | مهدي راهي شرهان | ١٥٥,١٢ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢٠٢٢٦٧٢ | شحادة كامل مصطفى جمعه | ٦٥٣,٨٨ | ٢٠٠٦-٢٠٠٣ |
| ٢٠٥٩٧١٦ | جمال محمود عباس مرسي | ١٢٤ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢٠٥٤٤٢٤ | عبدالحكيم فايز نمر البرغوثي | ١٠٦,٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢٠٤٣٥٤٨ | ليلي مصطفى عبدالقادر الدبس | ١٠١ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢١٨٥٥٩٨ | حسن صلاح حسن العمري | ٢٩٧,٤٨٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٧٩٨٢٠٦٩ | علاء الدين احمد محمود عبابنه | ٥٩٩,٩٤ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٧٩٤٢٠٥٢ | حمدالله موسى فليح مبارك | ٣١٢٥,٣٣٢ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| ٧٩٠٤٢١٥ | نضال ابراهيم يعقوب قارت | ٦١٣,٨٣٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢٠٨٠٩٠٧ | ماجد سيف الدين النجار | ٦١٠ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ١٣٥٨١٧٠ | سلوى صبحي محمد خير جبري | ٥٦٢,١ | ٢٠٠٤-١٩٩٩ |
| ٨٩٢٨٦٦ | محمد سعيد محمد محمود الباشا | ٦٢١,٥ | ٢٠٠٤-٢٠٠٤ |
| ٢٨٠٦٨٧٨ | فادي صدقي صادق عمير | ١٧٥٧,١١ | ٢٠٠٤-١٩٩٦ |
| ٢٠٩٣٢٥١ | احمد عبدالكريم مطلق العبداللات | ٥٩٣٠,١٧٩ | ٢٠٠٤-١٩٩٩ |
| ١٧١٢١٧٩ | احمد محمد احمد سيد يوسف | ٤٩٥,٠٠٣ | ٢٠٠١-٢٠٠١ |
| ٢٠٤٥٠٩٥ | ماجد سليم عبد النوايسه | ٥٠٢٧٧,٨ | ٢٠٠٤-١٩٩٧ |
| ٢٠٤١١٢٦٠ | حسام ابراهيم حماد محمد | ٤٩٥ | ٢٠٠٤-١٩٩٧ |
| ٢٠٥٨٦٤٢ | عبدالله محمد حسن حسن | ١٩٦,٩٨ | ١٩٩٨-١٩٩٨ |
| ٢٠٣٨٥٨ | اسعد زكي بدران | ١٢٠.٧٨ | ١٩٨٠-١٩٧١ |



# إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| رقم الملف | اسم المكلف | الرقم الوطني | الرصيد | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| ٦٧١٩٨٣ | سهام عوض نقولا قندلفت | ٩٤٨٢٠٠٨٤١١ | ١٢٦,٥ | ٢٠٠٠-١٩٨٧ |
| ١٧٤٥١١٥ | علي محمد علي المصري | ٩٣٩١٠٠٥٢٥٦ | ١٤٤,٧٢ | ١٩٩٥-١٩٩٤ |
| ٢١٤٦٥٢٥ | عطاف ياسين صالح ابو صاص | ٢٠٠٠٣٤٧١٧٢ | ٧٩٠,٥ | ٢٠٠٠-١٩٨٥ |
| ٢٠٣٠٢٦٨ | شعبان محمد محمد عطية | ٠ | ٩٨٥,٥٢ | ٢٠٠٤-١٩٩٦ |
| ٤٠٥٤٦٥٢ | شركة جمعية الفاروق التعاونية | ٩٦٤ | ٢٠٩ | ١٩٩٨ |
| ١٨٠١٧٨٣ | جلال صالح راضي ابوحشيش | ٩٦٣١٠٠١٣٤٥ | ٥٤٩,٨٩١ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| ١٢٤١٣٣٨ | محمد نبيل نديم الشريف | ٩٤٥١٠١١٣٤٣ | ١٢٣٠٥ | ٢٠٠٥-١٩٩٠ |
| ٢٤٩٨٨٢ | رفقي داوود صبح علي | ٩٥١١٠١٣٥٥٨ | ١١٤٢٥ | ٢٠٠٦-١٩٨٩ |
| ١٢٦١٠٨٨ | فريد عارف موسى دعسان | ٩٥١١٠٠٠١٨٩ | ١١٤١٤ | ٢٠٠٠ |
| ٨٨٦٦٤٥ | احمد عايد سليمان اللوزي | ١٩٤٧ | ١٠٤٦٩ | ٢٠٠٤-١٩٩١ |
| ٤٠٧٠٦٠٧ | شركة المرمى للتطوير والتسويق | ٧٠٧٥ | ٦٣١٧٢٠ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| ٥٨١٢٨٣ | كامل يوسف كامل البرق | ٩٤٣١٠١٠٣٣٢ | ١٥٣١٧٨ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| ٦٥٣٠٠٤ | هلال يحيى سليم عرفات | ٩٤٥١٠١٢١٧٠ | ٥٤١٠٠ | ١٩٩٧-١٩٨٩ |
| ٤٦١٣٩٣ | عزمي عادل عبدالمجيد مهيار | ٩٤٦١٠١٠٥١٢ | ٤٠٠٦٨ | ٢٠٠٠-١٩٨٣ |
| ١٥٢١٤٨٠٠ | عمر صبحي منير عرموش | ٩٥٦١٠٢١٠٠٠ | ١٥٦٣٠ | ٢٠٠٥-١٩٩٣ |
| ٤٠٥٠٥٦٨ | شركة الاسواق الاردنية للصحافة والنشر | ٤٩١ | ٣٢٣٦٢ | ٢٠٠٢-٢٠٠١ |
| ٢٠١٣٧٩٧ | عبدالحكيم عبدالمجيد المحروق | ١٣٣٣٧ | ٢١٨٨٢ | ٢٠٠٣-١٩٩٥ |
| ٨٧٠٧٠٦ | مصطفى محمد يوسف الطاهر | ٩٥٥١٠١٩٤٠٨ | ٢١٣٣٩ | ٢٠٠٤-١٩٨٥ |
| ٤٠٥٣٧١٠ | شركة بوابة القدس للسياحة والسفر | ٤٨٥٠ | ١٩٩٢٢ | ٢٠٠١-١٩٩٩ |
| ٤٠٥٧٦٢٧ | شركة مكس يوروب | ٣٨٣٩ | ١٣٤٧٨ | ١٩٩٦-١٩٩٥ |

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

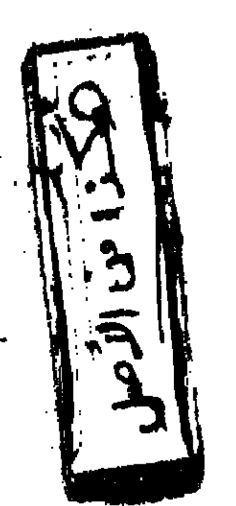
إياد القضاة

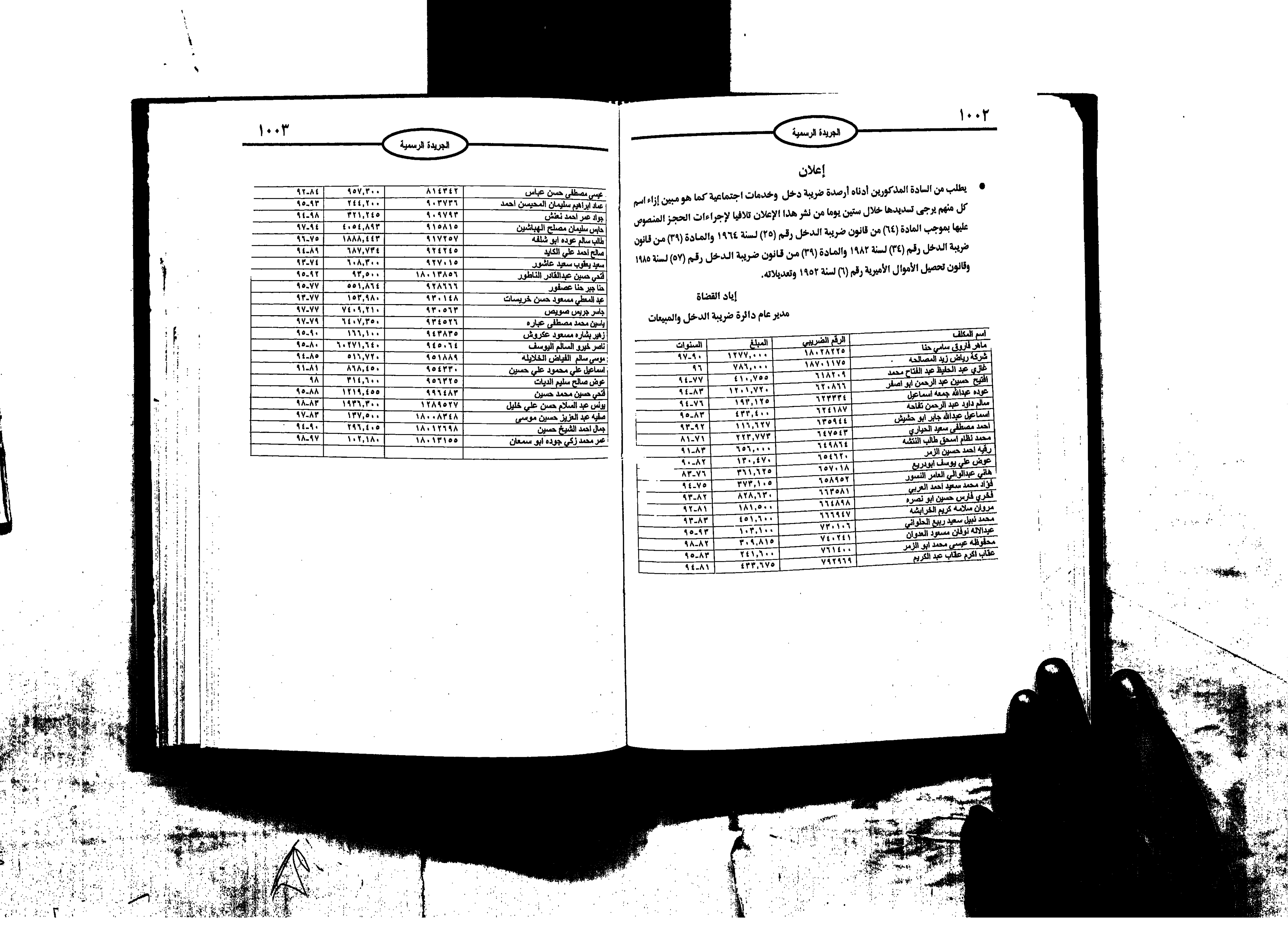
مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسماء المكلفين التابعين لمديرية (غرب عمان) | الرقم الضريبي | المبلغ المستحق | | السنوات |
|---|---|---|---|---|
| نبيهة نجيب فوزي الفار | ٨٥٤٨١٦ | | ٤٨٣ | ٢٠٠٥ |
| زهير شفيق عبدالفتاح درويش | ٣٠٣٨٦٢٩ | | ٦١٩ | ٢٠٠٥ |
| روحي محمد علي سعيد | ١١٨٦٢٣٠ | | ١٥٥٨ | ١٩٩٨ |
| ربا محمد محمود نصار | ٨٩٨١٩٦٥ | | ٧٢٥ | ٢٠٠٦ |
| احمد ياسين احمد السمكري | ١٠٣٧٧٤٢ | | ١٢٦ | ٢٠٠٤ |
| وسام عيسى محمود العبد عيسى | ٥٠٠٨٥٤٠٩ | | ١٥٠ | ٢٠٠٦ |
| محمد حسان موسى الكوز | ٢٠٩٩٠٩٨ | | ١٥٨ | ٢٠٠٤ |
| غازي كامل اسماعيل البلاصي | ٧٥٢٣٥٤٨ | | ١٦٥ | ٢٠٠٦ |
| محمود محمد جبر عبد اللطيف | ٦٠٣٠٥٤٨ | | ١٦٦ | ٢٠٠٥ |
| ياسر عدنان محمد المغربي | ٦٩٥١٠٦٦ | | ١٨١ | ٢٠٠٣ |
| بسام حسن درويش ابو رصاع | ٦٥٨٥٢٩ | | ١٩١ | ٢٠٠٠ |
| نهيل فخري عزت الحاج | ٩٩٢٦٠٧ | | ٢٤٦ | ١٩٨٧ |
| محمد البدر سعيد فرحان فرحان | ٧٧٦٧٦٤١ | | ٣٠٥ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| رابحة عيسى كرمو | ٨٠٠٧٩٨٥ | | ١٩٩٢ | ١٩٩٢ |
| محمد سامي فهمي بركات | ٥٨٩٩٦٦٤ | | ٢٩٦ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| فوزي ابراهيم ميخائيل نقل | ٣٠٠٣٧٥٢ | | ١٨٠٦٦ | ١٩٩٥ |
| محمد حسين حجرات حجرات | ٧٩٥٦٨٦٠ | | ٦٠٨٦ | ١٩٩٩-١٩٩٨ |
| باسل فوزي رامز الدبابسة | ١٩٠٤٢٩٥٧ | | ٢٦٨٥ | ٢٠٠٦-٢٠٠٠ |
| احمد عبدالرحمن ابراهيم شنار | ١٣٠٨٢٩٧ | | ٢٦٢٠ | ٢٠٠٣-١٩٩٥ |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| محمد عبدالرحيم سيدو الكردي | ٨١٥٥٢٧ | | ٢٣١٢ | ٢٠٥٥ |
| منير ناصيف عيسى حبيب | ٨٥٩٤٣٥ | | ٢٢٤٤ | ٢٠٠٥ |
| شركة ارى للانتاج الاعلامي | ٤٠٧٣٣٦٣ | | ١٤٥٧ | ٢٠٠٣ |
| جمال محمد خالد العتال | ٥٩٨٠١٤٣ | | ١٠٢١ | ٢٠٠٦-٢٠٠٥ |
| نضال فوزي عبدالله شلبايه | ٦٠٦٣٤٨٩ | | ٨٩٨ | ٢٠٠٦ |
| عبدالله سمير عيسى مراد | ٣٠٩٠٢٨٠ | | ٢٠٣٥ | ٢٠٠٦ |
| عمرو سمير عيسى مراد | ٣٠٩٠٢٩٩ | | ٢٠٣٥ | ٢٠٠٦ |
| محمود خليل صالح ابو شندي | ٦٧١٦١٤ | | ٤٩٥ | ٢٠٠٥ |
| اياد فايز ميخائيل معايعة | ٦٨٠٣٨٩ | | ٤٣١ | ٢٠٠٥ |
| حسن محمد مصطفى سرية | ٣٤٣٧٨١ | | ٤٢٩ | ٢٠٠٥ |
| زهير محمد عدنان مهيار | ٧٧٩٥٦٤٥ | | ٣٢٨ | ٢٠٠٦-٢٠٠٤ |
| محمد عبيد عبدالعزيز المناصير | ٣٠٨١٠٧٩ | | ٢٣٨ | ٢٠٠٦-٢٠٠٥ |
| شلبيه عبدالرحمن محمد عقل | ١٣٢٨٩٧٢ | | ١١٨ | ٢٠٠٤ |
| فيصل ناصيف عبدالرحمن صالح | ٣٠٨٦٨٨٧ | | ١١٢ | ٢٠٠٦ |
| شركة عمان العامة للصناعة | ٤٠٧٣٩٧٥ | | ١٠٠ | ٢٠٠٥-٢٠٠٣ |
| غسان توفيق عثمان الكرد | ٧٧٢٩٦٥٠ | | ١٠٥ | ٢٠٠٣ |
| منى وفيق هيشان عبداللات | ٧٨٨٩٨٧٩ | | ١١٠ | ١٩٩٥-١٩٩٣ |
| الشركة العربية الالمانية للتجارة | ٤٠٥١٣٥١ | | ٣٢٥٠ | ٢٠٠٠ |
| شركة الرواد للخدمات القانونية | ١٧٠١٩٠٣٦ | | ٣٦٨ | ٢٠٠٥ |
| خليفة محمد عبدالحفيظ العمري | ٥٤١٢٦٢٥ | | ٢٨٩ | ٢٠٠٣ |
| حسن عبدالله محمد الهمشري | ٧٠٠٣٣٠٧ | | ٣٧٤٠ | ٢٠٠٣-٢٠٠١ |
| محمد عبدالحليم مصطفى ابورمان | ٢٩٥٩٢٤٠ | | ١٤٣ | ٢٠٠٥-٢٠٠٣ |
| ايمن محمد حسن ابويحيى | ١٦١٦٦٨٤ | | ١٧٢٥ | ٢٠٠٢-٢٠٠١ |







## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| اسم المكلف | الرقم الضريبي | المبلغ | السنوات |
|---|---|---|---|
| ماهر فاروق سامي حنا | ١٨٠٢٨٢٢٥ | ١٢٧٧,٠٠٠ | ٩٧-٩٠ |
| شركة رياض زيد المصالحه | ١٨٧٠١١٧٥ | ٧٨٦,٠٠٠ | ٩٦ |
| غازي عبد الحفيظ عبد الفتاح محمد | ٦١١٨٢٠٩ | ٤١٠,٧٥٥ | ٩٤-٧٧ |
| الفتيح حسين عبد الرحمن ابو اصفر | ٦٢٠٨٦٦ | ١٢٠١,٧٢٠ | ٩٤-٨٣ |
| عوده عبدالله جمعه اسماعيل | ٦٢٣٣٣٤ | ١٩٣,١٢٥ | ٩٤-٧٦ |
| سالم داود عبد الرحمن تفاحه | ٦٢٤١٨٧ | ٤٣٣,٤٠٠ | ٩٥-٨٣ |
| اسماعيل عبدالله جابر ابو حشيش | ٦٣٥٩٤٤ | ١١٦,٦٢٧ | ٩٣-٩٢ |
| احمد مصطفى سعيد الحياري | ٦٤٧٥٤٣ | ٢٢٣,٧٧٣ | ٨١-٧١ |
| محمد نظام اسحق طالب النتشه | ٦٤٩٨٦٤ | ٦٥٦,٠٠٠ | ٩١-٨٣ |
| رقيه احمد حسين الزمر | ٦٥٤٦٢٠ | ١٣٠,٤٧٠ | ٩٠-٨٢ |
| عوض علي يوسف ابودريع | ٦٥٧٠١٨ | ٣٦١,٦٢٥ | ٨٣-٧٦ |
| هاني عبدالوالي العامر النسور | ٦٥٨٩٥٢ | ٣٧٣,١٠٥ | ٩٤-٧٥ |
| فؤاد محمد سعيد احمد العربي | ٦٦٣٥٨١ | ٨٢٨,٦٣٠ | ٩٣-٨٢ |
| فخري فارس حسين ابو نصره | ٦٦٤٨٩٨ | ١٨١,٥٠٠ | ٩٢-٨١ |
| مروان سلامه كريم الخرابشه | ٦٦٦٩٤٧ | ٤٥١,٦٠٠ | ٩٣-٨٣ |
| محمد نبيل سعيد ربيع الحلواني | ٧٣٠١٠٦ | ١٠٣,١٠٠ | ٩٥-٩٣ |
| عبدالاله نوفان مسعود العدوان | ٧٤٠٢٤١ | ٣٠٩,٨١٥ | ٩٨-٨٢ |
| محفوظه عيسى محمد ابو الزمر | ٧٦١٤٠٠ | ٢٤١,٦٠٠ | ٩٥-٨٣ |
| عقاب اكرم عقاب عبد الكريم | ٧٩٢٩٦٩ | ٤٣٣,٦٧٥ | ٩٤-٨١ |



| اسم المكلف | الرقم الضريبي | المبلغ | السنوات |
|---|---|---|---|
| عيسى مصطفى حسن عباس | ٨١٤٣٤٢ | ٩٥٧,٣٠٠ | ٩٢-٨٤ |
| عماد ابراهيم سليمان المحيسن احمد | ٩٠٣٧٣٦ | ٢٤٤,٢٠٠ | ٩٥-٩٣ |
| جواد عمر احمد نعنش | ٩٠٩٧٩٣ | ٣٢١,٢٤٥ | ٩٤-٩٨ |
| حابس سليمان مصلح الهباشين | ٩١٥٨١٥ | ٤٠٥٤,٨٩٣ | ٩٧-٩٤ |
| طالب سالم عوده ابو شلفه | ٩١٧٢٥٧ | ١٨٨٨,٤٤٣ | ٩٦-٧٥ |
| صالح احمد علي الكايد | ٩٢٤٢٤٥ | ٦٨٧,٧٣٤ | ٩٤-٨٩ |
| سعيد يعقوب سعيد عاشور | ٩٢٧٠١٥ | ٦٠٨,٣٠٠ | ٩٣-٧٤ |
| فتحي حسين عبدالقادر الناطور | ١٨٠١٣٨٥٦ | ٩٣,٥٠٠ | ٩٥-٩٢ |
| حنا جبر حنا عصفور | ٩٢٨٦٦٦ | ٥٥١,٨٦٤ | ٩٥-٧٧ |
| عبد المعطي مسعود حسن خريسات | ٩٣٠١٤٨ | ١٥٣,٩٨٠ | ٩٣-٧٧ |
| جاسر جريس صويص | ٩٣٠٥٦٣ | ٧٤٠٩,٢١٠ | ٩٧-٧٧ |
| ياسين محمد مصطفى عباره | ٩٣٤٥٢٦ | ٦٤٠٧,٣٥٠ | ٩٧-٧٩ |
| زهير بشاره مسعود عكروش | ٩٤٣٨٣٥ | ١٦٦,١٠٠ | ٩٥-٩٠ |
| ناصر خيرو السالم اليوسف | ٩٤٥٠٦٤ | ٦٠٢٧١,٦٤٠ | ٩٥-٨٠ |
| موسى سالم الفياض الخلايله | ٩٥١٨٨٩ | ٥١٦,٧٢٠ | ٩٤-٨٥ |
| اسماعيل علي محمود علي حسين | ٩٥٤٣٣٠ | ٨٦٨,٤٥٠ | ٩١-٨١ |
| عوض صالح سليم الديات | ٩٥٦٣٢٥ | ٣١٤,٦٠٠ | ٩٨ |
| فتحي حسين محمد حسين | ٩٩٦٤٨٣ | ١٢١٩,٤٥٥ | ٩٥-٨٨ |
| يونس عبد السلام حسن علي خليل | ١٢٨٩٥٢٧ | ١٩٣٦,٣٠٠ | ٩٨-٨٣ |
| صفيه عبد العزيز حسين موسى | ١٨٠٠٨٣٤٨ | ١٣٧,٥٠٠ | ٩٧-٨٣ |
| جمال احمد الشيخ حسين | ١٨٠١٢٦٩٨ | ٢٩٦,٤٠٥ | ٩٤-٩٠ |
| عمر محمد زكي جوده ابو سمعان | ١٨٠١٣١٥٥ | ١٠٢,١٨٠ | ٩٨-٩٧ |

## إعلان

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء اسم كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

إياد القضاة

مدير عام دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| احمد نمر احمد جرار | ١٢٠٧٣٧٦٨ | | ٣٣١ | ١٩٨٤-١٩٧٩ |
| احمد محمد موسى مسعود | ١٢٠٩٧٦٥٩ | | ٣٥٧ | ١٩٩١-١٩٨٤ |
| ايمن عبدالكريم احمد عباينة | ١٢١٤٧١٧٦ | | ٤٣٩ | ٢٠٠٢-١٩٩٠ |
| اياد محمد وندر العمري | ٧٨٠٩٨١٩ | | ٥٩٤ | ٢٠٠٤-٢٠٠٢ |
| انعام خلف محمد التل | ١٢٩٣٨٢٨٩ | | ٣٥٧ | ١٩٩٩-١٩٩٧ |
| بشيرة عبده مصطفى يغمور | ١٢١٦٨٩٤٧ | | ٣٦٠ | ٢٠٠٤-٢٠٠١ |
| حسن احمد غالب الدردور | ١٢٢١٤٢٥٦ | | ٥٢٣٣ | ٢٠٠١-١٩٩٣ |
| خالد فتحي احمد علي | ١٢١٤٢٧٧٨ | | ٣٧١ | ١٩٩٧-١٩٨٩ |
| خالد ناظم احمد ملكاوي | ١٢٨٧٧٤٥٠ | | ٣٨٨ | ٢٠٠٠-١٩٩٩ |
| خالد علي ابراهيم الجيزاوي | ١٢٨٣٠٨١٠ | | ٤٤٥ | ١٩٩٥-١٩٨٤ |
| خالد سعيد عبدالجبار شحرور | ١٢٨٧٩١٤٢ | | ٤٢٩ | ٢٠٠٥-١٩٩٧ |
| جهاد مسامح احمد ابوجابر | ١٢١٧٨٩٣٤ | | ٣٦٣ | ١٩٩٨-١٩٩٠ |
| جمال ابراهيم راضي بدور | ١٢٥٥٢٤٦١ | | ٣٦١ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| زياد خير احمد السعد | ١٢١٤٤٨٨٦ | | ٣٣٦ | ٢٠٠٣-١٩٩٦ |
| زياد عبدالرزاق قدور حلاق | ١٢١١٢٨٢٨ | | ١٧١٢٢ | ٢٠٠٣-١٩٩٧ |
| سمير نجيب رزق الله سهاونة | ١٢٥٢٨٢٧٧ | | ٣٦٨ | ١٩٩٣-١٩٨٦ |
| سليم سعيد عبدة خطاب | ١٢٠٠٤٩٦٠ | | ٣٧٠ | ٢٠٠٠-١٩٨٩ |
| سليمان محمد عطاالله الاحمد | ١٢٠٤٤٠٤٠ | | ٤٨٠٤ | ١٩٩٩-١٩٩٧ |
| شركة محمد خليل عمر السيد وشركاة | ١٢٧٢١٥٤٩ | | ٣٩٠ | ٢٠٠١-١٩٩٩ |
| طلال عبدالله محمد الزعبي | ١٢١١٢٤٩٦ | | ٤٤٤ | ١٩٨٨-١٩٨٦ |
| طارق عبدالعزيز ذياب الزعبي | ١٢٢٣١٤٣٦ | | ٤٦٠٨ | ٢٠٠٠-١٩٩٨ |
| عبدالمهدي عبدالله يوسف بني هاني | ١٢٠٤٤٥١٢ | | ٣٧٥ | ١٩٩٥-١٩٩٢ |
| عقله محمد عقلة بني ارشيد | ١٢١٣٩٢٧٠ | | ٣٧١ | ١٩٩١-١٩٨٣ |
| عبدالمنعم سعيد محمود المصري | ١٢٨٧٨٠٠ | | ٣٣٠ | ٢٠٠٥ |
| عبدالاله عبدالرحمن ابراهيم عبدالعال | ١٢٢١٩٧٩٧ | | ٣٨٤ | ١٩٩٤-١٩٩٠ |
| عبدالله رسلان مصطفى كساب | ١٢٠٩٢٠٩٦ | | ٣٥٢ | ١٩٩٥-١٩٨٦ |
| عادل محمود حسين مقابلة | ١٢١٥٥٦٧٥ | | ٣٨٣ | ١٩٩٤-١٩٩٣ |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| عمر محمد علي البيدر | ١٢١٨٨٤١٧ | | ٤١٠ | ٢٠٠٢-١٩٩٣ |
| عاليه ابراهيم احمد الفندي | ١٢٢٢٧٩٩٤ | | ٢٢٠ | ١٩٩٨ |
| عبدالله محمد تركي الشرع | ١٢٢١٣٤٢٠ | | ٣٦٣ | ١٩٩٥-١٩٩٤ |
| فارس موسى مطلب المشاقبة | ١٢٥٥١١٠٤ | | ٣٧٢ | ٢٠٠٢ |
| فيصل ابراهيم احمد الحموري | ١٢٥٨٦٨٧٠ | | ٣٧٠ | ١٩٩٦-١٩٩١ |
| فاطمه سعادات سالم حسين | ١٢٢٢٠٩٢٢ | | ٣٦٩ | ١٩٩٢-١٩٨٧ |
| فادية محمد حسين الشرع | ١٢٢٣٥١٠٥ | | ٣٦٠ | ٢٠٠٢ |
| فراس تيسير محمد الشبول | ٢٢٠١٥٦٦٣ | | ٤٣٨ | ٢٠٠٤ |
| فخري محمد فواز العزام | ١٢١٦٥٩٥٩ | | ١٦١٧١ | ٢٠٠٣-١٩٨٩ |
| محمد حسن عبدالله ابوالنصر | ١٢٢٣٥٢٥٣ | | ٥١٩١ | ٢٠٠٣-٢٠٠٢ |
| محمد محمود احمد معابره | ١٢٨٨٦٤٠٨ | | ٤٣٤ | ٢٠٠٥-١٩٩٦ |
| منصور فالح احمد القصاص | ١٢٠٧٤٣٧٣ | | ٣٦٥ | ١٩٧٩-١٩٧٧ |
| مخمود رشيد حمد الشيوخ | ١٢٢٠١٨٦٣ | | ٣٧٢ | ١٩٨١-١٩٧٤ |
| مهند علي محمد حمدان | ١٢٩٠٠٢٣٠ | | ٣٥٩ | ٢٠٠٣-٢٠٠٢ |
| محمد حسن ابراهيم الطويق | ١٢٥٣٧٧٢١ | | ٣٨٠ | ٢٠٠٦-٢٠٠٣ |
| محمود احمد سالم عكور | ٢٢٠٢٧٦٣٧ | | ٣٧٦ | ٢٠٠٥-٢٠٠٢ |
| محمد غازي يوسف الزيناتي | ١٢٠٧٣٧٧٦ | | ٣٥٨ | ١٩٨٥-١٩٧٨ |
| محمد عبدالله عقيل خراشقة | ١٢١٧٥٠٩٩ | | ٣٦٧ | ١٩٩٧ |
| ماجده سعيد يعقوب بني مصطفى | ١٢٢٥٨٩٨٩ | | ٣٩١ | ٢٠٠٥-١٩٩٧ |
| محي الدين حسن محي الدين ملكاوي | ١٢٠٤٥١٣٦ | | ٣٩٦ | ١٩٨٨-١٩٨٥ |
| مروان محمد خليف التل | ٢٢٠٢٤٠٦٩ | | ٤٥٣ | ٢٠٠٥-٢٠٠٤ |
| محمود فريد محمد لبنية | ١٢٠٥٢٠٦٠ | | ٤٢٧ | ١٩٩٣-١٩٧٨ |
| نعيمه محمود مسعود عبدالرحمن | ١٢٨٥٢١٨٠ | | ٣٥٥ | ٢٠٠٥ |
| نبيل فايز عبداللطيف علي | ١٢٠٩٩٢١٠ | | ٣٦٨ | ١٩٩٣-١٩٩٠ |
| نجوى عمر محمود الخموس | ١٢٨٥٧٤٦٧ | | ١١٥ | ٢٠٠٠-١٩٩٥ |
| ناصر مصطفى عبدالله طلافحة | ١٢٠٨٤٤٩٢ | | ٤٦٢ | ١٩٨١-١٩٧٦ |
| وصفي رسمي خليف ابراهيم | ١٢١٠٦٤٠٢ | | ٣٤٠ | ٢٠٠٠-١٩٨٨ |
| وسام حافظ محمود صوالحة | ١٢٨٨٩٥٢٠ | | ٦٥٤ | ٢٠٠٥-٢٠٠١ |
| ياسر عبدالله قاسم الحمد | ١٢٨٧٨٧٦٦ | | ٣٧٢ | ٢٠٠٤ |

## إعلان

عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته وأحكام المادة (٦٧) فقرة (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم (٢٠٠١/١٩).

يرجى من السادة المذكورة أسماؤهم بالكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المستحقة عليهم لحساب المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الإجراءات القانونية اللازمة.

المدير العام
الدكتور عمر الرزاز

| اسم المنشأة ورقمها | أسماء المالكين | العنوان | المبلغ المستحق |
|---|---|---|---|
| ابراهيم بركات لتأجير الكراسي /١٩٧٦١ | ابراهيم عمر محمود بركات | اربد | ٢٦٢٨ |
| مكتب ونشات الشريده/١٨٠٣٤ | مالك شهير صالح الشريده | اربد | ١٧٠٢ |
| ارابيلا للصناعات البلاستيكيه /١٨٨٠٥ | فراس ابراهيم محمد خير المعاني | اربد | ٨٢٥٩ |
| محطه الزعبي لغسيل السيارات /١٥٢٩٤ | احمد عوض احمد عبد المحسن الزعبي | جرش | ٢٢٤٤ |
| شركه باصات شبلي اليعقوب /٢١١٢٣ | شبلي يعقوب مصلح بلي مصطفى<br>صبحا شبلي بلي مصطفى | جرش | ١٤٨٩ |
| منجره العموري ٢١٤٢٣ | محمد نادر عدنان العموري | عجلون | ١١٧٣ |



| اسم المنشأة ورقمها | أسماء المالكين | العنوان | المبلغ المستحق |
|---|---|---|---|
| مؤسسه منير اسعد جنزير للمواد الغذائيه/٢٠٤٥٤ | منير اسعد امين جنزير | اربد | ٥٤١ |
| شركه مصباح ابو راشد واولاده /٢١٧٢٨ | مصباح احمد حسن ابو راشد<br>احمد مصباح احمد ابو راشد<br>ثائر مصباح احمد ابو راشد<br>وائل مصباح احمد ابو راشد | اربد | ٦٩٧ |
| شركه باصات يوسف دعيس /٤٣٧٧ | يوسف محمد يونس دعيس<br>احمد يوسف محمد دعيس<br>محمد يوسف محمد دعيس<br>ابراهيم يوسف محمد دعيس<br>اسماعيل يوسف محمد دعيس<br>عبد الناصر يوسف محمد دعيس | اربد | ٩١٦١ |
| شركه محمود علي وشريكه /٢٢٨٠٩ | محمود عبد الحي الشافعي علي/ مصري<br>مروان عبد السلام محمد ضبعان | اربد | ١٦٨ |
| منجره محمد شوقي سعيد/٢٠٤٥٠ | محمد شوقي سعيد حمور | اربد | ٦٠٤ |
| مؤسسه خليل بلوط للمقاولات /٢١٠٥٦ | خليل محمد خليل بلوط | اربد | ١٠٢١ |
| مطحنه النور للبهارات /١٣٤٤٤ | محمود جبر سلمان سالم | اربد | ٢٧٣ |
| قلعه الفوارس السياحيه /٢٢٨٥١ | شركه ماهر خريس وشركاه | اربد | ٩١١ |
| شركه سهيل عويس /١٢٩٦٨ | سهيل خليل عيسى عويس<br>سمير سامي جبور عويس<br>يعقوب اسكندر ايوب عويس | اربد | ٦٧١ |
| شركه محمود ابو شقرا /١٣٦٤٠ | محمود سالم ابراهيم ابوشقرا | اربد | ٢٦٤٢ |
| مكتب صبحي موسى للتشطيبات /٢٠٢٣١ | صبحي موسى عيسى الدويكات | اربد | ٦٩١ |
| الدوليه للوساطه التجاريه وخدمات التنظيف /١٧٤٣٧ | احمد محمود مصطفى سماره | اربد | ٣٠٩٥ |

## إعلان

عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته وأحكام المادة (٦٧) فقرة (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم (٢٠٠١/١٩).

يرجى من السادة المذكورة أسماؤهم بالكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المستحقة عليهم لحساب المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الإجراءات القانونية اللازمة.

المدير العام

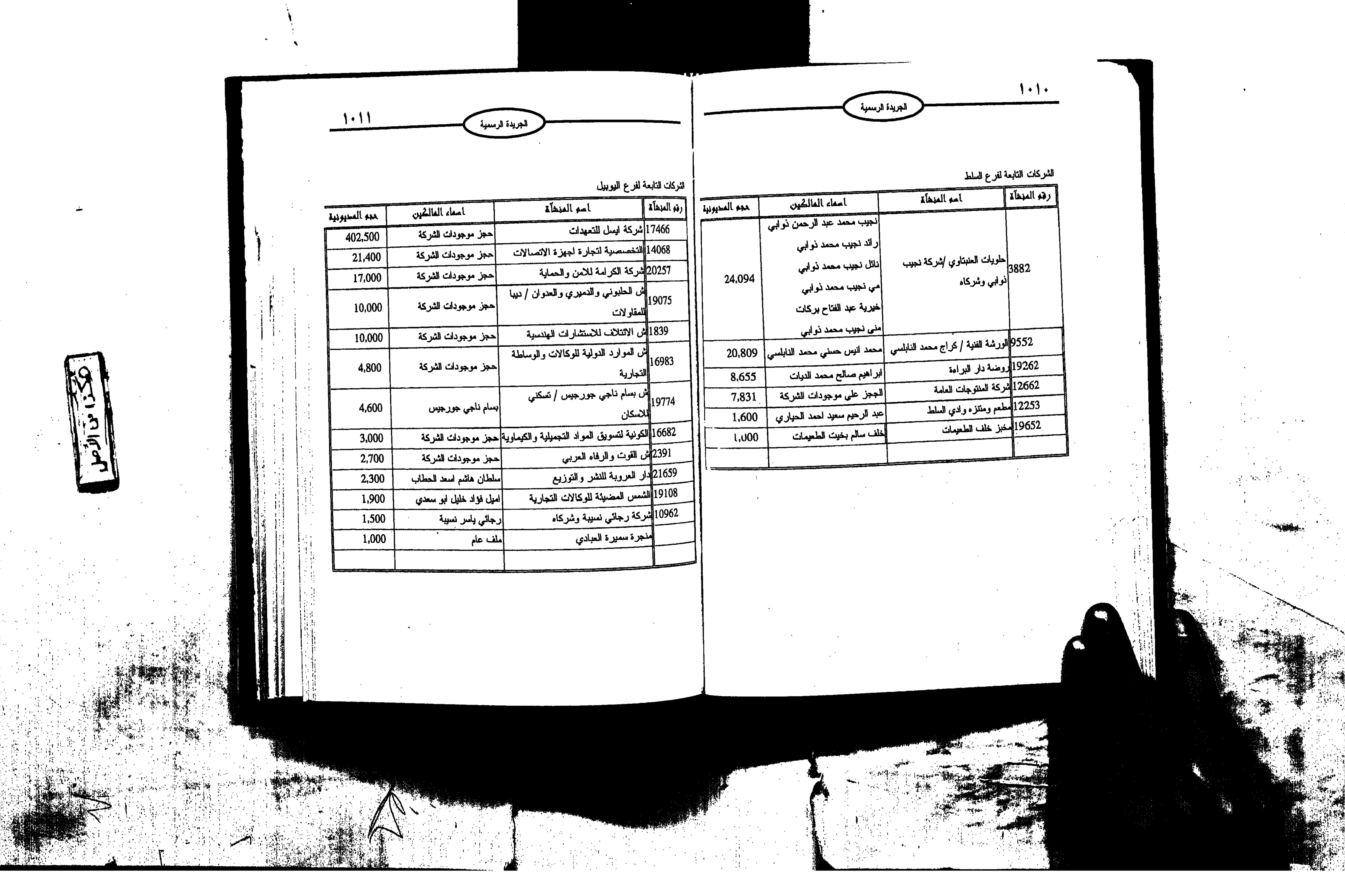
الدكتور عمر الرزاز

الشركات التابعة لفرع شرق عمان- ماركا

| رقم المنشأة | اسم المنشأة | اسماء المالكين | حجم المديونية |
|---|---|---|---|
| 22093 | مطاعم ابو الحميد | محمد عبدالسلام محمد الخطيب | 10,547 |
| 20961 | شركة دوم لصناعة الورق الصحي | حجز موجودات الشركة | 6,705 |
| | شركة نجد للصناعات البلاستيكية | حجز موجودات الشركة | 4,521 |
| 14952 | شركة راشد ومحمد وناصر ابوطه / الاتحاد للزينكوغراف | راشد يوسف رفقي ابوطه<br>محمد يوسف رفقي ابوطه<br>ناصر يوسف رفقي ابوطه | 3,720 |
| 21613 | مؤسسة فيصل القضاه | فيصل سالم احمد القضاه | 3,586 |
| 20557 | محمد القاضي لخدمات التنظيف | محمد عبدالكريم ارويظي القاضي | 3,500 |
| 22013 | شركة اسامة ابراهيم للتجارة العامة | اسامة مصطفى شحادة ابراهيم | 3,381 |
| 6965 | العربية للصناعات الجلدية | حجز موجودات الشركة | 2,857 |
| 17769 | شركة محمد سميح العامودي وشركاه | محمد سميح" شكري سعيد العامودي<br>خالد "محمد سميح" شكري العامودي<br>ناصر "محمد سميح" شكري العامودي | 2,833 |
| 19884 | معمل نعيم للرخام | محمود نعيم محمود جودة<br>مجدي نعيم محمود جودة | 2,550 |
| 22526 | باب الواد للمقاولات الانشائية | حجز موجودات الشركة | 2,460 |
| 13256 | شركة ابناء حسين الشيخة | جميل حسين صبري الشيخة<br>جمال حسين صبري الشيخة<br>احمد حسين صبري الشيخة<br>عماد حسين صبري الشيخة | 1,474 |
| 21713 | مصنع سيدرا للعطور | يحيى احمد محمود القيسي | 1,330 |
| 15331 | مؤسسة الهدى لتصنيع البلاط والرخام | محمود عطا عبدالمجيد مسلم | 1,302 |
| 21130 | مطعم عبدالله ابو زيتون | عبدالله بدر علي ابو زيتون | 1,300 |
| 19907 | شركة الاعظمية للاستيراد والتصدير | حجز موجودات الشركة | 892 |









الشركات التابعة لفرع السلط

| رقم المنشأة | اسم المنشأة | اسماء المالكين | حجم المديونية |
|---|---|---|---|
| 3882 | حلويات العنبتاوي /شركة نجيب نوابي وشركاه | نجيب محمد عبد الرحمن نوابي<br>رائد نجيب محمد نوابي<br>نائل نجيب محمد نوابي<br>مي نجيب محمد نوابي<br>خيرية عبد الفتاح بركات<br>منى نجيب محمد نوابي | 24,094 |
| 9552 | الورشة الفنية / كراج محمد النابلسي | محمد انيس حسني محمد النابلسي | 20,809 |
| 19262 | روضة دار البراءة | ابراهيم صالح محمد الديات | 8,655 |
| 12662 | شركة المنتوجات العامة | الجحز على موجودات الشركة | 7,831 |
| 12253 | مطعم ومتنزه وادي السلط | عبد الرحيم سعيد احمد الحياري | 1,600 |
| 19652 | مخبز خلف الطعيمات | خلف سالم بخيت الطعيمات | 1,000 |
| | | | |



الشركات التابعة لفرع اليوبيل

| رقم المنشأة | اسم المنشأة | اسماء المالكين | حجم المديونية |
|---|---|---|---|
| 17466 | شركة ايسل للتعهدات | حجز موجودات الشركة | 402,500 |
| 14068 | التخصصية لتجارة اجهزة الاتصالات | حجز موجودات الشركة | 21,400 |
| 20257 | شركة الكرامة للامن والحماية | حجز موجودات الشركة | 17,000 |
| 19075 | ش الحلبوني والدميري والعدوان / ديبا للمقاولات | حجز موجودات الشركة | 10,000 |
| 1839 | ش الائتلاف للاستشارات الهندسية | حجز موجودات الشركة | 10,000 |
| 16983 | ش الموارد الدولية للوكالات والوساطة التجارية | حجز موجودات الشركة | 4,800 |
| 19774 | ش بسام ناجي جورجيس / تسكني للاسكان | بسام ناجي جورجيس | 4,600 |
| 16682 | الكونية لتسويق المواد التجميلية والكيماوية | حجز موجودات الشركة | 3,000 |
| 2391 | ش القوت والرفاه العربي | حجز موجودات الشركة | 2,700 |
| 21659 | دار العروبة للنشر والتوزيع | سلطان هاشم اسعد الحطاب | 2,300 |
| 19108 | الشمس المضيئة للوكالات التجارية | اميل فؤاد خليل ابو سعدي | 1,900 |
| 10962 | شركة رجائي نسيبة وشركاه | رجائي ياسر نسيبة | 1,500 |
| | منجرة سميرة العبادي | ملف عام | 1,000 |
| | | | |

# إعلان

## للمدينين والكفلاء صادر عن لجنة تصفية بنك البتراء

. عملاً بالصلاحيات المعطاه للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردني بصفته ممثلا للمصفي – البنك المركزي الاردني – رقم 90/254 تاريخ 1990/7/19 واستنادا الى الماده رقم 20 من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم4 /90 تاريخ 1990/7/15 والمعدل بموجب قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم 90/7 تاريخ 1990/9/20 فعلى جميع المدينين المترتبة بذمتهم اية التزامات لصالح بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادناه وكفلائهم مراجعة بنك البتراء – تحت التصفية دائرة الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني – شارع ابو تمام – دخلة ازهار الاردن – لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلك فان أي مدين او كفيل لا يراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحدده بقرار لجنة الامن الاقتصادي المشار اليه اعلاه ، فأنه يفقد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينا صحيحا . يعتبر بمثابة قرار قضائي قطعي غير قابل للطعن فيه بأي طريق من طرق الطعن ، وذلك عملا بأحكام الفقرة ج من المادة رقم 12 من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم 90/4 المشار اليه اعلاه.

**لجنة تصفية بنك البتراء**

اولا :مدينو بنك البتراء – فرع عمان كما هو الوضع بتاريخ 2007/12/31

| اسم العميل | رصيد الدين<br>فلس دينار |
|---|---|
| ابراهيم كمال عبد الفتاح حجازي | 151 / 2413 دينار |



# مطالبات

## صادرة عن دائرة الجمارك الأردنية

١. يتحقق بذمة السيد سالم فالح سالم الجهني ويحمل الرقم الوطني (٩٧٦١٠١٢٠٦٠) مبلغ (١٠٧ر٤١٥) أربعمائة وخمسة عشر ديناراً و(١٠٧) فلس رسوم جمركية وضريبة عامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق بموجب المذكرة (٢٠٠٧/٢٢٨). فعلى المذكور المبادرة إلى تسديد المبلغ المطلوب منه خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقه وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

٢. يتحقق بذمة السادة شركة حسين أبو محفوظ/ مالكها صياح سليمان حسن أبو محفوظ، مازن سليمان أبو محفوظ، حسين سليمان أبو محفوظ، سمير سليمان أبو محفوظ مبلغ (١٧٥٠) ألف وسبعمائة وخمسين ديناراً رسوم جمركية وضريبة عامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق لديوان المحاسبة. فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

٣. يتحقق بذمة مؤسسة زياد زيدان التجارية/ زياد زيدان عبدالله الهبلي ويحمل الرقم الوطني (٩٦٠١٠١٨٣٥٠) مبلغ (٢٥٥٢) دينار رسوم جمركية وضريبة عامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق لديوان المحاسبة. فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

٤. يتحقق بذمة السادة شركة جدارا لصناعة اللحوم والمواد الغذائية مالكها/ محمد باسل سهيل التل، نايف عادل نايف علي، عمر حسين محمد أبو عبده مبلغ (١٣٤٩,٩٢٥) ثلاثة عشر ألفاً وأربعمائة وتسعين ديناراً و(٩٢٥) فلساً رسوم جمركية نتيجة للتدقيق اللاحق لديوان المحاسبة. فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

٥. يتحقق بذمة السادة شركة غسان اسعيفان وشركاه مبلغ (١٩٣) مائة وثلاثة وتسعين ديناراً و(٠٢٥) فلساً رسوم جمركية وضريبة عامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق لديوان المحاسبة.فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

٦. يتحقق بذمة السادة شركة جريس تادرس وشريكه/ المؤسسة الحديثة للنظم وتجارة الكمبيوتر مبلغ (٧٨٥ر٨٦٨) ثمانمائة وثمانية وستين ديناراً و(٧٨٥) فلساً رسوم جمركية وضريبة عامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق لديوان المحاسبة. فعلى المذكورين المبادرة إلى تسديد المبلغ المتحقق بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سيتم اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم وفقا لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

* * * * *

٧. يتحقق على:-
أحمد أحمد سلامه العجلين/ أردني يحمل الرقم الوطني ٩٥٥١٠١٨٧٢١/ اسم الأم: فاطمه/ سكان: خريبة السوق. مبلغ (٣٠٠٠٠) ثلاثين ألف دينار فقط لا غير وذلك بقيمة الكفالة العدلية المقدمة ملف تحصيل رقم (٢٠٠١/٧٣).فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

٨. يتحقق على:-
أميره أحمد محمد كيوان/ أردني يحمل الرقم الوطني ٩٥٧٢٠٠٣٢٣١/ سكان: أبو نصير. مبلغ (١٥ر٤٨٢) أربعمائة واثنين وثمانين ديناراً ومائة وخمسين فلساً فقط لا غير سنداً لقرار تغريم. فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

٩. يتحقق على:-
شركة العيسى ونفاع للهندسة والتعهدات/ مبلغ (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار فقط لا غير سنداً لقرار تغريم.فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *



١٠. يتحقق على:-
١. محمد جميل يونس البعليني/ سكان: مخيم البقعة.
٢. وائل عبد اللطيف حافظ أبو عايشه/ أردني.
مبلغ (٥ر٢٨٣) مائتين وثلاثة وثمانين دينار وخمسمائة فلس فقط لا غير سنداً لقرار تغريم مكتسب الدرجة القطعية.فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

١١. يتحقق على:-
١. فياض فهيد عبدالله الحازمي/ سعودي الجنسية.
٢. فرحان راضي وادي العنزي (كفيل عدلي)/ أردني.
مبلغ (٨٥٠) ثمانمائة وخمسين ديناراً فقط لا غير سنداً لقرار الدائرة (ملف تحصيل رقم (٢٠٠٧/٤٠٥).فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

١٢. يتحقق بذمة المذكورين أدناه المبالغ المبنية إزاء إسم كل منهم وذلك فرق في الرسوم الجمركية والضريبة العامة على المبيعات وضريبة الدخل وأتعاب المحاماة نتيجة للتدقيق اللاحق سنداً لأحكام المادة رقم (٢٤٥) من قانون الجمارك، فعلى السادة المذكورين المبادرة إلى تسديد المبالغ المتحققة بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم اتخذا الإجراءات اللازمة بحقهم وفقاً لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

| رقم المطالبة | اسم الشركة | المبلغ |
| --- | --- | --- |
| لائحة ١٩/ ٢٠٠٨ | احمد مصطفى المفلح حناتله<br>الرقم الوطني ٩٥٤١٠٠١٧٢٦ | ٦٦٠ر٤٩٢٦ ديناراً |
| مذكرة ٢٠٦/ ٢٠٠٧ | خميس وعلي الاسود<br>خميس محمد محمود الأسود<br>الرقم الوطني ٩٥٧١٠٢١٦٥٦ | ٨٦٠ر٦٧ ديناراً |
| محاماة ٢٠٠٧/٤٩٢ | محمود أحمد محمد الكسجي<br>الرقم الوطني ٩٦٨١٠٣٨٣٤٩ | ٤٥٢ر٥٥٣ ديناراً |
| محاماة ٢٠٠٧/٥٢٥ | شركة نعيم عبدالله عز الدين | ٥٠٠ ديناراً |

| | | |
|---|---|---|
| | نعمان نعيم عبدالله عز | |
| محاماة ٢٠٠٧/٢٣٠ | وجدي ميرغني محجوب محمد<br>الرقم الوطني ٠٤٧٩٠٢ الجنسية سوداني | ١٥٠ ديناراً |
| مذكرة ٢٠٠٧/٣٣١ | مؤسسة مسقط للاستيراد والتصدير<br>فيصل محمد إبراهيم الحوراني<br>الرقم الوطني ٩٦٩١٠١٤٢٣٠ | ٦٦٤٫٦١ ديناراً |
| مذكرة ٢٠٠٧/٢٩١ | مؤسسة عاطف فايز أحمد النعيمات | ١٦٨٫٧٨٥ ديناراً |
| استيضاح ٢٠٠٤/٣٢٦ | مؤسسة محمد أبو كشك التجارية<br>محمد علي أحمد أبو كشك<br>الرقم الوطني ٩٧٣١٠١٤٤٧١ الرصيفة | ١٤٠ ديناراً |

* * * * *



١٣. يتحقق بذمة المذكورين أدناه المبالغ المبنية إزاء إسم كل منهم وذلك فرق في الرسوم الجمركية والضريبة العامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق سنداً لأحكام المادة رقم (٢٤٥) من قانون الجمارك، فعلى السادة المذكورين المبادرة إلى تسديد المبالغ المتحققة بذمتهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبة في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم اتخذا الإجراءات اللازمة بحقهم وفقاً لقانون تحصيل الأموال الأميرية.

| رقم المطالبة | اسم الشركة | المبلغ |
|---|---|---|
| ٢٠٠٢/١١ | مؤسسة الأمانة للاستيراد والتصدير | ٨٢٨٫٦٧٠ |
| ٢٠٠٢/١١ | وائل محمد أسعد السوالمة | ١٢٠٠٫٤٧٥ |
| ٢٠٠٦/٦١ | شركة رجاء مسعف وشريكتها | ٢٣٩٫٨٣٠ |
| ٢٠٠٣/٤٣٢ | مؤسسة أمين خوالدة التجارية | ٨٧٩٫٠٠٠ |
| ٢٠٠٣/٢٥٦ | شركة الخبرة للمقاولات/ بيت الخبرة | ٦٨٦٫٤٧٥ |
| ٢٠٠٤/٢٢٠ | الشركة الشاملة للتقنيات الطبية | ٢٧٦٫٦٢٤ |
| ٢٠٠٢/٣٥١ | شركة رافيا للصناعات والتعبئة | ٤٣٧٫٠٣٨ |
| ٢٠٠٣/١٩١ | شركة الجابري للتخليص | ٩٠٠٫٠٠٠ |
| ٩٩/٧٨ | شركة الكيالي للكمبيوتر | ٤٧٨٫٥٠٠ |
| ٩٨/١٠٢ | الشركة الوطنية للتبريد | ١١٩٢٫٤٠٠ |
| ٢٠٠٠/١١٦ | دارات سمير شما للمسنين والمتقاعدين | ١٢٣٤٥٫٠٠٠ |
| ٩٩/٤٥ | شركة الخدمات الطبية | ٢١٥٩٫٣٠٠ |
| ٢٠٠٢/٥١٨ | مؤسسة عفانة لتجارة السيارات | ١٢١٦٦٫٣٥٣ |

* * * * *



## إعلان

• عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة (٦) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته. يرجى من السيد/ السادة المذكورين تالياً المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب الإيرادات. لدى وزارة المالية- مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة.

محمد عبيدات

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ١٩٧٩ | ١٩٠ | أكرم حسن حافظ الجوهري | ٣٤٧٧٫٦٠٠ | حسن حافظ الجوهري |

* * * * *

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ١٩٧٥ | ٦٤ | قدري مشهور صالح الشريده | ٨٠٢٫٥٠٠ | مشهور الشريدة |

* * * * *

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢٠٠٨ | ٤٢ | شروق فايز عبدالرحمن العمري | ٢٣٣٠,٠٠٠ | فايز عبدالرحمن ياسين العمري |
| ٢ | ٢٠٠٨ | ٤٣ | هاله ابراهيم عبدالقادر أبو قمر | ١٩٤٥٫٠٠٠ | ابراهيم محمد عبدالقادر أبو قمر |
| ٣ | ٢٠٠٨ | ٤٤ | مرام سعود عودةالله الصقرات | ٦٦٠٫٠٠٠ | سعود عودة الله محمد الصقرات |
| ٤ | ٢٠٠٨ | ٤٥ | اسراء محمد محمود لصيرات | ١٧٥٥٫٠٠٠ | محمد محمود احمد لصيرات |
| ٥ | ٢٠٠٨ | ٥٠ | محمد خليل أحمد حموده | ٢٢٥٠٫٠٠٠ | |
| ٦ | ٢٠٠٨ | ٥١ | عبير إبراهيم رباع سواركه | ٦٠٠٠٫٠٠٠ | ابراهيم رباع سليم سواركه |
| ٧ | ٢٠٠٨ | ٥٢ | سهى صلاح نايف عواد | ٣٩٠٠٫٠٠٠ | سامي محمد شريف صالح |
| ٨ | ٢٠٠٨ | ٥٣ | شيرين عبدالله مصطفى الطه | ١٨٣٠٫٠٠٠ | عبدالله مصطفى عبدالله الطه |
| ٩ | ٢٠٠٨ | ٥٤ | ريما محمد صالح بني يونس | ١٣٥٠٫٠٠٠ | محمد صالح نمر بني يونس |
| ١٠ | ٢٠٠٨ | ٨٨ | صخر هاشم محمد النادي | ٤٣٩٥٫٠٠٠ | أحمد سعيد السليمان أبو جابر |

* * * * *



| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢٠٠٨ | ٢ | محمد عزام مصطفى عبدالكريم | ٥١١٫٤٠٠ | عزام مصطفى عبدالكريم |
| ٢ | ٢٠٠٨ | ٣ | محمود حامد حسين مقدادي | ١٠٢٠٫٠٠٠ | محمد حامد حسين مصطفى المقدادي |
| ٣ | ٢٠٠٨ | ٤ | جهاد علي سالم بني بكر | ٣٣٠٫٠٠٠ | |
| ٤ | ٢٠٠٨ | ٥ | عبدالله نهار فنخير الحرافشه | ٢٠٨٫٠٠٠ | فرحان نهار فنخير الحرافشه |
| ٥ | ٢٠٠٨ | ٦ | يونس سويلم عوده ابو حميد | ٥١٤٫٢٠٠ | شريف عودة شريف أبو احميد |
| ٦ | ٢٠٠٨ | ٩ | أحمد زكي عبدالقادر الديبسيه | ٢٠٠٠٫٠٠٠ | زكي عبدالقادر الديبسيه |
| ٧ | ٢٠٠٨ | ١٠ | ناصر محمد حسين السرخي | ١١٢١٫٠٠٠ | عوده حسين محمد منه |
| ٨ | ٢٠٠٨ | ١١ | عوني خالد عوض المرموري | ١٥٤١٫٠٠٠ | خالد عوض المرموري |
| ٩ | ٢٠٠٨ | ١٢ | صلاح شامات منوخ الغيالين | ١١٢٣٫٠٠٠ | شامات منوخ الغيالين |
| ١٠ | ٢٠٠٨ | ١٣ | وائل عبدالله مفلح العبابسه | ١١١٣٫٠٠٠ | عبدالله مفلح الدبابسة |
| ١١ | ٢٠٠٨ | ١٥ | احمد صالح عبدالنبي الحلابيه | ٣١٩٩٫٣٣٠ | صالح عبدالنبي الحلابيه |
| ١٢ | ٢٠٠٨ | ١٦ | نور (محمد ظريف) منير | ٨٣٣٫٧٧٠ | (محمد ظريف) منير |
| ١٣ | ٢٠٠٨ | ١٧ | علي طالب احمد مراغه | ٩٥٦٫٠٠٠ | شـركة سماحـه للـصيانة/ المفوض عنها حسين محمد |

* * * * *

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢٠٠٨ | ٣٧ | ورثة/ عبدالله عبدالقادر عبدالمهدي ادبيسه | ٢٤٫٧٨٠ | احلام عبدالله عبدالقادر عبدالمهدي لدبيسه |
| ٢ | ٢٠٠٨ | ٣٨ | ورثة/ صبري محمد عبدالله أبو عطيه | ١٣٨٫٦٨٨ | ايمان صبري محمد ابو عطيه |
| ٣ | ٢٠٠٨ | ٣٩ | ورثة/ عيسى محمد مرشد الزعبي | ٣٤٤٫٠٠٠ | علي عيسى محمد مرشد الزعبي |
| | | | | | توفيق عيسى محمد مرشد الزعبي |
| | | | | | اخلاص عيسى محمد مرشد الزعبي |
| | | | | | نوال عيسى محمد مرشد الزعبي |
| | | | | | فتحيه عيسى محمد مرشد الزعبي |
| ٤ | ٢٠٠٨ | ٤٠ | رائده محمد علي الزعبي | ٨٤٨٫١٣٠ | |
| ٥ | ٢٠٠٨ | ٤١ | ورثة/ عبدالغفور توفيق عبدالله السيد | ٨٧٫٣٠٠ | رجاء عبدالغفور توفيق السيد |
| | | | | | محمد عبدالغفور توفيق السيد |
| | | | | | محمود عبدالغفور توفيق السيد |
| | | | | | سعده عبدالغفور توفيق السيد |
| | | | | | سعاد عبدالغفور توفيق السيد |

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ٦ | ٢٠٠٨ | ٥٥ | امجد محمد حسن صلاح | ٣٤٤،٤٨١ | |
| ٧ | ٢٠٠٨ | ٥٦ | جبر خليل طالب المسيعدين | ٣٣،٥٠٠ | |
| ٨ | ٢٠٠٨ | ٥٧ | ورثة المتقاعد أحمد مهاجر شردم | ١٣١٦،٠٠٠ | محمد احمد مهاجر شردم |
| | | | | | ممدوح احمد مهاجر شردم |
| | | | | | مدحت احمد مهاجر شردم |
| ٩ | ٢٠٠٨ | ٥٩ | هيفاء أكرم حسني الغرايبه | ٥٠،٠٠٠ | |
| ١٠ | ٢٠٠٨ | ٦٠ | ورثة المتقاعد حسين عبدالرحيم عرار | ٥٧٨,٩٠٠ | راتب حسين عبدالحريم عرار |
| | | | | | سمر حسين عبدالحريم عرار |
| | | | | | سحر حسين عبدالحريم عرار |
| | | | | | مريم حسين عبدالحريم عرار |
| | | | | | سعاد حسين عبدالحريم عرار |
| | | | | | غريبه حسين عبدالحريم عرار |
| ١١ | ٢٠٠٨ | ٦١ | ورثة المرحومة مسعده فوزي شوبان علي | ٢٦٣٤،٥٢٥ | آلاء حسين عبدالحريم عرار |
| ١٢ | ٢٠٠٨ | ٦٢ | محمد عبدالرحمن حسين القاضي | ٨٦،٠٠٠ | |
| ١٣ | ٢٠٠٨ | ٦٣ | كفي خلف سلامه المشاعله | ٤٧٢٧،٠٠٠ | |
| ١٤ | ٢٠٠٨ | ٦٤ | سلطان خليل ابراهيم الشلفاوي | ٧٤٧،٠٠٠ | |

* * * * *

## إعلان

- عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة (٦) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته. يرجى من السيد/ السادة المذكورين تالياً المبادرة لدفع المبالغ المتحققة عليهم لحساب الأمانات. لدى وزارة المالية- مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة.

محمد عبيدات

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ١٩٨٩ | ٨٣٢ | فايز محمود داود يوسف | ٦٠،٠٠٠ | محمد جمال احمد محمد بكر الخطيب |

* * * * *



| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢٠٠٨ | ٤٩ | السفاره الماليزيه/ الملحقية الثقافية | ١٥٨١٣,٠٠٠ | |

* * * * *

| الرقم | الاســم | المبلغ | | التحقق |
|---|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار | |
| ١ | اناس خالد الطراونة<br>الرقم الوطني (٩٨٢٠١٨٢٦٢)<br>سهير عبدالرحمن ذياب الطراونه<br>الرقم الوطني (٩٥٦٢٠٠٦٩٩٤) | ٦٤٥ | ٨١٥٧ | ب. هاشميه<br>١٣٨٠/٢٠٠٦ |

* * * * *

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢٠٠٨ | ٨٤ | محمد عبدالله فريج الشقور | ٣١٠٥،٠٠٠ | |
| ٢ | ٢٠٠٨ | ٨٥ | خالد محمد ربيع العبيدات | ٥٧٠٠،٠٠٠ | |
| ٣ | ٢٠٠٨ | ٨٦ | عبدالله احمد عبدالله ابو ربيحه | ٨٨٠٠،٠٠٠ | |
| ٤ | ٢٠٠٨ | ٨٧ | ذياب علي سلامه العبيدات | ٩٥٤٦،٠٠٠ | |

* * * * *

| | سنة | رقم | اسم المكلف | المبلغ | اسم الكفيل |
|---|---|---|---|---|---|
| ١ | ٢٠٠٧ | ١٦٠٨ | هيثم عدنان علي عوض | ٢٤،٠٠٠ | محمد عبدالله بدوي فزاز |
| ٢ | ٢٠٠٧ | ١٦١٢ | فراس حسين ابراهيم شتات | ٧٤،٠٠٠ | حسين ابراهيم احمد شتات |
| ٣ | ٢٠٠٧ | ١٦٦٧ | عبدالكريم احمد محمد العمري | ٩٦،٠٠٠ | معتصم محمد حمد أبو عين |
| ٤ | ٢٠٠٧ | ٢٦٧٦ | رتاب خلف محمد الدويري | ٢٨٦،٠٠٠ | رضوان قاسم محمد الدويري |
| ٥ | ٢٠٠٧ | ٢٦٧٧ | ايهاب عبدالقادر احمد محمود | ١٥٠،٠٠٠ | ايمان هاشم اسماعيل مصطفى |
| ٦ | ٢٠٠٧ | ٣٢٤٧ | بدر (محمد نظمي) عرابي اقتيبي | ٧٦،٠٠٠ | محمد نظمي عرابي بدر اقتيبي |
| ٧ | ٢٠٠٧ | ٣٣٧٦ | محمد عبد الرحمن أحمد عبيدات | ٦٦،٠٠٠ | عبدالرحمن احمد سليم عبيدات |

* * * * *

| الرقم | الاســم | فلس | دينار | التحقق |
|---|---|---|---|---|
| | | المبلغ | | |
| ١ | شركة العرموطي والغويري وصوالحه | ٧٩٦ | ٤٠١٥١ | ٦٥/٢٠٠٨ |
| ٢ | شركة سطام وشحاده العرموطي | ٢٠٩ | ٨٨٣٤١ | ٦٦/٢٠٠٨ |
| ٣ | شركة الهويدي والخزاعه والحياصات | ٦٨٥ | ١٧٨٣٦ | ٦٧/٢٠٠٨ |
| ٤ | شركة غازي البداوي وفضل الشهوان (الواحه لنقل الركاب) | - | ٢٨٧٥ | ٦٨/٢٠٠٨ |
| ٥ | شركة ابو راجوح وابو حصوه | ٨٤٧ | ١٣٥٠٣ | ٧٠/٢٠٠٨ |
| ٦ | شركة علي ابراهيم علي عوده | ٥١٥ | ٤٢٢٣٩ | ٧١/٢٠٠٨ |
| ٧ | شركة الخشمان والحسبان والسحيم | ٠٠٤ | ٤١٣٤٢ | ٧٣/٢٠٠٨ |
| ٨ | مؤسسة صايل حمد ابو زيد | - | ٤٨٣٨ | ٧٢/٢٠٠٨ |

* * * * *

| الرقم | الاســــــم | فلـس | دينـــار | التحقـــق |
|---|---|---|---|---|
| | | المبلــغ المطلــوب | | |
| .1 | ورثة/فاطمة حسين عثمان جابر<br>محمود ذيب عبد القادر علان<br>الرقم الوطني (9351010097)<br>"محمد خير" محمود ذيب علان<br>الرقم الوطني (9621031744)<br>بلال محمود ذيب علان<br>الرقم الوطني (9661036623)<br>علي محمود ذيب علان<br>الرقم الوطني (9701042402)<br>ابراهيم محمود ذيب علان<br>الرقم الوطني (9751045009)<br>عمر محمود ذيب علان<br>الرقد الوطني (9761053825) | 944 | 6352 | أمسه<br>3196/2007 |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | سوسن محمود ذيب علان<br>الرقم الوطني (9602027287)<br>ميسون محمود ذيب علان<br>الرقم الوطني (9592022528)<br>خوله محمود ذيب علان<br>الرقم الوطني (9642033780) | | | |
| .2 | ورثة/حكم مسعود ابراهيم حسين<br>آمنه صالح ابوصلاح<br>ابتسام عارف عبدالله صالح<br>الرقم الوطني (9512007484)<br>عمار حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9691023868)<br>علي حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9711025334)<br>بشار حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9741026143) | 424 | 6480 | 3221/2007 |
| | امجد حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9761026921)<br>عبدالله حكم مشعود حسين<br>الرقم الوطني (9831022077)<br>محمد حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9871051503)<br>يوسف حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9921013399)<br>عبير حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9732024246) | | | |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | آمال حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9782027269)<br>علا حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9812024699)<br>منى حكم مسعود حسين<br>الرقم الوطني (9852050794) | | | |
| .3 | ورثة/رشيد يعقوب محمود الحداد<br>حكمت ابراهيم محمد الجمال<br>الرقم الوطني (9362003150)<br>هناء رشيد يعقوب الحداد<br>الرقم الوطني (9622010351)<br>مها رشيد يعقوب الحداد<br>الرقم الوطني (9622010351)<br>منى رشيد يعقوب الحداد<br>الرقم الوطني (9622010351)<br>إيمان رشيد يعقوب الحداد<br>الرقم الوطني (9622010351)<br>منتهى رشيد يعقوب الحداد<br>الرقم الوطني (9622010351)<br>ريم رشيد يعقوب الحداد<br>الرقم الوطني (9622010351)<br>وفاء رشيد يعقوب الحداد<br>الرقم الوطني (9622010351) | 920 | 46091 | 1843/2007 |



| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| .4 | ورثة/سهم حابس ارفيفان المجالي<br>عطاف عبد السلام عواد المجالي<br>الرقم الوطني (9552015376)<br>بزعه سهم حابس المجالي<br>الرقم الوطني (9762038448)<br>غزوه سهم حابس المجالي<br>الرقم الوطني (9822039265)<br>عنود سهم حابس المجالي<br>الرقم الوطني (9842059809)<br>سطام حابس ارفيفان المجالي<br>الرقم الوطني (9381008142)<br>سيف الدين حابس ارفيفان المجالي<br>الرقم الوطني (9571019440)<br>سهل حابس ارفيفان المجالي<br>الرقم الوطني (9581027092)<br>سلوى حابس ارفيفان المجالي<br>الرقم الوطني (9432009740)<br>سعاد حابس ارفيفان المجالي<br>الرقم الوطني (9452008262)<br>سناء حابس ارفيفان المجالي<br>الرقم الوطني (9472004427) | 708 | 2049 | 1478/2003 |

* * * * *

| اسم المكلف | التحقق | المبلغ فلس | المبلغ دينار |
|---|---|---|---|
| كرم رضا محمود فضه | امانة 206/2008 | 080 | 4582 |
| عنود فيصل الاسمر دويلي | 207/2008 | 500 | 2221 |
| مصطفى جودت مصطفى دعاس | 208/2008 | 692 | 3634 |
| صباح رشاد عبدالرزاق برجكلي | 209/2008 | 340 | 2625 |
| ابراهيم محي الدين عبدالحافظ المصري | 211/2008 | 152 | 4848 |
| ابراهيم محي الدين عبدالحافظ المصري | 212/2008 | 760 | 3794 |



| اسم المكلف | التحقق | المبلغ فلس | المبلغ دينار |
|---|---|---|---|
| عبدالرحمن خميس احمد امين | 213/2008 | 423 | 8694 |
| خلف محمد هملان هملان وشركاه | 214/2008 | 675 | 12324 |
| فرج علي محمد محسن | 216/2008 | 088 | 12164 |
| آمنة خليل خليفه عدوان وشركاها | 217/2008 | 502 | 11878 |
| معتز عطا الله جميل قبعين وشركاه | 218/2008 | 880 | 8858 |
| ناجح شوكت يوسف ابو سليم وشركاه | 288/2008 | 760 | 8585 |
| محمد جابر عوده حسين وشركاه | امانة 289/2008 | 728 | 19906 |
| محمود حمد سليمان هديب | 291/2008 | 080 | 21625 |
| نهار محمود حمد سليمان هديب | 292/2008 | 400 | 7232 |
| سالم محمود حمد هديب | 293/2008 | - | 7056 |

| اسم المكلف | رقم التحقق | فلس | دينار |
|---|---|---|---|
| نزار عبدالله محمود الاخرس | 304/2008 | 910 | 5654 |
| راتب صلاح شحاده مجاهد | 306/2008 | 312 | 7629 |
| علي محمد زيدان الحنيطي | 307/2008 | 156 | 26501 |
| شركة المركز العالمي للأبحاث الصيدلانية | 308/2008 | 680 | 11791 |
| مريم عايد سالم اللوزي وشركاها | 309/2008 | 941 | 11139 |
| جدوع خضر محمد عبدالرحمن | 310/2008 | 180 | 4653 |
| يوسف حسن اسماعيل جيكات وشريكه | 311/2008 | 308 | 10363 |
| رياض سامي فياض طاهر وشركاه | 312/2008 | 800 | 6526 |
| عوني مولود الياس حج طاس | 313/2008 | 180 | 2925 |

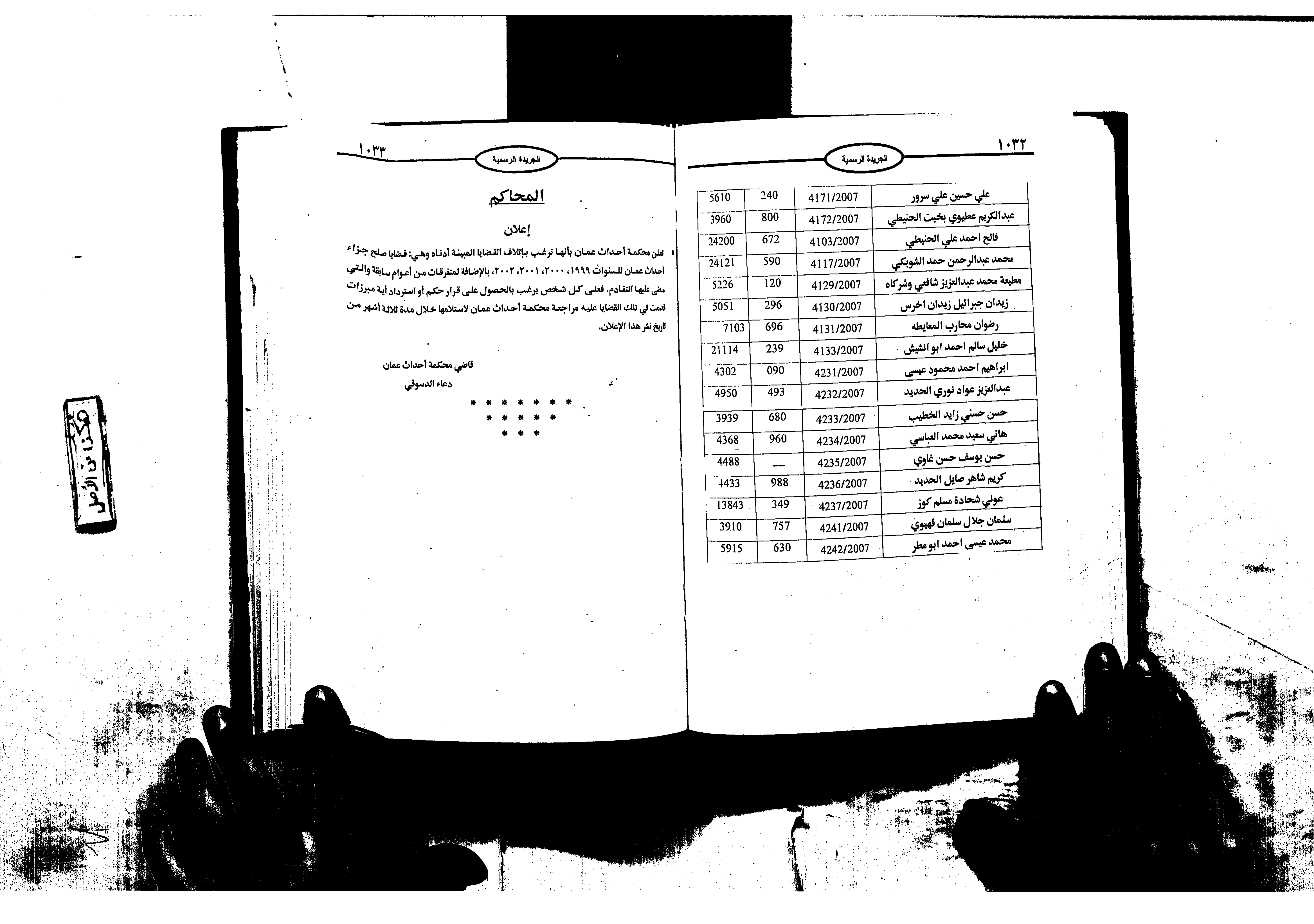


| اسم المكلف | رقم التحقق | المبلغ المطلوب | |
|---|---|---|---|
| | | فلس | دينار |
| سميرة فهد عبدالله أمام وشركاه | 3795/2007 | 754 | 15490 |
| سمير فهد عبدالله امام وشركاه | 3796/2007 | 720 | 5199 |
| نضال داود موسى نعيمات وشركاه | 3798/2007 | 900 | 5126 |
| محمد سمير ظافر بخيت باقي وشريكه | 3799/2007 | - | 4604 |
| عدنان محمد الدين عدنان حمصي | 3800/2007 | 320 | 3892 |
| سعاد محمد محمود عيسى وشريكه | 3801/2007 | 200 | 6051 |
| وليم دوجان منصور النبر وشريكه | 3802/2007 | 642 | 4035 |
| اكرم عبداللطيف حسن جراب | 3803/2007 | 800 | 4375 |
| ميسر سلامه شاهين ابو عرايس وشريكه | 3804/2007 | 040 | 4922 |
| محمد عبدالرحمن عطيه جمال | 3809/2007 | 960 | 3995 |
| وليد حسني عبد عبدالله وشريكه | 3810/2007 | 440 | 4873 |
| خليل حمدان علي ابو انشيش وشريكه | 3811/2007 | 400 | 4679 |
| قبلان علي سلامه الحديد وشريكه | 3812/2007 | 160 | 4652 |
| ناصر سليمان محمد احمد | 3816/2007 | 920 | 5964 |
| حليمة محمد جمعة العايدي | 3819/2007 | - | 6655 |
| عايش عطا مفلح الدلوح | 3824/2007 | - | 5574 |
| غالب محمد مفلح فلاح عميان | 3825/2007 | 740 | 6622 |
| فاطمة طراد صياح حديد | 3826/2007 | 220 | 4779 |
| يونس مسعود عبدالرحمن الشوبكي | 3827/2007 | 180 | 3670 |
| احميدة منور شتيوي حديد | 3857/2007 | 840 | 4979 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| محمد اسماعيل منصور وشركاه | 3858/2007 | 251 | 4157 |
| محسن احمد عبيد | 3859/2007 | 394 | 5079 |
| محمد حسن حسان الكوز وشركاه | 3860/2007 | 512 | 6312 |
| ياسر ابراهيم صادق سيد | 3861/2007 | 994 | 5808 |
| احمد عبدالحافظ نايف شهوان | 3862/2007 | 392 | 4661 |
| ابراهيم محمود سليمان عبادي | 3863/2007 | 968 | 3990 |
| عمر عمر محمود حسين هندي وشركاه | 3864/2007 | 928 | 3895 |
| عبدالفتاح عبدالقادر محمد عطار | 3865/2007 | 720 | 4196 |
| نمر محمد حسين عرسان وشريكه | 4095/2007 | 240 | 6648 |
| يوسف عقيلان عبدالله عليان | 4106/2007 | 040 | 4971 |
| فايز سليم محمود قنى | 4108/2007 | 360 | 8283 |
| مهند موسى محمد خطيب وشركاه | 4112/2007 | 963 | 4899 |
| محمد سعيد مسعود ابو حمو | 4114/2007 | 380 | 8827 |
| تغريد محمد احمد ماجد | 4115/2007 | – | 3570 |
| محمد عبدالكريم راضي قبلان | 4118/2007 | 080 | 4038 |
| الهام صالح موسى عبدالله وشريكه | 4121/2007 | – | 4548 |
| سميرة حسين حامد مشاعره وشركاه | 4122/2007 | 053 | 4128 |
| عبدالرحمن صلاح اسعد سعيد غني | 4124/2007 | 760 | 4184 |
| رزق احمد حسين محمد سمحان | 4138/2007 | 480 | 5304 |
| ايمن محمود عبدالمهدي حباشنة | 4140/2007 | 400 | 4046 |
| احمد عبدالعزيز عبدالكريم عدوان | 4142/2007 | – | 3864 |
| عودة علي حمد فلاح | 4146/2007 | 360 | 4755 |



| | | | |
|---|---|---|---|
| ابراهيم محمد حسن عدس وشركاه | 4148/2007 | 488 | 3365 |
| غسان اسعد سليم غانم | 4151/2007 | 293 | 3114 |
| منصور يوسف عبدالله يوسف | 4153/2007 | 790 | 3746 |
| عصام شريف عبدالهادي ابو الرب | 4154/2007 | – | 3790 |
| رياض موسى ابو خلف وشركاه | 4155/2007 | 500 | 15715 |
| عاطف عبدالله رزق حنيني | 4157/2007 | 936 | 4625 |
| محمود عيسى محمد عبدالله | 4135/2007 | 240 | 17432 |
| عوني عيد محمد ابو جبة | 4137/2007 | 545 | 5399 |
| اسماعيل مصطفى محمود عبدالله | 4139/2007 | 264 | 4730 |
| محمد احمد محمد موسى داود وشركاه | 4141/2007 | 328 | 5170 |
| سلامة حسين يوسف ابو عساف | 4143/2007 | 610 | 3773 |
| محمد فايز عبدالرحمن الخطيب | 4144/2007 | 902 | 4656 |
| عبدالكريم مسلم سلامه | 4147/2007 | 329 | 4059 |
| محمد نمر مفلح | 4149/2007 | 708 | 3618 |
| عليان سليمان احمد الشوابكه | 4150/2007 | 904 | 8659 |
| ياسر حمدي عيسى الجبالي وشركاه | 4160/2007 | 280 | 5795 |
| سليمان عيسى محمد عبدالله | 4161/2007 | 340 | 4449 |
| خالد محمد مصطفى ابو شلباية | 4163/2007 | 424 | 5159 |
| عبدالكريم محمد احمد الزمار | 4164/2007 | 400 | 9657 |
| عادل سليم مصطفى سالم | 4167/2007 | 401 | 4787 |
| احمد سليمان عبدالله الحنيطي | 4169/2007 | 904 | 4844 |





| | | | |
|---|---|---|---|
| علي حسين علي سرور | 4171/2007 | 240 | 5610 |
| عبدالكريم عطيوي بخيت الحنيطي | 4172/2007 | 800 | 3960 |
| فالح احمد علي الحنيطي | 4103/2007 | 672 | 24200 |
| محمد عبدالرحمن حمد الشوبكي | 4117/2007 | 590 | 24121 |
| مطبعة محمد عبدالعزيز شافعي وشركاه | 4129/2007 | 120 | 5226 |
| زيدان جبرائيل زيدان اخرس | 4130/2007 | 296 | 5051 |
| رضوان محارب المعايطه | 4131/2007 | 696 | 7103 |
| خليل سالم احمد ابو انشيش | 4133/2007 | 239 | 21114 |
| ابراهيم احمد محمود عيسى | 4231/2007 | 090 | 4302 |
| عبدالعزيز عواد نوري الحديد | 4232/2007 | 493 | 4950 |
| حسن حسني زايد الخطيب | 4233/2007 | 680 | 3939 |
| هاني سعيد محمد العباسي | 4234/2007 | 960 | 4368 |
| حسن يوسف حسن غاوي | 4235/2007 | --- | 4488 |
| كريم شاهر صايل الحديد | 4236/2007 | 988 | 4433 |
| عوني شحادة مسلم كوز | 4237/2007 | 349 | 13843 |
| سلمان جلال سلمان قهيوي | 4241/2007 | 757 | 3910 |
| محمد عيسى احمد ابو مطر | 4242/2007 | 630 | 5915 |



# المحاكم

## إعلان

تعلن محكمة أحداث عمان بأنها ترغب بإتلاف القضايا المبينة أدناه وهي: قضايا صلح جزاء أحداث عمان للسنوات ١٩٩٩، ٢٠٠٠، ٢٠٠١، ٢٠٠٢، بالإضافة لمتفرقات من أعوام سابقة والتي مضى عليها التقادم. فعلى كل شخص يرغب بالحصول على قرار حكم أو استرداد أية مبرزات قدمت في تلك القضايا عليه مراجعة محكمة أحداث عمان لاستلامها خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ نشر هذا الإعلان.

قاضي محكمة أحداث عمان

دعاء الدسوقي

* * * * * * *
* * * * *
* * *